بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة شندي

كلية الدراسات العليا

آليات ووسائل الضبط الاجتماعي ودورها في الحد من الجريمة دراسة بالتطبيق على محلية شندي- ولاية نهر النيل شمال السودان

بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا

إعداد الطالب:

أحمد الحاج محمد آدم

الإشراف:

مشرف أول: د/ محمد الحسن أحمد الحفيان

مشرف ثاني: د/ المعز أبكر أحمد

1446هـ - 2025م

بسم الله الرحمن الرحيم

الاستهلال

قال تعالى :

﴿ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرٗا ٣٥ ﴾ *صدق الله العظيم*

سورة النساء الآية: (35)

الإهـــداء

إلى والدي العزيز الذي علمنا معنى الصبر والكفاح من أجل أن نكون،

إلى من جعل سنين عمره عصا نتوكأ عليها، إلى من ضحى في سبيل سعادتنا وبذل الغالي والنفيس من أجل تعليمنا ونيلنا إلى الدرجات العليا ومن دعائه سر نجاحنا

إلى من كان شمعة تحترق لتضيء لنا الطريق نحو المستقبل إلى أغلى الناس.

أبي الغـــــالي

أنت السماء ترفعت عن الصغائر ،،، تبدين لنا ونراك ولكننا لا نستطيع أن نلمسك

فأنت أسمى من الادراك المادى ولكننا نحسك نغماً حنوناً يسري

فى دواخلنا على مر الزمان إلى من أعطتنا ولم تزل تعطينا بلا قيود إلى من رفعت رأسي عالياً ومن دعائها سر نجاحنا وحنانها بلسم جرحي إلى أغلى الناس.

أمـــــــي الحبيبة

إلى الذين منحوني مزيداً من الثقة لمواصلة المشوار فاعطوني

بلا حدود بلا كلل ولاملل

إلى مفخرتي دوماً

أخـــوانـــــي:(محمد- عماد- مازن – حذيفة- وإبن أخي مازن وأم مازن)

شمس الأصيل تمد كف مودع وغد بأنفاس اللقاء ستشرق

تتفرق الاحباب يوم وداعنا وقلوبنا والله لاتتفرق

زملائى وزميلاتى

إلى الشموس التي احترقت وأنارت عتمة حياتنا
والشموع التي مازالت تحترق وسيظلون عطاء بلا حدود
وشمس بلا غروب

إلى اساتذتى الاجلاء

الباحث

شكر وعرفان

الحمد لله والشكر أولاً وآخراً للواحد الفرد الصمد ثم اسمى آيات الشكر والثناء وربما يعجز لسانى عن تبليغها لكل من كان نبراساً ودليلاً لهذا العمل ليخرج بهذه الصورة المتواضعة ،،،،

ثم من بعد ذلك إلى الهرم الشامخ جامعة شندى التى نهلنا من فيضها كلية الدراسات العليا

واخص بالشكر والتقدير

الدكتور/ محمد الحسن أحمد الحفيان

الذى لم يتوانى فى تقديم العون والمساعده لانجاز هذا البحث، كما اتوجه بالشكر إلى من أعجز عن شكره والذي تفضل على وتابع معي جميع مراحل هذه الدراسة وزلل الكثير من الصعاب وكانت لملاحظاته القيمة وإرشاداته السديدة الأثر الطيب ولم يدخر جهداً في إنجازها إلي أن رأت هذه الدراسة النور الدكتور/ المعز أبكر أحمد

والشكر لأسرة كلية الدراسات التنموية جامعة شندي.
ولأعضاء اللجنة المحكمين للإستبيان.
والشكر موصول لكل من ساعدنى بالنصح والارشاد حتى أكتملت هذه الدراسة.

الشكر موصول: إلى دكتور مصطفى عثمان علي- ودكتور هيثم عثمان والأستاذ أحمد خالد وكل من مد إلى يد العون

الباحـث

فهرس الموضوعات

عنوان الموضوع	رقم الصفحة
الاستهلال	أ
الإهداء	ب
الشكر والتقدير	ج
فهرس الموضوعات	د-هـ
فهرس الجداول	و
المستخلص	ز
Abstract	ح
الفصل الأول: مقدمة الدراسة	
المبحث الأول: خطة الدراسة	1
المبحث الثاني: الدراسات السابقة	5
الفصل الثاني: المفاهيم المتعلقة بالدراسة	
المبحث الأول: الضبط الاجتماعي	11
المبحث الثاني: وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية والغير رسمية	26
المبحث الثالث: الجريمة	57
الفصل الثالث: النظريات	
المبحث الأول: النظريات الاجتماعية المفسرة لدور الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة	69
المبحث الثاني: الاتجاهات النظرية في تفسير الجريمة	76
الفصل الرابع: التنشئة الاجتماعية والسلوك الاجرامي	
المبحث الأول: التنشئة الاجتماعية	79
المبحث الثاني : التنشئة الاجتماعية والسلوك الاجرامي	104
الفصل الخامس: الدراسة الميدانية	
المبحث الأول : خلفية تاريخية عن منطقة الدراسة (شندي)	107
المبحث الثاني : الاجراءات المنهجية	117
المبحث الاول : عرض وتحليل وتفسير البيانات	125
المبحث الثاني : مناقشة واختبار الفرضيات	141

عنوان الموضوع	رقم الصفحة
النتائج	146
التوصيات	148
قائمة المراجع والمصادر	150
الملاحق	151

فهرس الجـــداول

رقم الجدول	عنوان الجـــدول	رقم الصفحة
(1/2/5)	درجات عبارات ليكرت	121
(2/2/5)	نسب ترتيب العبارات	122
(1/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب النوع	125
(2/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب العمر	125
(3/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب المستوى التعليمي	126
(4/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب الحالة الاجتماعية	127
(5/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب المهنة	128
(6/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب عدد الأبناء	128
(7/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب نوع السكن	129
(8/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب مكان السكن	130
(9/3/5)	توزيع مفردات الدراسة حسب مستوى الدخل	130
(10/3/5)	الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الثاني	132
(11/3/5)	الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الثالث	134
(12/3/5)	الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الرابع	136
(13/3/5)	الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الخامس	139
(1/4/5)	قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لجميع عبارات المحور الثاني	142
(2/4/5)	قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لجميع عبارات المحور الثالث	143
(3/4/5)	قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لجميع عبارات المحور الرابع	144
(4/4/5)	قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لجميع عبارات المحور الخامس	145

المســـتخلص

تناولت الدراسة موضوع آليات ووسائل الضبط الاجتماعي ودورها في الحد من الجريمة بمحاية شندي، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى فاعلية وسائل الضبط في الحد من الجريمة بمحلية شندي الواقعة في النصف الجنوبي لولاية نهر النيل شمال السودان على بعد (150) كيلومتر تقريباً إلى الشمال من مدينة الخرطوم.

تمثلت مشكلة الدراسة في ما مدى فاعلية آليات الضبط الاجتماعي مثل التشريعات القانونية، الشرطة، الإعلام، التعليم، التنشئة الاجتماعية والعلاقات الاجتماعية في تقليل معدلات الجريمة وتحقيق العدالة الاجتماعية؟ وافترضت الدراسة أن تساهم آليات ووسائل الضبط الاجتماعي بشكل كبير في الحد من الجريمة، ونبعت أهمية الدراسة من أنها ألقت الضوء على توجيه الأنظار حول أهمية دور آليات ووسائل الضبط الاجتماعي الرسمية والغير رسمية في الحد من الجريمة.

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة بالتطبيق على محلية شندي. وجمعت البيانات الأولية من خلال الاستبانة التي تم توزيعها على الذين تنطبق عليهم شروط الدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى فعالية وسائل الضبط الاجتماعي في تقليل وسائل انتشار الجريمة. وأوصت الدراسة بضرورة تفعيل آليات ووسائل الضبط الاجتماعي في المجتمع للتقليل من انتشار الجريمة.

Abstract

This study addresses social control strategies and techniques, as well as their impact on crime reduction in Shendi locality. The aim of this study was to investigate the effectiveness of these control techniques in reducing crime in Shendi Locality, which is located in the southern region of River Nile State, northern Sudan, about 150 kilometers north of Khartoum.

The study addressed the question: to what extent are social control systems, such as law, the police, the media, education, socialization, and social interactions, useful in decreasing crime and promoting social justice? The study held the opinion of social control mechanisms and methods make a major contribution to crime reduction.

The study was significant given that it provided light on the relevance of official and informal social control mechanisms and techniques in crime.

The study used the descriptive-analytical method, in addition to a case study approach applied on Shendi locality. Primary data was collected through a questionnaire distributed to those who met the study criteria.

The study concluded that social control techniques are effective in reducing the spread of crime. The study recommended that the need to activate social control mechanisms and methods in society to reduce the spread of crime is necessary.

المبحث الأول

الإطار العام للدراسة

1- المقدمة:

تعتبر فكرة الضبط الاجتماعي موضوعاً رئيسياً في تراث العلوم الاجتماعية. فالإنسان بطبيعته كائن اجتماعي لا يستطيع العيش وحيداً، ولابد له أن ينتمي إلى جماعة يستمد منها القوة والأمن، هذه الجماعة يؤسس أفرادها فيما بينهم علاقات ويتعاونون من أجل الدفاع عن أنفسهم وتحقيق أهدافهم، ومن هنا نشأت الضرورة الاجتماعية لضبط تصرفاتهم والسيطرة على مختلف النشاطات التي يمارسونها بهدف تنظيم شؤون حياتهم، وترتكز المجتمعات فيما بينها على قيم أخلاقية يؤمن بها أفراد المجتمع، وتتم ترجمة قيم الجماعة في نشاطهم وسلوكهم ويعتبرون من يخالفها مذنباً يستحق العقاب، ومن هنا ظهرت قواعد خاصة للسيطرة على الدوافع لتحقيق الرغبات الأساسية وسرعان ما تصبح هذه القواعد أساساً في بناء المجتمع، وتصبح في بعض المجتمعات بمثابة قوانين ودساتير وشرائع مدونة.

فالضبط الاجتماعي هو فكرة قديمة وهي نابعة من المبدأ البسيط الذي يقول بأن كل حياة اجتماعية ترتكز بالضرورة على شيء من التنظيم، وأن كل تنظيم يتضمن نوعاً من الضبط، فالضبط الاجتماعي هو نظام قديم عرفته البشرية، وعرفه الإنسان منذ القدم، واتخذ لتحقيق بعض الأساليب لتنظيم العلاقات الاجتماعية، ونظراً لأهمية الضبط الاجتماعي للمجتمع الإنساني فقد وجد الضبط الاجتماعي مع وجود هذا المجتمع كضرورة لازمة لينتظم به أمر المجتمع[1]

وتمثل الجريمة مشكلة في المجتمعات منذ بداية تكوينها حتى يومنا الحاضر، وقد بدأت الجريمة مع بدايات الإنسان على الأرض ولعل أول جريمة وقعت كانت قتل قابيل لهابيل على اثر خلاف وقع بينهما، تعددت الدراسات واختلفت حول تفسير ظاهرة الجريمة والإجرام والسلوك الإجرامي فمنها ما يرجع إلى عوامل اجتماعية ومنها ما يرجع إلى عوامل بيئية وغيرها.

ولا شك أن الضبط الاجتماعي له دور هام في الحد من الجريمة، فالضبط الاجتماعي رغم تنوع وسائله إلا أنه يسهم بدرجة كبيرة في الحد من الإجرام والسلوك الإجرامي.

1- سلوى علي سليم، الإسلام والضبط الاجتماعي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، القاهرة، يوليو 1985، ص 22.

2- مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في دراسة فاعلية آليات الضبط الاجتماعي في التصدي لظاهرة الجريمة والحد منها.

على الرغم من الجهود المبذولة من قبل السلطات المختصة والمؤسسات الاجتماعية في تحقيق الأمن والاستقرار فإن معدلات الجريمة في بعض المجتمعات لا تزال مرتفعة، وبالتالي يبرز السؤال حول:

ما مدى فاعلية آليات الضبط الاجتماعي مثل التشريعات القانونية، الشرطة، الإعلام، التعليم، التنشئة الاجتماعية والعلاقات الاجتماعية في تقليل معدلات الجريمة وتحقيق العدالة الاجتماعية؟

3- أهداف الدراسة:

هدفت هذه الدراسة للتعرف على:

1. التعرف على آليات الضبط الاجتماعي في المجتمع.
2. ابراز مدى أهمية وسائل الضبط الاجتماعي من خلال وسائله المختلفة في الحد من الجريمة.
3. الكشف عن التحديات التي تواجه الضبط الاجتماعي وفاعليته في الحد من الجريمة.
4. معرفة دور مؤسسات المجتمع في الحد من الجريمة.

4- أهمية الدراسة:

أولاً: الأهمية العلمية:

- يستفاد من مثل هذه الدراسات ما ستوفره من معلومات عن وسائل الضبط الاجتماعي ودورها في الحد من الجريمة.
- يمكن الخروج بتوصيات ومقترحات من شأنها الوقوف على المعوقات التي تحد من فاعلية وسائل الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة.

ثانياً: الأهمية العملية:

- تسهم الدراسة في تحديد مستلزمات وسائل الضبط الاجتماعي التي تعمل على الحد من الجريمة وذلك من خلال شرح المعايير المختلفة والمفاهيم التي تتعلق بالضبط الاجتماعي.
- يمكن أن تسهم في توجيه الانظار حول أهمية تفعيل دور وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية والغير رسمية. وتظهر أهميتها من خلال توصلها لعدد من النتائج والتوصيات التي يمكن أن تساهم في حل المشكلة المطروحة.

5- فرضيات الدراسة:

تفترض الدراسة أن:

1. زيادة فاعلية آليات الضبط الاجتماعي تسهم بشكل مباشر في تقليل الجرائم.
2. التعليم وبرامج التوعية الاجتماعية يمكن أن تساهم في تغيير السلوكيات المجتمعية والحد من الجرائم.
3. تساهم الرقابة الاجتماعية من الأسرة، الأصدقاء بشكل كبير في تقليل الجرائم داخل المجتمع.
4. العوامل الاقتصادية مثل الفقر قد تشكل تحديات أمام آليات الضبط الاجتماعي مما يؤدي إلى زيادة معدلات الجريمة.

6- منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي باعتبار الدراسة تهتم بدراسة دور الضبط الاجتماعي وذلك أن هذا المنهج يعتمد على أدوات وأساليب البحث العلمي، ثم عُممت نتائج هذا المنهج على أكبر عدد ممكن من المبحوثين وأن هذا المنهج يعطي مرونة للباحث في كيفية صياغة الفروض واختبارها. بالاضافة إلى منهج دراسة الحالة المتمثلة في محلية شندي.

7- مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من جميع الأفراد الذين يسكنون محلية شندي.

8- عينة الدراسة:

أخذ الباحث عينة عشوائية بسيطة.

9- مصادر جمع البيانات:

أ/ المصادر المكتبة:

وتتمثل في الكتب والمراجع والاوراق العلمية والدراسات السابقة.

ب/ المصادر الميدانية:

وتتمثل في الدراسة الميدانية.

الاستبيان: تم توزيع استبيان على عينة من مجتمع الدراسة.

المقابلة: قام الباحث بمقابلة من له صلة بموضوع الدراسة.

الملاحظة: دون الباحث ما لاحظه أثناء سير الدراسة.

10- حدود الدراسة:

الحدود الزمانية: بدأت الدراسة في 2022م وإنتهت بحمد الله في2024م.

الحدود المكانية: اقتصرت الدراسة علي ولاية نهر النيل محلية شندي.

الحدود الموضوعية: يقتصر الموضوع على آليات ووسائل الضبط الاجتماعي ودورها فى الحد من الجريمة.

الفصل الأول(الإطار النظري)

المبحث الثاني

الدراسات السابقة

تمهيد:

إن الإلمام بالتراث العلمي العريض للدراسات السابقة يجعلنا نكشف عن مواطن القوة ومواطن الضعف فى النتائج التى توصلت إليها هذه الدراسات إلى جانب أنه يلفت الاهتمام إلى جوانب أهملت ولم تتطرق لها هذه الدراسات وبالتالي محاولة تغطيتها ودراستها لمعالجة الثغرات التى أهملها الباحثون.

ونجد أن المجتمع يواجه العديد من المشكلات والمعوقات التى تستحق الدراسة والبحث العلمي للكشف عنها. وبالرجوع للدراسات التى تناولت موضوع الضبط الاجتماعي نجد مجموعة من الدراسات السابقة التى سوف يتم عرضها توضح ما قام به الباحثون فى هذا المجال.

أولاً: الدراسات المحلية:

(1) دراسة دفع الله محمد أحمد شرف الدين 2016م[1]:

تناولت الدراسة دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تحقيق الضبط الاجتماعي في مجتمع الريف الشمالي لمحلية المتمة.

تنبع مشكلة الدراسة في: ما هو دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تحقيق الضبط الاجتماعي في منطقة الدراسة؟ تناولت الدراسة دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تحقيق الضبط الاجتماعي وهدفت الدراسة إلى: التعرف على مؤسسات التنشئة الاجتماعية بمنطقة الدراسة. التعرف على دور التنشئة الاجتماعية في تحقيقها للضبط الاجتماعي.

1- دفع الله محمد أحمد شرف الدين، دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تحقيق الضبط الاجتماعي، دراسة حالة مجتمع الريف الشمالي لمحلية المتمة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة شندي، 2016م.

ومن النتائج التي توصلت لها: الأساليب التربوية الخاطئة من قبل الأسرة تؤدي إلى إنحراف الأبناء عن القيم والمعايير الاجتماعية. توافق الزوجين له أهمية كبيرة في عملية التنشئة الاجتماعية وفي تحقيق الضبط الاجتماعي. للمدرسة أهمية كبيرة في العملية التربوية وفي تحقيق الضبط الاجتماعي. واوصت الدراسة على: لا بد من المحافظة على آليات الضبط الاجتماعي الموجودة في المجتمع. للمساجد أثر كبير في تنشئة الأفراد دينياً واجتماعياً وفي تحقيق الضبط الاجتماعي. بعض الأسر أصبحت تجهل أهمية التعاليم الدينية لتهذيب وضبط سلوك أفرادها.

(2) دراسة محمد موسى علي عبدالله 2018م[1]:

تناولت الدراسة مكافحة الجريمة في الشريعة والقانون دراسة مقارنة. تتبع مشكلة الدراسة في: ما هي الأسباب التي حالت من مكافحة الجريمة على الرغم من وجود طرق وأساليب لمكافحتها؟ وهدفت الدراسة إلى: التعرف على ماهية الجريمة وأصولها في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي. التعرف على أركان الجريمة وأنواعها. التعرف على الأساليب الوقائية التي تكافح الجريمة.

ومن النتائج التي توصلت لها: الهدف من العقوبة هو إصلاح الجاني وإعادة صياغته للمجتمع وبسط الأمن والإستقرار. القانون الجنائي السوداني لسنة 1991م لم يحدد نصاً عن دور أجهزة الدولة في مكافحة الجريمة. توصل الباحث إلى أن مكافحة الجريمة هي الدواء إلى كل الجرائم. واوصت الدراسة على: تطبيق الشريعة الإسلامية في جرائم الحدود التي حددها الله سبحانه وتعالى. تشديد العقوبات على الجرائم وأن تعمل المؤسسات الدينية على إعطاء خطب ومحاضرات لتوعية المواطنين. أوصي الجهات المختصة بأن تقوم على مكافحة الجريمة قبل إرتكابها.

1- محمد موسى علي عبدالله، مكافحة الجريمة في الشريعة والقانون (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة شندي، 2018م.

(3) دراسة محمد أسامة مبارك الله جابو2020م[1]:

تناولت الدراسة جريمة تلوث البئة والمياه دراسة مقارنة. تتبع مشكلة الدراسة في:

هل الجهود المبذولة من الدولة كافية لتحقيق الهدف الأساسي المتمثل بحماية البيئة من التلوث؟ وهدفت الدراسة إلى: يهدف البحث لدراسة جريمة تلوث البيئة والمياه في المحيط الداخلي والإقليمي والدولي. دراسة قوانين حماية البيئة من التلوث بالوطن العربي والقوانين السودانية ومقارنتها بالتشريعات الدولية. دراسة وبيان الاتفاقيات الدولية واستعراض أحكام القضاء الدولي في جرائم تلوث البيئة وبيان النظريات التي تحدد بناءً عليها المسؤولية الدولية عن تلوث البيئة. ومن النتائج التي توصلت لها الدراسة: وفقاً للقانون السوداني فإن العقاب على جرائم البيئة وتلوث المياه غير كافياً ولا يحقق الردع اللازم. الجهود المبذولة لحماية البيئة غير كافية ويتوجب تضافر الجهود المجتمعية مع الجهود الحكومية لحماية البيئة وتشجيع قيام جمعيات المجتمع المدني التي تهتم بالمحافظة على سلامة البيئة. اهتمت الشريعة الإسلامية بالبيئة وحمايتها من الآثار الضارة بفعل التلوث البيئي. واوصت الدراسة على: إنشاء محاكم متخصصة تهتم بقضايا البيئة وتأهيل الكادر البشري عن طريق عقد المؤتمرات والورش العلمية للتوعية بخطورة تلوث البيئة والمياه وتعمل هذه المحاكم وفقاً لقانون موحد بجميع ولايات السودان. العمل على تطوير وسائل الوقاية لتجنب وقوع الضرر البيئي من خلال تطوير القوانين وعقد ورش العمل للتنوير والتعريف بخطورة الجرائم البيئية. إنشاء قاعدة معلومات وطنية ترصد وتتابع الأحكام الصادرة من القضاء بالدعاوي البيئية وتنشر بها قوانين البيئة لتسهيل الإطلاع عليها.

1- محمد أسامة مبارك الله جابو، جريمة تلوث البيئة والمياه(دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة شندي، 2020م.

ثانياً: الدراسات الأجنبية:

1/ دراسة مساعد بن سعيد آل بخات[1]:

تناولت الدراسة دور المدرسة الثانوية في تعزيز الضبط الاجتماعي لدى طلابها في ضوء الخبرات العالمية وتتبع مشكلة الدراسة في: ما هو دور المدرسة الثانوية في تعزيز الضبط الاجتماعي لدى طلابها في ضوء الخبرات العالمية؟

وهدفت الدراسة إلى: التعرف على أهم الخبرات العالمية الرائدة التي تعزز الضبط الاجتماعي لدى طلابها. التوصل إلى تصور مقترح يدعم دور المدرسة الثانوية في تعزيز الضبط الاجتماعي لدى طلابها. معرفة دور المدرسة الثانوية في تعزيز الضبط الاجتماعي لدى طلابها في ضوء الخبرات العالمية.

أهم النتائج: تحرص المدرسة على غرس العقيدة الاسلامية في نفوس الطلاب.

يستدل منسوبو المدرسة بالقرآن والسنة لدعم رأيهم في أهمية امتثال الطلاب لقيم ومعايير المجتمع. تأثير رفقاء السوء على انحراف بعض طلاب المدرسة.

التوصيات: الحرص على انتقال الضبط الاجتماعي عند الطلاب من داخل المدرسة إلى المجتمع الخارجي. توثيق علاقة المدرسة بمؤسسات الضبط الاجتماعي الأخرى لدعم وتعزيز الضبط الاجتماعي. ضرورة تضمين مفهوم الضبط الاجتماعي في المناهج الدراسية التي تدرس للطلاب.

2/ دراسة صالحة حاي يحيى السفياني[2]:

تناولت الدراسة وسائل الضبط الاجتماعي ودورها في تحقيق القيم الإيجابية لدى طالبات جامعة الطائف، وتتبع مشكلة الدراسة في: ما هو دور وسائل الضبط الاجتماعي في تكوين القيم الايجابية لدى طالبات جامعة الطائف؟

1- مساعد بن سعيد آل بخات، دور المدرسة الثانوية في تعزيز الضبط الاجتماعي لدى طلابها في ضوء الخبرات العالمية، رسالة دكتوراه منشورة، جامعة الملك سعود السعودية، 2017م.

2- صالحة حاي يحيى السفياني، وسائل الضبط الاجتماعي ودورها في تحقيق القيم الايجابية لدى طالبات طابات جامعة الطائف، رسالة دكتوراه منشورة، جامعة الطائف، السعودية، 2020م.

وهدفت الدراسة إلى: معرفة دور الضبط الديني في تكوين القيم الايجابية لدى طالبات جامعة الطائف. معرفة دور الضبط بالعادات والتقاليد في تكوين القيم الايجابية لدى طالبات جامعة الطائف. معرفة دور الضبط بالأعراف في تكوين القيم الايجابية لدى طالبات جامعة الطائف.

أهم النتائج: أن جميع أشكال الضبط الاجتماعي المستهدفة في الدراسة لها تأثير في تكوين القيم الايجابية لدى الطالبة الجامعية. الدور الديني له الدور الأكبر في تحقيق القيم الايجابية لدى طالبات جامعة الطائف. ومن التوصيات: يوصي الباحث بالاستفادة من قدرة الدين على التأثير في سلوك الطالبة الجامعية بتفعيل الجانب الديني في الأنشطة والبرامج. الاستفادة من قدرة القوانين والأنظمة في ضبط سلوك الطالبات بتوجيهها لما يخدم نموهن العلمي والمهني والاجتماعي ويجنبهن المشكلات والصعوبات

3/ دراسة عزيري صفية[1]:

تناولت الدراسة آليات الضبط الاجتماعي غير الرسمي ودورها في تحقيق الامتثال لدى تلاميذ الطور الابتدائي تتبع مشكلة الدراسة في: ما هو دور الآليات غير الرسمية للضبط الاجتماعي في تحقيق الامتثال لدى الطور الابتدائي؟

وهدفت الدراسة إلى: التعرف على أساليب الضبط في القيادة والاستعراف في المدرسة. التعرف على آليات الضبط غير الرسمي وأيها أنجع لترقيتها وتعزيزها. التعرف على المعاملة المدرسية ودورها في تحقيق الامتثال.

أهم النتائج: العادات الاجتماعية التربوية تسيطر سيطرة تامة على سلوك التلاميذ. للتقاليد التربوية دور هام وفعال في جعل التلاميذ يمتثلون لقوانين المدرسة. الأعراف التربوية تترك آثار واضحة على سلوك التلاميذ. ومن التوصيات الاهتمام بالعادات الاجتماعية التي يكتسبها الطفل من الأسرة لدورها الفعال في سلوك التلميذ. نبذ العادات السيئة المتوارثة في

1- عزيري صفية، آليات الضبط الاجتماعي غير الرسمي ودورها في تحقيق الامتثال لدى تلاميذ الطور الابتدائي، رسالة ماجستير منشورة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2017م.

المجتمع ومحاولة القضاء عليها في المستقبل. أوصى باهتمام المعلم وكل الطاقم الاداري بالتلميذ لكي يؤثر عليه في حياته المدرسية والاجتماعية والعائلية.

المبحث الأول

الضبط الاجتماعي

المقدمة:

يهتم علم الاجتماع بدراسة الفرد داخل الجماعات دراسة علمية من حيث علاقاته مع الآخرين وتأثيره وتأثره بهم وذلك من خلال ما يسمى بعملية التفاعل الاجتماعي كما يهتم بدراسة عدة مواضيع أخرى تتعلق بالفرد من أهمها ديناميكية الجماعة والقيادة والاتصال والتنشئة الاجتماعية وغيرها ومن بين أهم المواضيع التي يتناولها علم النفس الاجتماعي موضوع الضبط الاجتماعي والذي تشكل مع وجود المجتمعات البشرية وكان على الدوام إلزامي للفرد في المجتمع فالفرد لم يكن حراً في أعماله وأفعاله بل ظل دائماً محاطاً بقيود وقواعد تحدد أحكامه وتوجهها. وقد حظى الضبط الاجتماعي بمكانة هامة في دراسات علم الاجتماع منذ نشأته حتى اليوم حيث اهتم الباحثون في هذا العلم بدراسة النظم والأنساق الاجتماعية ودورها في خبرة سلوك أعضاء المجتمع وتدعيم النظام الاجتماعي[1].

مفهوم الضبط الاجتماعي:

الضبط لغة:

هو لزوم الشيء وحبسه وضبطه، وضبط الشيء حفظه بالحزم، ورجل ضابط أي قوي وشديد، وفي الإستخدام العربي الشائع يعني الضبط النظام إذا نسب إلى الربط، وشيء مضبوط شيء محكم ودقيق[2].

لقد تعددت آراء العلماء حول مفهوم الضبط الاجتماعي وذلك لاختلاف وجهات نظرهم ومداخلهم إليه. فهو موضوع مشترك بين عدة علوم إلا أن العالم إدوارد روس أول من عالج موضوع الضبط الاجتماعي بطريقة منظمة متكاملة، واستخدمه على أنه أداة أو وسيلة لضمان أن يكون سلوك الفرد متماثلاً مع مطالب الجماعة. ويرى روس أن القانون من أهم

1- صلاح الدين شروخ، علم الاجتماع التربوي، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004م، ص99.

2- عبدالسلام إبراهيم محمد، الضبط الاجتماعي في المجتمعات القبلية، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010م، ص50.

الأساليب الصريحة للضبط. وقد عرف ماكيفر وشارل بيج الضبط الاجتماعي بأنه(الطريقة التي يتطابق بها النظام الاجتماعي كله ويحفظ هيكله، ثم كيفية وقوعه بصفة عامة للموازنة في حالات التغيير)[1].

كما عرف بول لانديز الضبط الاجتماعي بأنه:

سلسلة من العمليات الاجتماعية التي تجعل الفرد مسؤولاً تجاه المجتمع، وتقيم التنظيم الاجتماعي وتحفظه، وتشكل الشخصية الإنسانية عن طريق الفرد. وقد عرف تشارلز كولي الضبط الاجتماعي بأنه(ضبط المجتمع لنفسه بنفسه الذي يتم من خلال عملية التنظيم والخلق، وليس بواسطة فرد أو أفراد منعزلين). وقد أوضح أسعد زروق أن الضبط الاجتماعي هو تعبير عن تأثيرات الجماعة ومؤسساتها على سلوك أفرادها لحملهم على إعتناق التقاليد والقيم السائدة في مجتمعهم، وهو محاولة منظمة للسيطرة على أفراد الجماعة والتحكم في العلاقات وأنماط السلوك الاجتماعي[2].

وهذا التعريف عن الضبط الاجتماعي يتفق مع طبيعة دراستنا عن دور الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة والتي تسيطر عليها وسائل الضبط الاجتماعي غير الرسمية وهذا ليس معناه عدم وجود وسائل رسمية بل أنه مع تطور المجتمعات توجد وسائل الضبط الرسمية إلا أن المجتمعات القبلية تفضل إقرار النظام في المجتمع واستقراره عن طريق القبيلة نفسها ونظمها الاجتماعية[3].

آراء واتجاهات الرواد الأوائل حول مفهوم وماهية الضبط الاجتماعي:

تدور آراء واتجاهات الرواد الأوائل حول مفهوم الضبط الاجتماعي وماهيته، حول ثلاثة محاور أساسية، وهي التعريفات الواقعية التي يغلب عليها الاهتمام بالضبط كما هو موجود في الواقع ومطابقاً للاتجاهات النظرية التي يغلب عليها طابع دراسة النظام الطبيعي، دون التركيز على الهدف الذي يرمي إليه الضبط الاجتماعي أو المثل التي يعمل على

1- مصباح عامر، التنشئة والسلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية، الطبعة الأولي، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2003م، ص 51.

2- مصباح عامر، مرجع سابق، ص52.

3- عبد السلام إبراهيم محمد، الضبط الإجتماعي في المجتمعات القبلية، دراسة سسيوأنثربولوجية علي قبائل الكنوز عرب العقيلات، البشارية، عبابدة البحر الأحمر، الدار العالمية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولي، 2010م- ص 23.

تحقيقها، وتعريفات يغلب عليها الطابع السيكولوجي، واستخدام مصطلحات علم النفس وعلم النفس الاجتماعي، والمجموعة الأخيرة هي التعريفات ذات الطابع المثالي، والتي تهتم بالقيم كأهداف الضبط وتركز على أهمية الضبط في التوصل إلى نظام اجتماعي أفضل مما هو قائم.

التعريفات التي يغلب عليها طابع النظام الطبيعي:

1/ روس: نذكر من آراء العالم روس فقد عرف الضبط الاجتماعي في مقدمة كتابه الضبط الاجتماعي على أنه سيطرة اجتماعية مقصودة وهادفة، وهو يرى أن الضبط الاجتماعي عبارة عن ضرورة اجتماعية ومثاليات أخلاقية ومثل وقيم اجتماعية ذات قوة وفاعلية في إحداث الاستقرار في المجتمعات[1].

وذهب إلى أن الضبط يستند في أساسه على فكرة القانون الطبيعي الذي يرتكز على الطبيعة البشرية التي يرى أنها طبيعة اجتماعية، كما يرى أن النظام الاجتماعي ليس فطرياً بل هو مكتسب ويعتمد على الضبط ولا يمكن التصور بأن هناك مجتمعاً بدون نظام أياً كان هذا النظام، علاوة على ذلك فهو يرى أن عملية الضبط لا غنى عنها في تدعيم الحياة الاجتماعية، وأن المجتمع في حركة تطور وتقدم دائم مما يؤدي إلى تجدد الضوابط الاجتماعية بصفة مستمرة لكى تلائم تلك التطورات التي تحدث في المجتمع.

هذا وقد استبعد روس كل عنصر من عناصر التأثير غير المباشر، غير أنه قد استخدم كلمة سيطرة الواردة في تعريفه بطرق متعددة بحيث تشير إلى مضامين سيكولوجية، حيث يعني بها الأثر الذي يحدثه الباحث على التكيف في ضبط السلوك، سواءً كان نابع عن دور المشاركة الوجدانية وغريزة الاجتماع، أو غريزة العدالة ورد الفعل الفردي في الضبط الاجتماعي، وهذا يدل على تأثره بالاتجاهات السيكولوجية التحليلية والأفكار الحيوية والمبادئ الخلقية، ولذلك فسر الضبط الاجتماعي على أساس أنه ضرورة تستلزمها الطبيعة البشرية الخيرة لتكيف سلوك أفراد الجماعة وتصرفهم وفقاً للنظام الطبيعي.

1- أحمد الخشاب، الضبط الاجتماعي أسسه النظريه وتطبيقاته العملية ،الطبعة الثانية، مكتبة القاهرة، ص925.

2/ سمنر: اقتصر مفهوم الضبط الاجتماعي عند سمنر على ما تمارسه العادات الشعبية، والأعراف من أثر على المجتمع، إذ أنها تصبح منظمة للأجيال المتعاقبة وملزمة لها وبذلك تعمل على ضبط السلوك الفردي والاجتماعي إلى حد بعيد علاوة على ممارستها القهر على الفرد لكى يمتثل لها، بالرغم من أنها لا تعتمد على أي[1] سلطة، هذا وقد استبعد سمنر كل أثر يمكن أن يقوم به القانون الوضعي الحديث، كما استبعد القيم والمثل الثقافية والرأي العام.

3/ دوركايم: يعبر دوركايم عن هذا المفهوم بأن أي عامل يتدخل في سلوك الإنسان يعتبر عاملاً ضابطاً وليس عاملاً ذاتياً أو جبرياً، وعليه فإن الضبط الاجتماعي لا يتعلق بالفرد ذاته كما أنه ليس مفروضاً عليه من الخارج، إنما هو جزء من الموقف العام الذي يتم فيه الفعل وبذا يصبح الضبط مرادفاً للارتباط العلي، أي يكون علة لكل سلوك.

4/ الآراء الماركسية: ويعتبر الضبط الاجتماعي من وجهة النظر الماركسية خاصية متأصلة في المجتمع، أو صفة مميزة له في أي مرحلة من مراحل تطوره، وهو يتميز بطابع عام وشامل ينبع من طبيعة المجتمع ومن طبيعة العمل الاجتماعي الجمعي، فيجب على الناس أن يرتبطوا في العمل والحياة وأن يتبادلوا محصلات أنشطتهم المادية والعقلية، وترجع أهمية العمل كجهد اجتماعي في نظر ماركس إلى أن الإنسان لا يتمكن بمفرده من مقاومة قوى الطبيعة، ولذلك وجب عليه أن يعمل مع غيره من الأعضاء لكى يحقق هذا الهدف، مما يحتم وجود تنظيم ونظام وتقسيم عمل لكى يعرف كل منهم مكانه ووظيفته الاجتماعية، ومن هنا تأتي أهمية الضبط عنده، إذ أنه ضروري لتنظيم الإنتاج والاستهلاك والتوزيع، والضبط عند ماركس عموماً يعتبر جهداً مقصوداً ومنظماً[2].

أهداف الضبط الاجتماعي:

يمكن أن نحدد أهداف الضبط الاجتماعي بما يلي:

1/ التدخل في النظم الاجتماعية عندما تحصل بعض الاضطرابات والفوضى التي تؤثر على أدائها لوظائفها الاعتيادية، أو لعدم قدرتها على إشباع الحاجات الضرورية

1- ابراهيم حمد محمد حمد، علم الاجتماع العائلي، الطبعة الأولى، جامعة الأزهر، 1997م، ص110.

2- صامويل باسيلوس، الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي، الدار الجامعية، القاهرة، ب ت، ص27.

والاجتماعية والروحية للأفراد، أو نتيجة لانتشار الأمراض الاجتماعية كالجريمة والبطالة والأمية.

2/ يرتكز الضبط الاجتماعي أساساً على القانون الاجتماعي فتخضع إشباع الحاجات الأساسية للأفراد عن طريق عوامل الضبط الاجتماعي من عادات وتقاليد وقوانين وضعية[1].

3/ الضبط الاجتماعي عادةً ما يكون هدفاً ووسيلة، فهو وسيلة يستخدمها المجتمع لإجبار أفراده على الامتثال للمعاييِّر الاجتماعية وصولاً لتحقيق هدف توازن البيئة الاجتماعية[2].

4/ يتجسد الهدف الأسمى للضبط الاجتماعي في تحقيق المواءمة بين المصالح الفردية والمصالح الاجتماعية، وبدون تحقيق هذا الهدف لا يمكن ضمان استقرار المجتمع.

5/ يهدف الضبط الاجتماعي إلى تحديد السلوكيات المقبولة وغير المقبولة وفقاً لقيم وعادات وقوانين المجتمع.

6/ يهدف الضبط الاجتماعي إلى تنشيط الأجهزة والمنظمات الثقافية والمؤسسات الإنتاجية على نحوٍ يسهم في تحقيق الأهداف التنموية والاقتصادية والاجتماعية والحضارية.

ويرى الباحث بأن أهم أهداف الضبط الاجتماعي بأنه يقي أفراد المجتمع من الوقوع في الخطأ، كما أنه يركز على تحقيق الامتثال للقيم والمعايير المقبولة في المجتمع، بأن يكون سلوك الفرد متوافقاً مع قيم ومعايير المجتمع المتفق عليها لتنظيم السلوك، مما يؤد إلى استقرار واستمرار هذا المجتمع[3].

1- صامويل باسيلوس، المرجع السابق، ص28.

2- عبدالله الرشدان، علم اجتماع التربية، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، 1999م، ص195.

3- الصالح مصلح، الضبط الاجتماعي، مؤسسة الوراق،عمان، 2008م، ص60.

رأي ابن خلدون:

اهتم ابن خلدون بموضوع الضبط الاجتماعي وضرورته في الحياه، مقيماً أفكاره هذه على أن الإنسان رغم أنه مدني بطبعه إلا أن له ميولاً عدوانية تتطلب أداة لضبط سلوكه، وقد اعتبر الدين أهم وأقوى الضوابط الاجتماعية لا سيما إذا كان الدين يشمل واجب الإنسان نحو غيره، وينظم العلاقات الاجتماعية والمعاملات والأحوال الشخصية كما هو الحال بالنسبة للدين الإسلامي وفي هذه يكون الدين منطوياً على القانون الذي يعتبر أهم أدوات الضبط الاجتماعي، وقد ذهب ابن خلدون إلى التعبير عن كثير من الضوابط الاجتماعية وكل ما يسير الناس وفقاً له وتمتد السياسة العقلية عنده على القوانين المستمدة من أحكام الدين الحنيف والشريعة التي تعتمد على الآداب الأخلاقية والمثل العليا والعادات الجمعية والتقاليد الجماعية. وهذه في نظره هي وسائل الضبط الاجتماعي التي يهتم بها علماء الاجتماع القانوني المتمثلة في الضوابط التلقائية المتفق عليها.

ويربط ابن خلدون بين نظرته إلى القانون وبين نظريته في الدولة لأنه على حد تعبيره إذا خلت الدولة من مثل هذه السياسة لا يتم استتباب أمرها، وتختلف السياسة التي تمثلها تلك القوانين حسب مضمونها ويصنفها ابن خلدون في فصل أسماه(معنى الخلافة والإمامة) ويرى أن العمران البشري لا بد له من سياسة ينتظم بها وقسمها إلى:

1/ سياسة دينية مستندة إلى شرع منزل من عند الله وهي نافعة في الدنيا وفي الآخرة.

2/ سياسة عقلية وتتمثل في القوانين المفروضة من العقلاء وأكابر الدولة وبصرائها، وتقصد حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جانب المصالح الدنيوية ودفع المضار.

3/ سياسة طبيعية وهي حمل الكافة على مقتضى الغرض والشهوة.

4/ سياسة مدنية ومعناها عند الحكماء ما يجب أن يكون عليه كل واحد من أهل ذلك المجتمع في نفسه وخلقه حتى يستغنوا عن الحكام[1].

وتوضح لنا الأفكار السابقة أن ابن خلدون اهتم بالقوى الاجتماعية وتتمثل هذه القوى الاجتماعية في الدين والأعراف والتقاليد الاجتماعية.

1- http//publications.net بتاريخ 2022/06/26م.

ومن هنا تأتي أهمية الضبط الاجتماعي وتتأكد الحاجة إليه فيصبح إطاراً مصطنعاً بين الكتل الاجتماعية ويمنع عنها الإنشقاق عبر النظم الاجتماعية، وعليه فإن الضبط الاجتماعي تكون الحاجة إليه أكبر في المجتمعات أو الدول الكبرى[1].

أهمية الضبط الاجتماعي:

ترجع أهمية الضبط الاجتماعي إلى أنه من الموضوعات المهمة التي شغلت الكثير من العلماء وخاصة علماء الاجتماع الأمريكيين من أمثال سمنر وكولي وغيرهما إلى حد أن مفهوم الضبط الاجتماعي بدأ للبعض المفهوم الأساسي في علم الاجتماع.

وترجع أهمية الضبط الاجتماعي إلى الآتي:

1. أن الضبط الاجتماعي يمنع عن المجتمع التفكك والانهيار وعن جماعته الوهن والاضطراب وعن أفراده الفوضي والعدوان، وبذلك يحفظ للمجتمع كيانه ويحقق له الرقي والتقدم.
2. إن الضبط الاجتماعي يعمل على حث الأفراد على العمل والكسب الشريف لتحقيق حاجاتهم الضرورية وبالطرق المشروعة، وذلك لأن ما يوجبه الضبط الاجتماعي من تعقب للمنحرفين وعقابهم.
3. الضبط الاجتماعي هو الأساس الفعال للنظام الاجتماعي، والعنصر الذي يهيئ بل ويخلق العناصر الضرورية اللازمة للاستقرار وتحقيق التماسك الاجتماعي والنظام الاجتماعي ليس سوى نتاج طبيعي لفاعلية وسائل الضبط.
4. إن الضبط الاجتماعي يعمل على تطوير أشكال النظم الاجتماعية لتحقيق هدفها بصورة أفضل[2].

1- الصالح مصلح، مرجع سابق، ص60.

2- مصباح عامر ، مرجع السابق، ص 52.

أنـواع الضـبط الاجتماعي:

إن أنواع ووسائل الضبط الاجتماعي تختلف باختلاف المجتمعات وثقافاتها وظروفها الاقتصادية والحضارية. لذلك فقد قسم كمبل يونج الضبط الاجتماعي إلى نوعين هما:

1. الضبط الاجتماعي الإيجابي Positive control وهو يعتمد على امتثال الفرد وإيجابيته من معايير وقيم اجتماعية.
2. الضبط الاجتماعي السلبي Negative control وهو يعتمد على العقاب أو التهديد بالعقاب وهي مفروضة والفرد والجماعة يمتثلون لها لارتباطها بالجزاء والألم.

كما قسم برنارد الضبط الاجتماعي إلى نوعين:

1. نوع استبدادي.
2. نوع اجتماعي بناء.

1/ النوع الإستبدادي فيتمثل في الآتي:

أ. التنافس.

ب. الانتقام.

ج. استعمال الغش والخداع.

د. الإكراه الفيزيقي بمختلف أنواعه.

هـ. العقوبات والتأديب.

و. التهديدات الفيزيقية بما فيها التخويف.

ز. الإكراه.

ح. التعصب.

ط. التوبيخ.

ي. الدسائس والمؤامرات[1].

1- غني ناصر حسين القرشي، الضبط الاجتماعي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2011م، ص67.

2/ النوع الاجتماعي البناء ويتمثل في الآتي:

أ. الثورات.

ب. الانقلابات.

ج. المعجزات.

د. الأرواح.

هـ. السحر.

و. الأديان[1].

ز. القهر غير العنيف.

ح. التنظيمات القانونية.

وقد أشار برنارد إلى نوع ثالث يتمثل في الضبط الأخلاقي ومنه:

أ. التقاليد.

ب. التربية.

ج. القانون.

د. الاتفاقات.

هـ. التشريع.

و. الإصلاحات الاجتماعية[2].

وقد أوضح بول لاندس أن أنواع الضبط هي:

1. ضبط مباشر وذلك عن طريق تدخل الأجهزة والمؤسسات الحكومية.

2. ضبط غير مباشر عن طريق الذات فهو ضبط داخلي.

وقد ميز جير فيتش بين صور الضبط الاجتماعي وأنواعه وهيئاته.

1- محمد نبيل جامع، علم الاجتماع المعاصر ووصايا التنمية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009م، ص53.

2- عبد السلام إبراهيم محمد ، مرجع سابق، ص 32.

أما عن هيئات الضبط الاجتماعي فيتمثل في المجتمع وفي كل جماعة يعتبر أن أنواع الضبط الاجتماعي هي: القانون، الدين، المعرفة، التربية، الفن والأخلاق. وهناك أربع صور أساسية يمكن أن يتخذها كل نوع **من أنواع الضبط وهي:**

1. الضبط الاجتماعي المنظم الذي يمكن أن يكون أوتوقراطياً أو ديموقراطياً.
2. الضبط الاجتماعي عن طريق الممارسات الثقافية والرموز مثل الطقوس، والتقاليد، العادات المستحدثة والرموز المتجددة.
3. الضبط التلقائي ويتم من خلال القيم والأفكار والمثل.
4. الضبط الاجتماعي المرن الذي يتم من خلال الخبرة الجمعية المباشرة والخلق والتجديد[1].

وأخيراً قد اتفق كثير من علماء الاجتماع على تقسيم الضبط الاجتماعي إلى ضوابط رسمية وضوابط غير رسمية.

1/ الضوابط الاجتماعية الرسمية:

عرف كلارك الضوابط الرسمية أنها هي التي تعمل بواسطة الجهاز الحكومي ومن خلال القوانين واللوائح والمحاكم، وأقسام الشرطة وبذلك أصبحت ممارسة الضبط الاجتماعي عن طريق منظمات متخصصة[2].

2/ الضوابط الاجتماعية غير الرسمية:

وهي ضوابط تعمل بصورة مباشرة في المجتمع وتتم من خلالها ممارسة الضبط الاجتماعي ضمن المعايير المحددة في العادات والتقاليد والعرف والدين. إلا أننا نجد أن الضبط الاجتماعي الرسمي في المجتمعات الحضرية أقوي من الضبط الاجتماعي غير الرسمي وذلك يرجع إلى عدة عوامل منها:

1. ضعف انتماء وولاء الفرد للجماعات الرئيسية في المجتمع(مثل الأسرة وجماعة الجيرة).
2. تفكك الأسرة وعيوب في التنشئة الاجتماعية.

1- مصباح عامر ، المرجع سابق، ص53.

2- عبد السلام إبراهيم، مرجع سابق، ص 50.

3. ضعف التربية الدينية.
4. عدم قيام وسائل الإعلام والاتصال الجماهيري بدور بناء في ذلك بل بدور هدام.
5. ضعف الإحساس بالولاء للعائلة(للأسرة الممتدة وللقبيلة).

كل هذه العوامل أدت إلى سيادة قيم هدامة في المجتمع الحضري منها على سبيل المثال:(القيم لا تأكل عيش)[1]، (بالفلوس الناس تحترمك) كل هذه العوامل أدت إلى ضعف الضبط الاجتماعي الداخلي.

أما المجتمعات الريفية والقبلية والبدوية حيث نجد أهمية الأسرة والعائلة والقبيلة، حيث مازالت هذه المجتمعات تخدم العادات والتقاليد والقيم بما يحقق المقولة الآتية:
أن الضبط الاجتماعي غير الرسمي أقوى من الضبط الاجتماعي الرسمي في هذه المجتمعات.

وسائل الضبط الاجتماعي:

لقد اختلف علماء الاجتماع في تقسيمات وتصنيفات وسائل الضبط الاجتماعي ومع ذلك فإن هناك اتفاقاًعلى الوسائل وإن أخذت هذه الوسائل اسماء مختلفة.
أرجع العلامة روس وسائل الضبط الاجتماعي إلى ما يقرب خمس عشر مرتبة من حيث أهميتها على النحو التالى:

1. الرأي العام.
2. القانون.
3. العقيدة.
4. الإيحاء الاجتماعي.
5. التربية.
6. العادات الجمعية.
7. دين الجماعة.
8. المثل العليا للشخصية.

1- مصباح عامر، مرجع سابق ، ص 50.

9. الشعائر والطقوس.
10. الفن.
11. الشخصية.
12. التنوير والتثقيف.
13. الأساطير والأوهام.
14. القيم الاجتماعية.
15. القيم الخلقية التي تدافع عنها الطليعة الواعية.

وقد انتهي روس من دراسته لوسائل الضبط الاجتماعي إلى إرجاعها إلى أصلين رئيسيين هما:

1. الأصل الأول إلزام خلقي.
2. الأصل الثاني وضع سياسي[1].

يري جورفيتش أن الضبط الاجتماعي عبارة عن عملية اجتماعية ترتكز على المعاني الروحية والقيم والمثل الجماعية والرموز الاصطلاحية والفنية والنماذج الثقافية وهذه المجموعة تتولاها وسائل الضبط الرئيسية وهي:

1. الدين أو السحر.
2. الأخلاق.
3. القانون.
4. الفن.
5. التربية.
6. المعرفة.

يكون للدين السيطرة والهيمنة في الجماعات المتقدمة حضارياً في حين يكون السحر له القيادة في الجماعة المتخلفة.

1- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 51.

وقد قسم الضبط الاجتماعي إلى:

1. ضبط منظم.
2. ضبط تلقائي[1].

ويرى أن الضبط المنظم هو ضبط مستبد يبدأ من نهاية الضبط التلقائي.

ولقد قسم بول لانديز وسائل الضبط الاجتماعي إلى قسمين رئيسيين هما:

أولاً : الوسائل الضرورية لإيجاد النظام الاجتماعي:

وتشمل ثلاثة أقسام فرعية هي:

1. بناء الشخصية.
2. القيم الاجتماعية.
3. العادات الاجتماعية[2].

ثانياً: وسائل تدعيم النظام الاجتماعي: وتشتمل على قسمين فرعيين هما:

1/ الأبنية الاجتماعية وتحتوي على:

أ. الجنس.

ب. الطبقة.

ج. الجماعة الأولية.

د. الجماعة الثانوية.

2/ النظم الاجتماعية وتحتوي على:

أ. الأسرة.

ب. الدين.

ج. المدرسة.

د. الاقتصاد.

هـ. القانون.

1- غني ناصر حسين القرشي، مرجع سابق، ص68.

2- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 52.

و. العلم والتكنولوجيا[1].

وقد حدد كولي وسائل الضبط الاجتماعي بأنها عبارة عن:

1. الأخلاق.
2. القانون.
3. الفن.
4. التربية.
5. المعرفة.

وهذه الوسائل تتنافس في المجتمع الواحد من خلال الأسرة النقابية والدولة والكنيسة[2].

ومن الملاحظ أن كارل مانهيم ذهب إلى أن التأثير المباشر لعوامل الضبط الاجتماعي يتوقف على عدة اعتبارات في مقدمتها:

1. حجم الجماعة.
2. التنظيمات القائمة.
3. وسائل التواصل بين أنسجة وأجهزة المجتمع.
4. درجة المرونة.
5. الحراك الاجتماعي.

ولذلك يعتبر كارل مانهيم أن: 1/ التنظيم. 2/الإدارة.

من أدوات الضبط الاجتماعي في مثل هذه المنظمات المحددة الأهداف والأغراض والوظائف الاجتماعية.

ومن مؤسسات الضبط الاجتماعي[3]:

1. الأسرة.
2. المدرسة.
3. دور العبادة.
4. القانون.

1- محمد عاطف غيث، علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية للنشروالطباعة، الإسكندرية، 2009م، ص103.

2- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص53.

القيم الدينية ودورها في الضبط الاجتماعي:

يعتبر الدين صورة من صور الضبط الاجتماعي تجمع بين الرسمية وغير الرسمية، وهناك إرتباط وثيق بين الدين وقواعد السلوك، حيث أن الدين يفرض قواعد السلوك في مختلف مجالات الحياة، لأنه يتضمن علاقة بين الإنسان وقوى أعلى منه أي أقوى من القانون الذي يربط بين الإنسان وأخيه الآخر. حيث نفرض أن الدين يفرض جزاءً سواءً كان دنيوياً أو أخروياً.

وهناك الكثير من الأديان التي دعت إلى حل النزاعات والخلافات التي تنشب بين الأفراد في المجتمعات حسب الديانة التي يعتنقونها ويدينون بها، لأن التدين يشكل نمطاً أخلاقياً للسلوك ونسقاً للمعتقدات والممارسات بإعتقاد وجود القوة فوق الطبيعية التي تسيطر على الكون وظواهره والسلوك الديني يعتبر سلوكاً مقدساً[1].

فالتدين يعتبر وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي لأنه يعتبر طريقاً نظامياً أو تقليدياً نحو النجاة أو الخلاص من مشكلات الوجود الإنساني.

ونجد أن الإسلام إهتم بصورة كبيرة على ضرورة الضبط الاجتماعي بالترغيب والترهيب والعمل على وضع الأسس التي يتم بها معالجة النزاعات التي تحدث بين أفراد المجتمع، كما في قوله تعالى:(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا) سورة النساء الآية 59.

ويقوم دور الدين في ضبط المجتمع عبر الإصلاح بين الناس في حالة النزاع لعودة العلاقات السليمة بين المتخاصمين ويمتد الصلح إلى التوفيق بين المتخاصمين أخوياً إلى إنهاء الإقتتال بين المتحاربين[2] ويأتي تطبيق ذلك فيما ورد في الآية الكريمة:(وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى

1- سعد الدين عمارة، الدين ودوره في الضبط الاجتماعي، http//:tarby.net بتاريخ: 2022/6/1م.

2- طارق الصادق عبد السلام، الضبط الاجتماعي في الاسلام، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010م، ص50.

تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين) سورة الحجرات الآية9.

يأتي دور الضبط في حالة رفض أي من الطائفتين الحكم ووقف القتال، في هذه الحالة يجب على المسلمين قتال تلك الفئة حتى تنصاع إلى أمر الله. ويقوم بهذا الدور جماعة المسلمين. كما نجد أن دور رجال الدين في عملية الضبط وحل النزاع جزء من عمل لجان العرف القبلي التي تعمل على حل النزاع في بعض المجتمعات القبلية.

وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية:

وهي التي تهدف بطريقة مباشرة إلى تحقيق الضبط الاجتماعي وامتثال الأفراد لمجموعة من الأوامر والنواهي الملزمة لهم في المجتمع ومنها:

أ – الـــدين:

حاول المفكرون والباحثون تعريف الدين إلا أنهم واجهوا صعوبة كبيِّرة في هذا المجال, وهذا يعود إلى أن الدين لا يقتصر على دين بذاته وإنما يشمل جميع الديانات السماوية القديمة والحديثة، البدائية والمتحضرة, وغيِّر السماوية, الحية منها والمندثرة, فيّرى أوجبرن Ogbrin أن صوعوبة تعريف الدين تعود إلى كثرة الديانات التي ترتكز على مجموعة من العقائد والشعائر المتباينة والتي لا تجعلها وحدة عامة.)

فقد عرف دوركهايم Durkheim الدين بأنه "نسق موحد ومتكامل يضم مجموعة من العقائد والممارسات المتصلة بالأشياء المقدسة لتلك العقائد والممارسات والتي تُمارس في مجتمع صوغيٍّ أخلاقي يسمى الكنيسة".)القريشي, كما عرف)الخشاب(الدين بأنه "عقيدة وعمل يشترك في اعتقادها ومزا ولتها مجموعة من الأفراد يتكون منها مجتمع خاص مستقر ودائم[1].

[1] _ طارق الصادق عبد السلام، المرجع السابق، ص 74.

ب – القــانون:

عندما نتمعن في حال معظم الدول الإسلامية نجد بأن القاعدة القانونية ارتبطت في نشأتها بالمعتقدات الدينية التي تسود المجتمع، وعندما بلغ الإنسان مرحلة متقدمة من مراحل تطوره الفكري تولد لديه شعور بالحق والالتزامات التي تقع على عاتقه، فأخذ يهتم بتنظيم الأحكام الدينية التي تنظم هذه الحقوق والواجبات وصياغتها في شكل مجموعة من القواعد القانونية، وأدى هذا الأمر إلى استئثار رجال الدين بالسلطة والحكم، فاصطبغ المجتمع بصبغة دينية حتى بلغت القاعدة القانونية المستمدة من الأحكام الآلهية أقصى قوة لها، حيث كانت الأحكام الدينية هي في ذاتها الأحكام القانونية، ولا زالت الأحكام الدينية في كثيّر من المجتمعات تشكل القواعد التي تنظم حياة الأفراد.

فيعرف الخشاب القانون بأنه مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات الاجتماعية والتي يلتزم الأفراد بإتباعها خشية وقوع الجزاء المقرر على مخالفتهم إياها، مما يميز القاعدة القانونية عن غيرها من الضوابط التي تحكم سلوك الناس في المجتمع بعنصر الجزاء المحدد الذي وقع على من تسول له نفسه الخروج عليها ولذلك فإن رقابة القاعدة القانونية تعتبر رقابة منظمة وصارمة في آنٍ واحد, وتستند في حل مظاهرها إلى السلطة أو الدولة التي تملك قهر الأفراد وإلزامهم إلزاماً مادياً بالخضوع والامتثال للقاعدة القانونية[1].

[1]- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 80.

دور القانون في تعزيز الضبط الاجتماعي:

أيد أفلاطون في كتابه الجمهورية(على فكرة العدالة والتي هي صفة إنسانية، وحلل في كتابه القوانين أصول القانون وطبيعته، فالقانون في نظره يستمد من العقل السليم ومن طبيعة الإنسان مثل العدالة، وهذا القانون يمليه العقل وهو مشترك بين جميع الناس، في حين نجد بأن أرسطو قد أقترب من الدراسة الاجتماعية المنهجية للقانون ويبدو ذلك في كتابيه)الأخلاق و السياسة(حيث يقرر أرسطو بأن حقيقة القانون الحية لا تستطيع أن تثبت ذاتها إلا في محيط اجتماعي، والاجتماعية عنده أعمق في العائلة

الزوجية كما في علاقات الزوج بزوجته والوالدين بالأطفال وفي عدد مماثل من الأنماط القانونية المقابلة.

فيرى بوهمان Bohman بأن القانون هو الوسيلة التي يعالج بها المجتمع نفسه ويحافظ على كيانه ووجوده، ومن هنا كان الخروج على تعاليم القانون تهديداً للتماسك الاجتماعي وللقيم الاجتماعية وللمثل الاجتماعية والثقافية، كما يعتبر إقرار هذه التعاليم وفرضها على الناس أهم عامل للضبط الاجتماعي. كما تؤكد مراجع وكتب الضبط الاجتماعي بأن هناك علاقة وطيدة بين علم الاجتماع والقانون, فالقانون يعتمد على علم الاجتماع في التعرف على الحقائق الاجتماعية كما هي حية في المجتمع، وقد عمل هذا على ظهور علم الاجتماع القانوني Sociology of Law وهو أحد فروع علم الاجتماع العام، وقد أدرك علماء الاجتماع أهمية دراسة القانون وما تحتاجه القواعد القانونية من تأييد قوي منحها الفاعلية والتأثير، فالقانون يحتاج إلى تأييد من غالبية أفراد المجتمع، لأن مقاومتهم والخروج المنظم على أحكامه يفقدانه قوته وهيبته[1].

[1]- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 99.

ومن هذا العرض يتضح بأن القانون يُعد من أهم وسائل الضبط الاجتماعي خصوصاً إذا طُبق بالعدل على جميع أفراد المجتمع بلا استثناء بصرف النظر عن اختلاف طبقاتهم أو مكانتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية[1].

[1]- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 99.

مؤسسات الضبط الاجتماعي الرسمية:

يستعمل مفهوم الضبط الاجتماعي للدلالة على الوسائل والأساليب المستخدمة في المحافظة على النظام والاستقرار كذلك على جملة المؤسسات الشرعية والدينية والسياسية والاجتماعية التي تستعمل للمحافظة على النظام كالقوانين والمحاكم وقوات الأمن والشرطة

لذلك يرى بأن مؤسسات الضبط الاجتماعي الرسمية هي مؤسسات نظامية تُشرف عليها الدولة بهدف فرض السيطرة على أفراد المجتمع لتحقيق النظام والأمن والاستقرار مثل: أجهزة الأمن والمحاكم الشرعية والسجن والمدرسة ووسائل الإعلام وفيما يلي شرح

مفصل لكلٍ منها:

1/ أجهزة الأمن (الشرطة):

لقد كان القائم على إدارة الشرطة في العصر الإسلامي يُعرف بصاحب العسس وكان يسمى في بلاد المغرب بالحاكم ويسمى أيضاً في تونس بالعريف وفي الدولة الفاطمية يسمى بصاحب الشرطة وفي دولة المماليك بمصر يسمى بالوالي وقد كانت مهمته الطواف بالليل لتتبع أهل الريب وقد تولى أمر العسس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن أخ وقاص وفي عهد خلافة أبو بكر تولاها عبدالله بن مسعود وفي خلافة عمر بن الخطاب قد تولاها بنفسه[1].

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 287.

دور أجهزة الأمن في تعزيز الضبط الاجتماعي:

يتضح دور أجهزة الأمن في تحقيق الضبط الاجتماعي من معرفة الهدف من وجودها في المجتمع فأجهزة الأمن هي جهات تنفيذية تقوم بمساعدة وخدمة المحاكم الشرعية في حل المنازعات التي تقع بين الأفراد من أجل تحقيق العدالة ومنع الفساد الإداري بتعبير آخر، ولها تنظيم رسمي متخصص في حماية المجتمع وأفراده من خلال تطبيق القانون.

وتقوم أجهزة الأمن بمهام رئيسية وأساسية في كيان البناء الاجتماعي للدولة لأنها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بأهم المقومات الأساسية لهذا البناء كالمحافظة على المعايير السلوكية والأخلاقية في المجتمع إضافة إلى دعم وتعزيز الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي والحياتي للمواطنين، وحيث أن جميع هذه المقومات ترتبط بحياة ونشاطات المواطن اليومية لذا فكثيراً ما يطلق على أجهزة الأمن أنها دعامة نظام العدالة الاجتماعية، وذلك لقيامها بمهام متعددة منها على سبيل المثال: مقاومة الجريمة للمحافظة على الأمن والاستقرار تقديم الخدمات الاجتماعية، الدوريات والرقابة، التحقيق والاستجواب المبدئي، التحري والبحث الجنائي مراقبة حركة المرور والسير، توطيد وتحسين العلاقة بين الجمهور والأجهزة الأمنية.

يفسر ذلك بأن هناك علاقة وثيقة بين الضبط الاجتماعي وأجهزة الأمن، فالأمن الذي تسعى له أجهزة الأمن يؤثر في تحقيق الضبط الاجتماعي بفرض النظام وحفظ حقوق الأفراد وعدم السماح بالتعدي على الغير، كما تشجع أجهزة الأمن أفراد المجتمع إلى السعي نحو تحقيق الأهداف المرجوة التي يتطلع إليها المجتمع, وعند تحقيق هذه الأهداف فإنه يتولد لدى أفراد المجتمع الطمأنينة والاستقرار والثقة في قادم الأيام[1].

[1]- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 246.

يرى الباحث بأن أجهزة الأمن بحاجة إلى دعم برامج تدريب وتعليم رجال الأمن، وإيجاد ثقة متبادلة بين رجال الأمن والمواطنين لكى يعملوا سوياً على حفظ أمن الوطن من أ انتهاكات أو أفعال تسيء له.

2/ المحاكم الشرعية (الجهاز القضائي):

المحاكم الشرعية هي مؤسسات تقوم بتطبيق القانون وتحقيق العدالة الرسمية المناطة لدوائر الحكومة والاستماع إلى الشهود قبل اتخاذ القرار بحق المذنب واستناداً إلى المواد القانونية المعتمدة تستطيع استخدام القوة بشكل دقيق وليس بشكل عشوائي لكى لا تسيء استخدام القوة لذلك فإن إجراءاتها القانونية غالباً ما تكون مطولة وغير متسرعة ومدروسة من جميع جوانبها، وبذات الوقت لها الصلاحية في منع الشرطة من استخدام القوة غير الضرورية أو ليس في مكانها وهناك نوعان من المحاكم الأولى تنظر في القضايا الخاصة والثانية تنظر في القضايا العليا المميزة.

دور المحاكم الشرعية في تعزيز الضبط الاجتماعي:

تعتبر المحاكم الشرعية إحدى أهم مؤسسات الضبط الاجتماعي الرسمية، وذلك لأن وجود نظام قضائي فاعل تتوافر فيه الإجراءات النظامية والعادلة لعملية التقاضي والمحاكمة يعد من المقومات الأساسية للبناء الاجتماعي للمجتمع وعلى اعتبار أن الخصومة في دائرة التقاضي تكون بين معتدي ومعتدى عليه من أفراد المجتمع، أو بين أحد مؤسسات الضبط الإداري وبين منتهكي أو مخترقي الأنظمة أو القوانين المقرة رسمياً[1].

[1]- عبد السلام إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 748.

لذا فإن دور المحاكم الشرعية في عملية الضبط الاجتماعي يقوم على أساس المحافظة على وحدة وتكامل مقومات البناء الاجتماعي المتمثلة في الاستقرار المعيشي والاستقرار الاقتصاد والاستقرار الأمني.

وبما أن الأجهزة الأمنية تلعب دوراً أساسياً في عملية المحافظة على تنفيذ والتقيد بالأنظمة والقوانين المكونة لمقومات البناء الاجتماعي لذا يعد دور المحاكم الشرعية أساسياً من حيث إنه مكمل لدورة الأجهزة الأمنية في إيقاع العقوبة والجزاء لمخالفي هذه الأنظمة والقوانين ووفقاً لذلك يتطلب تكامل مهام المؤسسات الرسمية للضبط الاجتماعي أهمية وجود محاكم شرعية قادرة وعادلة تسهر على تطبيق الأنظمة

والقوانين بحق المخالفين والجانحين فيقرر لهم ما يستحقونه من لوم اجتماعي وما يحتاجون إليه من إصلاح وإعادة تأهيل لحياة اجتماعية أفضل.

لذا يقترن مفهوم الضبط الاجتماعي عادةً بالجزاء، وتعتمد وسائل الضبط الاجتماعي على الجزاء كوسيلة لتقرير أحكامه وتطبيق الحدود التي يرسمها المجتمع لأفراده، وللجزاء مظهران هما: الجزاء الإيجابي كمكافأة الأفراد الذين يحصلون على احترام المجتمع ومدح السلوك الحسن فيهم، والجزاء السلبي ويتمثل في العقوبات التي تفرض على كل من تحدثه نفسه بالخروج على القواعد المنظمة لشؤون المجتمع والمقررة لمثله وأحكامه ووصواياه.

فتطبق أحكام الشريعة الإسلامية في مسائل الجرائم عملاً بمبدأ التعزير والسياسة الشرعية المعروفين في الشريعة الإسلامية[1].

[1]- عبدالسلام إبراهيم محمد، الضبط الاجتماعي في المجتمعات القبلية، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة 2010م، ص 749.

فالعقاب وسيلة يمارس بها المجتمع من خلال المؤسسات القضائية ردع المجرم وقمع الجريمة وتحقيق الأمان والاطمئنان بين أفراد المجتمع فهو وسيلة لتحقيق الضبط

الاجتماعي وحرمان المسيء في الوسائل الذاتية لمعاودة تكرار الفعل الإجرامي وهو أيضاً ردع لمن تسول له نفسه ارتكاب أفعال مماثلة.

3/ الســجن:

تاريخياً ساد حبس المذنب أو المجرم كعقوبة في المدنية الغربية منذ بداية القرن السابع عشر إلا أن ذلك لا يعني إنها لم تكن معروفة في الأزمنة القديمة بل كانت معتمدة مع الأشخاص المراد إعدامهم أو نفيهم أو تعذيبهم جسدياً لحين تأتي فترة تنفيذ العقوبة فأستخدم السجن للأشخاص الذين يهددون سلامة المجتمع وأمنه، وتختلف فترة مكوث الشخص في السجن بناءً على نوع الجريمة التي ارتكبها، فقد تطول المدة الزمنية وقد تقصر، ولا يتم إخراجه من السجن للاندماج في المجتمع إلا بعد تأهيله.

دور السجن في تعزيز الضبط الاجتماعي:

تهدف المديرية العامة للسجون ليس في تطبيق العقوبة والجزاء المتمثل في السجن

فقط، وإنما بتحويل هذا السجن إلى مدرسة للإصلاح والتأهيل والتثقيف، يخرج أناساً مختلفين عمن دخلوه لتنفيذ هذه العقوبة، هذا الهدف النبيل الذ تضطلع به المديرية العامة للسجون يجعلها لا تألو جهداً في تحمل المسؤوليات الملقاه على عاتقها ووضع وتطبيق الخطط والبرامج[1].

[1]- عبدالسلام إبراهيم محمد، المرجع السابق، ص 750.

يفسر ذلك بأن السجن مؤسسة مجتمعية تقوم بتهذيب وإصلاح سلوك الخارجين عن القيم والمعايير المقبولة في المجتمع كما يرى الباحث بأن للسجن دور في تعزيز الضبط الاجتماعي من خلال إقامة الحد والعقاب على كل من يخالف القانون ويرتكب جريمة في المجتمع وحفظ حقوق أفراد المجتمع ويرى أيضاً بأنه ينبغي مساعدة السجون على أداء رسالتها في التهذيب والإصلاح وعلاج المجرمين لمنع عودتهم للجريمة مرة أخرى، كعقد برامج تدريبية تربوية للسجناء، وإحضار أشخاص مؤثرين في أفراد المجتمع لمناصحتهم.

4/ المدرسـة:

تتراكم الثقافة لدى أفراد المجتمع عن طريق انتقالها عبر الأجيال بواسطة التربية، منذ أن كانت في أشكالها غير النظامية بواسطة الجماعات في المجتمع البدائي، ومع تطور الحياة وتعقيدها، أصبحت التربية ووظيفتها في نقل التراث الثقافي هي الوظيفة الأساسية للمدرسة في حياتنا الحديثة، وللمدرسة مجموعة من الوظائف التي تؤديها في المجتمع وهي:

أ – تبسيط التراث الثقافي وخبرات الكبار وتقديمها في نظام تدريجي يتفق مع قدرات أفراده، من البسيط إلى المركب، ومن السهل إلى الصعب، ومن المحسوس إلى المجرد.

ب – تنقية وتطهير التراث الثقافي وخبرات الكبار مما يفسد نمو الطفل ويؤثر في تربيته تأثيراً سلبياً.

ج – توفير بيئة اجتماعية أكثر اتزاناً من البيئة الخارجية مما يؤثر في تنشئة التلميذ وتكوين شخصيته تكويناً يمكنه من التفاعل والتكيف مع المجتمع ومن العمل على تطويره[1].

[1]- أحمد علي الحاج محمد، علم الاجتماع التربوي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، ص 216

وتحتضن المدرسة كمؤسسة رسمية للضبط الاجتماعي الفرد في سنوات تكوينه الأولى، أو عندما يبلغ الخامسة أو السادسة من عمره، وتعد المدرسة بالنسبة للطفل أول خطوة له في مراحل احتكاكه واتصاله بالعالم الخارجي، وذلك لأن محيط المدرسة وما يشمله من أساتذة وأطفال في مختلف الأعمار يعد مجتمعاً خارجاً عن المحيط العائلي بعلاقاته وأنظمته.

فيرى فرديناند بويسون Ferdinand Buisson بأن المدرسة هي "مؤسسة اجتماعية ضرورية تهدف إلى ضمان عملية التواصول بين العائلة والدولة من أجل إعداد الأجيال الجديدة، ودمجها في إطار الحياة الاجتماعية، كما يرى أرنولد كلوس Arnold Clausse بأن المدرسة هي نسقاً منظماً من المعارف والقيم والتقاليد وأنماط التفكير والسلوك التي تتجسد في بنية المدرسة وفي أيديولوجيتها الخاصة.

وتُعرف المدرسة أيضاً بأنها مؤسسة تربوية مقصودة، تعمل على تربية أفراد المجتمع بطريقة منظمة ومخططة، فهى المؤسسة التي أنشأها المجتمع لتربية وتعليم صغاره نيابة عن الكبار الذين منعتهم مشاغل الحياة وحالت دون تفرغهم للقيام بتربية وتعليم صغارهم.

5/ وسـائل الإعـلام:

يقصد بوسائل الإعلام هي مجموعة وسائل الاتصال ونقل المعلومات والأفكار والآراء والأخبار والصور والإيحاءات ذات التأثير على المتلقي. ومما لا شك فيه بأن العالم يشهد ثورة اتصال عنيفة التأثير حتى أصبح تدفق وسائل الإعلام في المجتمع أشبه بتدفق الدم في الشرايين، ولوسائل الإعلام أهميتها البالغة في كل مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهي تتميز بسرعتها في التأثير وقدرتها على نقل الأفكار الجديدة والمهارات المتطورة، كما تتميز بمخاطبتها للصغار والكبار على حد سواء[1].

[1]- أحمد علي الحاج محمد، المرجع السابق ص 217

ولقد أدى النمو والتطور الهائلان في علوم الاتصال في السنوات الأخيرة إلى مضاعفة وتأثير وسائل الإعلام في صياغة ثقافة أى شعب من الشعوب بصفة عامة والثقافة السياسية بصفة خاصة، فقد أفضى التطور التكنولوجي الهائل في وسائل الاتصال إلى إحداث تغييرات عميقة في عملية التنشئة، بحيث أضعف هذا التطور في تأثير عمليات الاتصال الشخصي في الوقت الذي تضاعفت فيه قدرة وسائل الإعلام في تشكيل

القيم والاتجاهات خاصة في المدى البعيد، فلقد أدت سرعة تطور وسائل الإعلام والاتصال بصفة عامة إلى وصف هذا العصر بعصر الاتصالات أو عصر المعلوماتية، وقد أدى التطور التكنولوجي الكمي والنوعي إلى أن أصبحت الاتصالات فورية، تتم في التو واللحظة، ونتيجة لذلك أصبح العالم مرتبط الأجزاء، تؤثر الأحداث في أجزاء منه على بقية أجزائه، وأصبح الاعتماد على وسائل الإعلام في أى نشاط اقتصادي أو سياسي أو اجتماعي أمراً لا بد منه لما لهذه الوسائل بما تمثله من صحافة مكتوبة أو إذاعة مسموعة أو مرئية وغيرها من قدرة على التأثير على أفراد المجتمع، فهي الوسيط الذي يشرح ويبشر بالتغيير ويأتي بأفكار جديدة، وذلك عن طريق الدعاية والإعلان، ومختلف البرامج الإذاعية والتلفزيونية والمقالات والتحليلات الصحفية المختلفة، وقد ازداد الاهتمام بهذه الوسائل مع مرور الوقت. وبما أن الانترنت هو أحد أهم وسائل الإعلام المستخدمة في عصرنا الحالي، لذا يمثل سلوك المخاطرة على الانترنت جزءاً من عملية النمو التي يواجهها الوالدان في كل الجوانب المتعلقة بسلامة أطفالهم بما فيها الانترنت، وبسبب سمة التخفي والسرية التي يتميز بها الانترنت، فإن كثيراً من الأطفال في سن المراهقة وما قبل المراهقة يشاركون في غرف الدردشة المثيرة بالنسبة إليهم[1].

[1]- السيد عبدالقادر شريف، التنشئة الاجتماعية للطفل العربي في ظل العولمة، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي للنشر، 2002م، ص 736.

يصفونهم بالمنحرفين أو الفاسدين، ويثيرون معهم تحديات ومواجهات قد تبلغ تصل إلى مقابلتهم والتأثر بأفكارهم وسلوكياتهم غير المتوافقة مع قيم المجتمع.

دور وسائل الإعلام في تعزيز الضبط الاجتماعي:

للإعلام دور كبير في توعية الأفراد نحو مسؤولياتهم الفردية والجماعية، وبناء روابط بين أبنائه، وغرس للعادات والقيم، وإيجاد اتجاهات موحدة، كما يمكن لوسائل الإعلام أن تقوم بدورها في تعزيز الضبط الاجتماعي عن طريق البرامج التلفزيونية الهادفة التي تعمق الانتماء وحب الوطن، وتبغض الجريمة عن طريق الصحف التي تعرض إنجازات الوطن، وتزيد من روح التآلف والتسامي وغيرها من الوسائل التي من شأنها ترسيخ حب الوطن والانتماء إليه والاعتزاز بالانتساب له وبيان حقوق المواطن وواجباته.

كما أن وسائل الإعلام أصبحت تلعب دوراً هاماً في تشكيل وعي الجماهير في المجتمع الذي يعيشون فيه وفي توجه اهتماماتهم بالقضايا الأمنية نظراً لقدرتها الفائقة على تقديم المعارف الأمنية بصورة مفهومة ومقبولة، لأنها تؤثر في الطريقة التي يدرك بها الناس مختلف الأمور.

فوسائل الإعلام تخاطب قطاعات المجتمع جميعاً، وتؤثر في قيمهم واتجاهاتهم، فهي أداة لتقريب الفوارق الطبقية والاجتماعية، وأداة لتحقيق الاستقرار والأمن والسلام الاجتماعي، كما تعد وسائل الإعلام وسائط تربوية مؤثرة بشدة في حل مشكلات الفرد والجماعة والمجتمع نظراً لاستقطابها لقادة الرأى والفكر ممن يتمكنون من تقديم الرأى والمشورة العلمية والدينية والإجابة عن تساؤلات الأفراد[1].

[1]- صلاح الدين شروخ، علم الاجتماع التربوي، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004م، ص 42.

يفسر ذلك بأن وسائل الإعلام أصبحت ضرورة حياتية لا يستغني عنها أفراد المجتمع، وخصوصاً مع تنوع برامج السوشل ميديا كتويتر والفيس بوك ونحوهما، والتي أخذت من وقت أفراد المجتمع الشيء الكثير[1].

[1]- صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 42.

وسائل الضبط الاجتماعي غير الرسمية:

وهي التي تهدف بطريقة تلقائية إلى تحقيق الضبط الاجتماعي وامتثال الأفراد لمجموعة من الأوامر والنواهي الملزمة لهم في المجتمع ومنها:

أ – العـادات:

جاء في المعجم الوسيط بأن العادات هي جمع كلمة عادة، وتعود الشيء: أى صيرِهِ عادة له والعادة: كل ما أُعتيد حتى صار يُفعل من غير جُهد.

ويذكر غيث في قاموسه قاموس علم الاجتماع بأن العادات هي صورة من صور السلوك الاجتماعي استمرت لفترة طويلة من الزمن واستقرت في مجتمع معين وأصبحت تقليدية، وهي أساليب للفكر والعمل وترتبط بجماعة فرعية أو بالمجتمع بأسره. ويؤكد الفالح بأن العادات هي كل سلوك متكرر يُكتسب اجتماعياً ويتعلم اجتماعياً ويُمارس اجتماعياً ويُتوارث اجتماعياً ويواجه من يخالفها بالرفض والسخرية والاستياء.

دور العادات في تعزيز الضبط الاجتماعي:

يُرجِع بعض العلماء ومنهم العالم سمنر نشوء العادات إلى الحاجات الضرورية الحيوية التي تتطلب الإرضاء والإشباع وأنه لكي يتم إرضاء الحاجات الضرورية لابد من قيام الناس أفراداً وجماعات بأفعال أو طرق مختلفة من النشاط يغلب عليها المحاولة والعشوائية، وهذه الأساليب التي يمارسها الناس إرضاء لحاجاتهم الضرورية تتكرر مرةً بعد أخرى ويوماً بعد يوم وسنةً بعد سنة[1].

[1]- صلاح الدين شروخ، المرجع السابق، ص 43.

فالعادات عبارة عن معايير غير مكتوبة تتوارث من جيل إلى جيل آخر، وتستمد قوتها من صفاتها الذاتية وهي قداستها الزمنية وقيمتها في الحياة الجارية، ومن عموميتها وإجماع الناس على احترامها.

وتعتبر العادات هي المصابيح الموجهة التي ترشد الفرد وتهديه إلى التصرف المتوقع منه في مجتمعه وحياته بشكل عام، حيث تؤد وظيفة الترتيب لما هو مطلوب في فعل أو نشاط معين، فالعادات ضرورة اجتماعية لتنظيم معاملات الأفراد وضبط علاقاتهم، وتتضمن هذه العادات الأوامر والنواهي والواجب والجائز والمسموح به وغير المسموح به والمستحسن والمستهجن، أى أنها تقيد الدوافع الأنانية وتكبت الميول العدوانية وتكبت السلوك الاندفاعي, فأساس تلك العلاقات الاجتماعية هو تلك القيود والضوابط الاجتماعية.

ب – التقالـيد:

ورد في المعجم الوسيط بأن التقاليد هي العادات المتوارثة التي يقلد فيها الخلف السلف، ومفردها تقليد. وذكر غيث في قاموسه قاموس علم الاجتماع بأن التقاليد هي أنماط السلوك المقننة التي تنتجها الجماعة وتعمل على دعم تماسكها ووعيها بذاتها، كما تحظى بالقبول من جانب الأعضاء وتعتبر عناصر ثقافية تنتقل من جيلٍ إلى جيلٍ آخر.

ويعرف)الفالح التقاليد بأنها عبا رة عن "قواعد السلوك الخاصة بجماعة أو طائفة معينة، التي يتناقلها الخلف عن السلف جيلاً بعد جيل والتي يواجه من يخالفها بالرفض والسخرية[1].

[1]- غني ناصر حسين القرشي، الضبط الاجتماعي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشروالتوزيع، عمان، 2011م، ص 148.

دور التقاليد في تعزيز الضبط الاجتماعي:

تتواجد التقاليد في المجتمع بالرضا والاتفاق الجمعي على إجراءات وأوضاع معينة تخص المجتمع المحلي الذي تنشأ فيه ولذلك فهي تستمد قوتها من قوة الهيئة أو الطائفية أو الطبقة التي ارتضتها وتفرض نفوذها على الأفراد باسم هذه الجماعات، فالتقاليد شأنها في ذلك شأن العادات والأعراف, والتقاليد عبارة عن مصطلاحات اجتماعية تتصف بصفة الالتزام والجبر وتعتبر أيضاً صفة مميزة للطبقة التي تأخذ بها، واحترامها دليل قوي على مدى تضامن هذه الطبقة وحرصها على تحقيق قوتها الذاتية.

فالتقاليد هي طرائق جمعية للسلوك، مستقلة في وجودها عن الفرد، وتفرض نفسها عليه وتعين على تقوية الشعور الجمعي، وتحقيق الاندماج التام بين عناصر المجتمع، وهي من صنع الماضي ودعامة الحاضر.

ج – الأعــراف:

جاء في المعجم الوسيط بأن العرف جمع أعراف والمعروف: هو خلاف المنكر، وما تعارف عليه الناس في عاداتهم ومعاملاتهم. وترى فوزية دياب بأن الأعراف هي عادات تمتاز بارتفاعها ارتفاعاً كبيراً في درجة إجبارها وإلزامها وبضرورتها لرفاهية المجتمع أو المحافظة على كيانه.

ويشير الفالح بأن المقصود بالأعراف هي "المعايير الاجتماعية للسلوك الخلقي للجماعة والتي تلتزم الأفراد بالامتثال لها، مع تعرض من يخالفها للرفض والاستهجان والسخرية وإثارة الدهشة والتذمر، واستجلاب سخطهم وأذاهم كما يرى بأن الأعراف تتصف بأحد هذه الخصائص أو جميعها معاً وهي[1]:

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 204.

1/ إنها معايير عامة في إطار ثقافة المجتمع.

2/ أن هناك ارتباطاً قوياً بها من قبل أفراد المجتمع.

3/ يكون رد فعل المجتمع قوياً إزاء من يخالفها أو ينتهكها.

دور الأعراف في تعزيز الضبط الاجتماعي:

تعتبر الأعراف سلطة من سلطات المجتمع وتشتمل على المعتقدات التي تسري بين الناس وخاصة بين العامة منهم وهي المعتقدات التي تتكون من الأفكار والآراء التي تنشأ في جو الجماعة وتنعكس فيما يقوم به الأفراد من أعمال وما يتبعونه في كثير من مظاهر سلوكهم الجمعي ويضطر الأفراد إلى الخضوع لهذه المعتقدات التي تستمد قوتها من فكر الجماعة وعقائدها ولا يستطيعون الخروج عليها وعلى ما ترسمه لهم إلا في أضيق الحدود كما لا

يستطيعون أن يعزلوا أنفسهم عن الأخذ بها أو التفكير في ضوء ما توحي به لهذا يكون معظم أفراد المجتمع منساقين إلى السير في ركاب الأعراف ومن يحاول التصدي لما تفرضه الأعراف من مظاهر السلوك أو من المعتقدات والآراء يقابل من الجماعة بقوة تتناسب مع قوة العقيدة التي خرج عليها.

فتقوم الأعراف بمقام القانون الوضعي في المجتمع البدائي حيث يعتبر الوجه الأصولي للتقاليد والعادات الجمعية وآداب السلوك العامة بحيث يرتبط ارتباطاً كلياً بإجراءات دينية وطقوس سحرية ومبادئ خلقية[1].

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 205.

ويرى الساعاتي بأن الأعراف تتم باتفاق الناس على إتباع خطة معينة في مختلف ألوان النشاط الاجتماعي مع إحساسهم بضرورة هذه الخطة التي تشكل قاعدة قانونية والقاعدة القانونية لا تصدر عن السلطة الحاكمة وإنما تستخلص من واقع حياة الجماعة فهي خطة أو عادة ألفها الناس في تعاملهم بعضهم ببعض وجروا عليها حتى يتكون في أنفسهم إحساس بضرورة إتباعها وخاصة في الجماعات البسيطة المحدودة المساحة والأفراد.

وتمتاز الأعراف عن باقي وسائل الضبط الاجتماعي غير المباشر بكونها أهم وسيلة بها وأقواها فهي تعتبر قلب العادات فقد ذكر كنزلي ديفنز بأن أهمية الأعراف بالنسبة لباقي العادات كأهمية النواة بالنسبة للبروتوبلازم في الخلية الحية فالعادات هي الجسم والمادة أما الأعراف فهي القلب والروح والجوهر بالنسبة لها لذلك يقال بأن الأعراف في سيطرتها وضغطها على الناس كالسيد المطاع فتوصوف بالأعراف بأنها سلطان وخاصة في المجتمعات البدائية والجماعات الريفية حيث تقوم الأعراف هنا مقام القانون الوضعي. المقنن.

د – الرأى العـام:

أُستخدم مصطلح الرأى العام لأول مرة في القرن الثامن العشر إبان الثورة الفرنسية على لسان وزير خارجيتها وإنْ كان بعض الباحثين يرى بأن مصطلح الرأى العام هو مصطلح أنجلو سكسوني وأُستخدم في إنجلترا في القرن الثاني عشر إلا أنه أُستخدم استخداماً مختلفاً في أزمنة مختلفة وقد أستخدمه أفلاطون وأرسطو بنفس المعاني التي نستخدمها الآن إلا أنهما كثيراً ما استخدما مصطلح رأى الجمهور[1].

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 266.

وللعلماء تعاريف متعددة في الرأى العام وتعدد هذه التعاريف نابع من اختلاف فلسفتهم السياسية والاجتماعية فبعضهم يشير إلى أن الرأى العام هو عبارة عن المجموع العددي الإحصائي البسيط لآراء مجموعة بشرية تعيش في بيئة اجتماعية لها سمات حضارية موروثة بينما يرى البعض الآخر بأن الرأى العام هو حكم ضمني حول قضية أساسية مطروحة ينطلق من الفرد لينتشر ويصب مشتركاً بين أفراد آخرين بفعل عملية التقليد والمشاركة الجماعية.

كما عرف فلوريت البورت الرأى العام على أنه موقف عدد من الأفراد يعبرون فيه أو يطلب منهم التعبير فيه عن اقتراح محدد تكون له أهمية واسعة سواء من ناحية العدد أو القوة أو الدوام مما يؤدي إلى احتمال التأثير في العمل المباشر أو غير المباشر الذي يحقق بدوره الهدف المنشود.

ويعرف الخشاب الرأى العام بأنه مجموعة الآراء والأحكام السائدة في المجتمع والتي تكتسب صفة الاستقرار وقد تختلف هذه الآراء في أفهام الناس ولكنها تكون صادرة عن اتفاق متبادل بين غالبيتهم رغم اختلافهم في مدى إدراكهم لمفهومها ومدى تحقيقها للمصالح المشتركة التي تهمهم فالرأى العام هو الرأى الغالب في رأى الأغلبية.

دور الرأي العام في تعزيز الضبط الاجتماعي:

ثمة حقيقة مفادها أن الرأى العام يكون فعالاً وواحداً في كل المجتمعات الإنسانية على الرغم من اختلاف أنواعها وتقدمها وتطورها إلا أن وسائلها تختلف باختلاف أنواع المجتمعات ويمثل تأثيره أحد وسائل الضبط الاجتماعي على الفرد والأسرة والجماعة[1]

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 267.

والحكومة ففي المجتمعات الحديثة الصناعية والحضرية والمعلوماتية تكون وسائل تأثيره الفعالة هي القنوات الفضائية والانترنت والتلفزيون والراديو والصحف والمجلات والبرلمانات وجمعيات حقوق الإنسان والنقابات العمالية والأحزاب السياسية والحركات الاجتماعية بعكس المجتمعات التقليدية الريفية والمحافظة فتكون وسائل تأثيره الفعالة محصورة على شكل كلام الناس.

وتظهر أهمية الرأى العام كوسيلة للضبط الاجتماعي في رعايته ودفاعه عن المثل الاجتماعية والمبادئ والمفاهيم الخلقية والنماذج العرفية والقيم التقليدية للجماعة فهو القوة التي تساند هذه الأدوات الضابطة والقواعد التنظيمية لعلاقات الأفراد الاجتماعية كما يكمُن الرأى العام وراء تطوير الجزاءات القانونية الرادعة بالنسبة لبعض الجرائم أو الممارسات التي تزداد حساسية الرأى العام لها. علماء الاجتماع يعدون الرأى العام مصدراً أولياً في الضبط الاجتماعي باعتبار أنه القوة التي يعتمد عليها ويستند إليها خاصة في المجتمعات المتقدمة التي ترتكز في تنظيماتها الاجتماعية على إشراك الرأى العام في مناقشاتها وتتمثل وظائف الرأى العام فيما يلي:

1/ الرأى العام يسن القوانين ويلغيها.

2/ الرأى العام سند للهيئات والمؤسسات الاجتماعية.

3/ الرأى العام يرعى المثل الاجتماعية والخلقية.

4/ الرأى العام هو الحارس الأمين والمدافع القوي عن دين الجماعة إذا ما أراد أى فرد من الجماعة التعدي عليه فإنه يسحقه مهما كانت سلطته هذا المارق الخارج عن الدين فالرأى العام يستمد وجوده من الدين وبالتالي يحافظ عليه ويشد أزره[1].

[1]- أحمد الخشاب، الضبط الاجتماعي أسسه النظرية وتطبيقاته العملية، الطبعة الثانية، مكتبة القاهرة، ص 222.

وللرأى العام دوراً في تحقيق الضبط الاجتماعي أثناء مرور المجتمعات بالمراحل الانتقالية حيث يعمل على تكوين المواقف التي من شأنها أن تغير الوضعية الاعتيادية للمجتمع، وكذلك بعد أن يتحقق الانتقال إلى الوضعية الجديدة فإن عناصر الوضعية الجديدة التي عمل الرأى العام على تحقيقها تصبح ضوابط للسلوك الجديد كما أن الرأى العام يكون التقاليد والقيم الاجتماعية عند أفراد المجتمع ويراقب تطبيقها ويثور عند تحديها من هنا يقوم الرأى العام بتعويد الأفراد على الطاعة والانصياع لهذه القيم والتقاليد الاجتماعية.

ومن هذا العرض يتضح بأن الرأى العام يمثل رأى أغلبية أفراد المجتمع تجاه موقف أو سلوك معين، وخصوصاً الأفراد الذين يتصفون بالوعي لمجريات وأحداث الأمور والقضايا الاجتماعية فهو دليل على مدى وجود تضامن اجتماعي وقوة اجتماعية بين أفراد المجتمع كما أنه يعود أفراد المجتمع على الطاعة الاجتماعية والانصياع لما هو سائد في المجتمع،

لذا يُعد الرأى العام منبعاً للقانون ووسيلة مهمة لتعزيز الضبط الاجتماعي بحفاظه ودفاعه عن القيم والمبادئ الأخلاقية التي تتوافق مع المعايير المقبولة في المجتمع. فالرأى العام يدعم السلوك السوي ويقاوم السلوك المنحرف.

هـ – التربيــة:

من المسلم به أن هدف التربية أوسع من يكون مجرد تعليم النشء بعض المواد الدراسية فالتربية عملية اجتماعية لتكييف سلوك أفراد الجماعة ومواقفهم لتتماشى وتتساير مع القوالب والأنماط الثقافية والضوابط الاجتماعية التي ارتضتها الجماعة وهي بهذا المعنى تنطوي على عملية تنشئة وتمدين بالنسبة لنوع الجماعة ومستواها الحضار والثقافي[1].

[1]- أحمد الخشاب، مرجع سابق، ص 284.

ولقد أصبح موضوع تربية الجيل علماً مستقلاً قائماً بذاته يهدف إلى تهذيب أسلوب الإنسان وتوجيهه وجهةً خيرة، فالتربية إذاً وسيلة موجهة تعتمد على أسس علمية لأجل خلق توازن في سلوك الفرد بما يتفق مع قيم المجتمع وأهدافه التي يطمح إليها ومن هنا كان أثر التربية لا يقتصر على الطفل وحده بل يمتد إلى المجتمع عامة.

لذا تعرف التربية بأنها تنمية الشخصية الإنسانية في شتى جوانبها الجسمية والعقلية والنفسية استناداً إلى مصادر الفكر الاجتماعي والتي تتم من خلال مؤسسات التربية القائمة بهدف تحقيق التكيف والمشاركة الفاعلة لشخصيات الأفراد في تنمية وتقدم مجتمعهم.

دور التربية في تعزيز الضبط الاجتماعي:

تعتبر التربية أداة فعالة وإيجابية لربط أفراد المجتمع بتراثهم الاجتماعي بما يشمله من خبرات ثقافية وحضارية والتي يكتسبها ويتعلمها في مراحل التنشئة الاجتماعية ويعكس هذا التراث قواعد الآداب العامة ومفاهيم الجماعة الروحية وقوانينها وتنظيماتها في مختلف المجالات هذا بخلاف المهام الاجتماعية التي تقوم بها التربية من تقويم الذاتية الفردية وتنمية المثل الأخلاقية وغرس الأنماط الثقافية على نحو يوجد التطابق والتشابه بين تصرفات الأفراد في حكمهم على الأشياء وفي استجاباتهم وردود أفعالهم على المواقف المتماثلة ومن هنا تتولد القواعد السلوكية وتصبح ضوابط اجتماعية صارمة يتقبلها الأفراد عن رغبة وطواعية ممزوجة بالرهبة من مخالفتها أو الخروج عليها. كما تكشف تصورات علماء الاجتماع التربوي خاصة وعلماء الاجتماع بصورة عامة عن حقيقة أن التربية تعتبر من الوسائل الفعالة بعد الدين في تحقيق الضبط الاجتماعي فهي تعمل على تكوين الشخصية الإنسانية السوية وتجعل من الفرد إنسانًا واعيًا مدركًا لحقوقه وواجباته فهي تقوم بوظيفة اجتماعية باعتبارها وسيلة ضابطة تؤثر في تنشئة الأفراد وترويضهم اجتماعيًا[1]

[1]- أحمد الخشاب، مرجع سابق، ص 66.

وتؤثر في سلوكهم وتهذب هذا السلوك كما أنها تغرس في الأفراد المبادئ العامة التي تضطلع عليها الجماعة وترتضيها.

ويؤكد بأن التربية حينما تشكل شخصية الفرد فهي تسعى لتحقيق عدة عمليات وهي:

1/ التدريبات الأساسية لضبط السلوك وأساليب إشباع الحاجات وفقاً للتحديد الاجتماعي.

2/ اكتساب المعايير الاجتماعية التي تحكم السلوك وتوجهه.

3/ تعلم الفرد أدواره الاجتماعية.

ومن هذا العرض يتضح بأن للتربية دور فعال في تعزيز الضبط الاجتماعي فالتربية تُعد طريقة وقائية في مواجهة الانحرافات والجرائم كالغلو والتطرف والإرهاب كما أن التربية تقوم بدور التنشئة الاجتماعية كعملية تفاعل اجتماعي يكتسب فيها الفرد شخصيته وثقافة مجتمعه ويتم غرس القيم والمبادئ والمعايير والأخلاق في الفرد عبر المؤسسات التربوية في المجتمع بشكلٍ عام وعبر التعليم الرسمي بشكلٍ خاص.

مؤسسات الضبط الاجتماعي:

يُعد التعرف على مؤسسات الضبط الاجتماعي منطلقاً نحو تشكيل إستراتيجية للضبط الاجتماعي في الوطن العربي تأخذ في حسبانها معالجة آلية تمثل الأفراد لقيم المجتمع من خلال عملية التطبع الاجتماعي من جهة وتلك التي تساير التغير الاجتماعي من جهة أخرى كما أن مؤسسات الضبط الاجتماعي لها دور في تحقيق التوازن بين سلوك الفرد ومجموعة القيم الاجتماعية السائدة في المجتمع[1].

[1]- أحمد الخشاب، مرجع سابق، ص 70.

مؤسسات الضبط الاجتماعي غير الرسمية:

وهي مؤسسات غير نظامية لا تُشرف عليها الدولة وتهدف إلى إيجاد السيطرة على أفراد المجتمع لتحقيق النظام والأمن والاستقرار، وتضم كلاً من:

1/ **الأسـرة:**

تعد الأسرة النواة الصغيرة للمجتمع، فهي التي تكون في الأصول المجتمع وذلك من خلال تفرعها وامتدادها، لذا ليس هناك أى خروج عن الواقعية عند افتراض أن في تماسك وصلاح الأسرة تكاملاً وصلاحاً للمجتمع، فالوظيفة الرئيسية للأسرة يحتاج إليها الطفل منذ نعومة أظفاره والتي تتمثل في الرعاية والحماية والتربية والتوجيه فهي المحيط العائلي المسؤول تماماً عن المراحل العمرية الأولى للتنشئة الاجتماعية.

فتوصوف الأسرة بأنها أقدم التنظيمات الاجتماعية للجماعة البدائية والمتحضرة، فهي الوحدة الأولية أو الخلية الأساسية لكل المجتمعات الإنسانية التي عن طريقها استمر مسار الحضارة من الماضي، والأسرة هي الوحدة الاجتماعية التي تنتقل بواسطتها التقاليد الحضارية من جيل إلى جيل آخر من خلال علمية التنشئة الاجتماعية.

ويرى سرحان بأن الأسرة "هي الوحدة الوظيفية المكونة من الزوج والزوجة والأبناء، المرتبطة برباط الدم والأهداف المشتركة، وتؤدي الأسرة مجموعة من الوظائف الهامة في المجتمع، ومنها ما يلي:

أ – تزويد المجتمع بأعضائه الصغار.

ب – تهيئة فرص الحياة للصغار وإعدادهم للمشاركة في المجتمع[1].

[1]- أحمد الخشاب، مرجع سابق، ص 269.

ج – تزويد الصغار بوسائل وأساليب تكيفهم مع المجتمع.

د – تقديم الدعم الاقتصاد والاجتماعي والنفسي لأفرادها.

دور الأسرة في تعزيز الضبط الاجتماعي:

أدت الأسرة في العصور السابقة دوراً كبيراً بوصفها وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي فنجد مثلاً أن النظام الإغريقي كان قد أعطى لرب الأسرة دور السيطرة على الزوجة والأبناء وصلاحية رفض انتساب الأبناء إلى الأسرة، وتقوم الأسرة بدورها في تدريب البنين والبنات على الأخلاق والدين وتلقينهم التربية وتعليمهم الواجبات والحقوق التي عليهم ولهم، ومبادئ المساواة حتى سن السابعة من العمر قبل إرسالهم إلى المدارس لغرض تدريبهم على تعلم العلوم والفنون والتجارة والتدريبات العسكرية.

2/ **المســجد:**

المسجد هو أول مؤسسة إسلامية عرفها المسلمون، ففيه كانت تقام الصلوات الخمس، حيث كان المصطفى صلى الله عليه وسلم، يؤم المسلمين، كما كان يجلس إليهم في أوقات مختلفة يعلمهم أمور دينهم، ويوجههم في كافة شؤون حياتهم، ويعدهم لما بعد تلك الحياة.

قال الله تعالى: (إِنمَا يعَمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصلَاةَ وَآتَى الازكَاةَ وَلَمْ يَخشَ إِلا اللهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ)الآية 74 سورة التوبة[1].

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 270.

لذا يُعد المسجد من أهم المؤسسات التربوية الاجتماعية التي ارتبطت بالتربية الإسلامية ارتباطاً وثيقاً نظراً لعدد من العوامل التي أدت في مجموعها إلى ذلك الارتباط والتلازم، لاسيما وأن المسجد لم يكن في المجتمع المسلم الأول مجرد لأداء العبادات المختلفة فقط بل كان أشمل من ذلك، إذ كان جامعاً لأداء العبادات من الفرائض والسنن والنوافل، وجامعة للتعليم وتخريج الأكفاء من الخلفاء والعلماء والفقهاء والأمراء، ومعهداً

لطلب العلم ونشر الدعوة في المجتمع، ومركزاً للقضاء والفتوى، وداراً للشورى وتبادل الآراء، ومنبراً إعلامياً لإذاعة الأخبار وتبليغها، ومنزلاً للضيافة وإيواء الغرباء، ومكاناً لعقد الألوية وانطلاقة الجيوش للجهاد في سبيل الله تعالى.

ويكمُن دور المسجد في تعزيز الضبط الاجتماعي:

أ – بما أن المسجد ينشر تعاليم الدين الإسلامي، فالدين الإسلامي له دور هام في تهذيب سلوك الفرد وتقوية عوامل المقاومة ضد الانحراف والانجراف في طريق الإجرام، فيأتي سلوك الفرد متفقاً مع ما تحث عليه الأديان السماوية من قيم وتعاليم، ومتماشياً في نفس الوقت مع القانون السائد في المجتمع، فعندما يضعف الوازع الديني لدى الفرد أو عندما يحد فهم خاطئ لتعاليم الدين قد يدفع ذلك الأمر الفرد لارتكاب الجرائم.

ب – التعريف بالعقيدة الإسلامية الصحيحة أسسها وأركانها ومبادئها وترسيخ ذلك عملياً في المجتمع، وتربية أفراد المجتمع عليها ابتداءً من الناشئة ومروراً بالكبار، ومتابعة ذلك من خلال سلوكهم داخل وخارج المسجد مع أسرهم وفي ارتباطهم بالمجتمع[1].

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 708.

ج – توجيه المجتمع بعمومه إلى مراقبة كل من يخالف العقيدة الإسلامية ويسيء إليها تارة بالمناصحة، وتارة أخرى بإبلاغ الجهات المسؤولة عندما يستعصي الحل على الأفراد، وبهذا يسهم المسجد في حماية المجتمع من الانحرافات.

د – تتيح صلاة الجماعة للفرد التعرف على جيرانه وكثير من الأفراد، وهذا يساعد على تفاعله مع الآخرين، لذلك فإن طبيعة العلاقة التي تربطه بهم تستدعي أن يراعي حق جاره أو صوديقه وأن يحافظ على كرامته وحقوقه فلا يمتهنها، ويصونها من كل ضرر أو مفسدة.

هـ – تمثل خطب الجمعة والمواعظ برامج تثقيفية إعلامية يمكن الاستفادة منها في نشر الوعي بين كافة طبقات المجتمع، وتبعًا لوجه النظرة هذه، فواجب الوعاظ في المساجد أن يستغلوا خطبهم ودروسهم الدينية، بربطها بمشكلات المجتمع الاقتصادية والسياسية والتربوية.

و – قوة الوازع الديني هي التي تجعل لحياة أفراد المجتمع معنى وقيمة، وضعفها سبب قوي يقف وراء الجرائم التي ترتكب بحق الأفراد، ولذلك فإن مهمة المسجد تتمثل في توضيح الحلال والحرام، ومعالجة القضايا المتعلقة بالمعاملات، والتركيز على الظواهر السلبية في المجتمع، ونبذها والدعوة إلى محاربة مرتكبيها.

ز – تعميق الأخلاق الإسلامية في النفوس كالصدق، والوفاء، والأمانة، والعدل، والتواضع والحلم، والتعاطف، والتراحم بين أفراد المجتمع[1]

[1]- عبدالله الخريجي- مرجع سابق- ص 268.

فيقبل الفرد على مساعدة أخيه لمسلم، ويتفقده إن غاب ويفرح لما يسره، ويحزن لما يؤلمه، تصديقًا لقول رسول الله صل الله عليه وسلم: المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصووص يشد بعضه بعضًا.

3/ الأندية الرياضية:

لقد أولت الحكومات والدول أهمية قصوى لرعاية الشباب، وسخرت جميع الإمكانيات للاستفادة من طاقاتهم لما فيه خير وصلاح المجتمع، وذلك من خلال إعداد البرامج التي أوجدت التنمية الشاملة سواءً من النواحي الثقافية أو الاجتماعية أو الرياضية أو الفنية، أو من خلال أعمال أخرى تسعى لإكمال عملهم التنموي، وهذا ما يلاحظ في الفكر في الدول المتقدمة في اهتمامها بقطاع الشباب، وبات الإنفاق على الشباب من خلال التربية والتنمية والإعداد، وهو ما جعله يحظى بالنصيب الأكبر من الاهتمام إيمانًا منهم بأن الشباب هم الثروة الحقيقية.

وتُعرف الأندية الرياضية بأنها مؤسسات رياضية ترويحية تهدف إلى المساهمة بدور ايجابي في التنمية الرياضية والاجتماعية لأفراد المجتمع في إطار احتياجات ورغبات أعضاءه وبما يؤدي إلى تحقيق فلسفة الدولة.

دور الأندية الرياضية في تعزيز الضبط الاجتماعي:

تقوم الأندية الرياضية بدور مهم في تنشئة الشباب بشغل أوقات فراغهم بما يعود بالنفع عليهم، ودفعهم لممارسة هواياتهم الرياضية والثقافية والاجتماعية، وتعزيز القيم الحسنة كالتعاون والتسام والتكاتف، كما أن لها دوراً في الحفاظ على عادات وتقاليد المجتمع الذي توجد فيه[1].

[1]- الصالح مصلح، الضبط الاجتماعي، مؤسسة الوراق، عمان 2008م، 784.

كما تقوم الأندية الرياضية بإقامة برامج ثقافية لتأسيس وعي جماهيري يثري الروح المعنوية والمادية والتقيد بالتعليمات والأنظمة التي تكفل أمن الفرد وسلامته في شتى مجالات الحياة، مما يترتب عليه تأصيل وتعميق التعاون والتجاوب مع مختلف قطاعات الدولة لخدمة الأمن والاستقرار، مما يتطلب تعبئة الشعور العام بأهمية المشاركة في مقاومة الظواهر السلبية ودعم الظواهر الإيجابية عن طريق الإعلام الإذاعي المتخصص الذي يهدف بجانب ذلك إلى نشر المعرفة بين أفراد المجتمع وتزويدهم بكل جديد في مجال تخصصاتهم من خلال المحاضرات والندوات والخطب وجميع وسائل التوعية المتاحة التي تكفل تهيئتهم والرقي باهتماماتهم نحو الأفضل في أداء الواجبات والمهام المتعلقة بهم, حيث إن مسؤولية البرامج الثقافية في المقام الأول هي محاولة تهيئة مناخ مناسب، ومعرفة الآراء والاتجاهات وإقامة جسور من النص والفهم المتبادل في هذا الإطار من خلال تعميق الشعور الوطني بأهمية التنمية, وأنها مسؤولية تضامنية تتطلب التعاون بين كافة المواطنين لمحاصرة الظواهر السلبية والحد من آثارها.

4/ جمـاعة الرفـاق:

يستمد الفرد العناصر الرئيسية المكونة لشخصيته من المحيطين به وخاصة الوالدين وبقية أفراد أسرته وسائر الأشخاص الذين لهم علاقة به كالأقارب والجيران وزملاء المدرسة أو العمل أو اللعب، فتعد جماعة الرفاق التي تتكون من الزملاء في المدرسة والعمل والجيرة أحد أهم المصادر المهمة والمفضلة عند الأفراد للاقتداء واستقاء الآراء والأفكار، وتعد الأكثر تقبلاً منهم، لأن جماعة الرفاق تتميز بقوة الدافع الذي يشد الفرد ويخضعه خضوعاً تاماً لأحكامها ومقرراتها، وكثيراً ما تكون هذه الأحكام غير متفقة مع نظم المجتمع[1]

[1]- الصالح مصلح، المرجع السابق، 785.

وقوانينه، ولكنها تشبع لدى الفرد كثيراً من الدوافع الغريزية التي لم يستطع إشباعها في عالم الواقع، كما أن درجة التماسك التي تظهر داخل جماعة الرفاق تكون عالية وبالأخص الجماعة المنحرفة التي تجعل الفرد يخضع خضوعاً تاماً لسلطتها وأحكامها.

لذا يعتبر عامل الاختلاط بالأصدقاء من العوامل التي نالت اهتماماً كبيراً من قِبل دارسي العوامل المرتبطة بالسلوك السوي أو السلوك الانحرافي، وذلك انطلاقاً مما تشير إليه العديد من النظريات المفسرة للسلوك الانحرافي، من أهمية هذا العامل في تفسير الامتثال والانحراف، فبقدر ما يكون اختلاط الفرد بالأسوياء يكون احتمال امتثاله للمعايير الاجتماعية أكبر.

دور جماعة الرفاق في تعزيز الضبط الاجتماعي لدى الطلاب:

فضوابط جماعة الرفاق لها تأثير قوي على أعضاء الجماعة ويخشاها الجميع لأنها تصدر عن أفراد يمثلون هواياته وطموحاته وأدواره الاجتماعية وأفكاره الذاتية والاجتماعية، فلا يريد أن يفرط بها، بل يجد المتعة والسعادة والرضا عند الامتثال لضوابطها، عندئذٍ تكون تنشئته فيها سهلة وسريعة تنطوي على التجديد وتختلف عما تقوم به تنشئة الأسرة والمدرسة لأنه يجد حريته الشخصية فيها ويرى صورته المستقبلية عندها.

وقد بين النبي صل الله عليه وسلم أثر جماعة الرفاق في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه بقوله:(إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يهديك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحاً خبيثة[1].

[1]- الصالح مصلح، المرجع السابق، ص 786 .

المبحث الثالث

الجريمة

مفهوم الجريمة:

في اللغة: ذكرت كتب اللغة أن كلمة جريمة مشتقة من جرم بمعنى كسب وقطع. يقال: جرم يجرم جرماً واجترم أي كسب. وجرمه يجرمه جرماً قطعه. قال تعالى:(ولا يجرمنكم شنئان قوم على أن لا تعدلوا أعدلوا هو أقرب للتقوى) سورة المائدة، الآية (8).

أو هي مشتقة من جرم بمعنى ذنب. يقال لفاعله مجرم، وللفعل جريمة. فتنتهي الجريمة في معناها اللغوي إلى أنها فعل الأمر الذي يستهجن ولا يستحسن، وأن المجرم هو الذي يقع في أمر غير مستحسن مصراً عليه مستمراً فيه راضياً به[1].

في الإصطلاح: هي فعل محظورات بالشرع زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير. والمحظورات تشمل إرتكاب مانهى عنه الشرع أو أمر باجتنابه، أو ترك ما أمر به الشرع أمر وجوب. فالجريمة إذاً نوع من المعاصي نهى الشرع عن فعلها، ورتب على فاعليها عقوبة دنيوية ينفذها القضاء الشرعي، وعليه فلا يعتبر الفعل أو الترك جريمة إلا إذا رتب عليه عقوبة[2].

تعريف الجريمة في القانون:

هي كل فعل أو إمتناع نص المشرع على تجريمه ووضع له عقوبة محددة. كما عرفها القانون الجنائي السوداني على أنها تشمل كل فعل معاقب عليه بموجب أحكام هذا القانون أو أي قانون آخر[3].

1- محمد بن عبدالله الزاحم، آثار تطبيق الشريعة الإسلامية في منع الجريمة، الطبعة الثانية، دار المنار، 1992م، ص 12.

2- جلال الدين عبدالخالف، السيد رمضان، الجريمة والإنحراف من منظور الخدمة الاجتماعية، بدون مكان نشر، ص 47.

3- يس عمر يوسف، النظرية العامة للقانون الجنائي السوداني لسنة 1991م، الطبعة الثانية، دار الهلال، بيروت، ص80.

ومن ناحية قانونية هي الاستخدام الغير مشروع للحسابات هدفها تدمير الثروة المعلوماتية، وعرفها جانب آخر من الفقه القانوني بأنها الجريمة التي تقع بواسطة الحاسب الآلي أو بواسطة شبكة الإنترنت[1].

كما عرفت هذه الجريمة لدى مكتب تقييم التقنية في الولايات المتحدة الأمريكية من خلال تعريف جريمة الحاسب الآلي بأنها الجرائم التي تلعب فيها البيانات الحاسوبية للجريمة والبرامج المعلوماتية دوراً رئيسياً[2].

معيار خطورة الجريمة:

مما لا شك فيه أن المجتمع الآمن هو مطلب الجميع فالأمان هو مصدر بناء الحياة في أي مجتمع وتطوره، والإنسان منذ ولادته تكون فطرته جيدة ولا يعلم ما هو الإجرام أو الأذى، ولكن البيئة التي ينشأ فيها هي ما قد تؤثر فيه، وتغرس فيه سلوكيات غير جيدة، مما تجعله ينحرف عن الطريق المستقيم الذي خلقه الله تعالى عليه، فكل شخص يلجأ إلى إرتكاب الأفعال غير المقبولة هو إنسان غير سوي، وينتج عنه الكثير من المشكلات والمفاسد في المجتمع.

تحدد الجرائم وفقاً لخطورتها وجسامتها، بما تحدثه من هزة في المجتمع وبما تسببه من خوف عام واحساس بعدم الطمأنينة، ولذلك يختلف معيار الخطورة من مجتمع لآخر ومن سلطة تشريعية لأخرى.

وقد صنفها القانون إلى التصنيفات التالية:

1/ تصنف الجرائم تبعاً لجسامتها:

حيث تنقسم إلى ثلاثة أنواع وهي الجنايات والجنح والمخالفات ويعتمد هذا التقسيم إلى حد كبير على خطورة الفعل الإجرامي والضرر الناتج عنه[3].

2/ تصنف الجرائم حسب درجة استمراريتها:

1- كامل السعيد شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002م، ص32.

2- عبدالفتاح بيومي حجازي، الدليل الجنائي والتزوير في جرائم الكمبيوتر والإنترنت، دار الكتب القانونية، 2002م، ص5.

3- البشرى، محمد الأمين، أنماط الجرائم في الوطن العربي، مكتبة الكعيبان، الرياض، 1999م، ص45.

وتنقسم إلى جرائم وقتية وجرائم مستمرة، فالأولى هي التي تتكون من فعل يحدث في وقت محدد وينتهي بمجرد ارتكابه كالقتل والتزوير، والثانية والتي تتكون من فعل متجدد ومستمر مثل اخفاء الأشياء المسروقة وخطف الأطفال والرشوة.

3/ تصنف الجرائم على عمدية وغير عمدية:

فالجريمة العمدية هي التي تعمد الجاني ارتكابها أي يتوفر لديه القصد الجنائي، أما الجريمة الغير عمدية فهي التي لا يتوفر فيها القصد مثل القتل الخطأ والاصابة الخطأ[1].

4/ تصنيف الجرائم حسب تنظيمها:

ويمكن تقسيم الجرائم حسب تنظيمها إلى جرائم احترافية مثل الجرائم الأخلاقية والجنسية وتجارة المخدرات، وجرائم غير اخلاقية مثل السرقة العادية[2].

مفهوم السلوك الإجرامي:

أ/ المفهوم اللغوي للسلوك الإجرامي:

الجرم من الناحية اللغوية هو التعدي، والجرم: الذنب والجمع إجرام وجروم وهو الجريمة، وقد جرم بجرم وإجترم وأجرم فهو مجرم وجريم.

قال تعالى:(حتى يلج الجمل من سم الخياط وكذلك نجزي المجرمين) سورة الأعراف، الآية40. وجرم إليهم، وعليهم جريمة، وأجرم جنى جناية، وجرم إذا أعظم جرمه أي أذنب. وفي الحديث قال الرسول صل الله عليه وسلم:(اعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يجرم عليه فجرم من أجل مسألته).

ب/ المفهوم الشرعي للسلوك الإجرامي:

تعرف الجريمة في الشريعة الإسلامية بأنها محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير. فالحد هو العقوبة المقدرة مثل حد السرقة. أما التعزير فهو العقوبات التي ترك لولي الأمر تقديرها. في حين أن المحظورات هي إثبات فعل منهي عنه أو ترك فعل مأمور به.

1- البشرى، محمد الأمين، مرجع سابق، ص46.

2- ابراهيم محمد، علم الاجتماع الجنائي والتعريف الاجتماعي للجريمة، المجلة الجنائية القومية، 1992م، ص60.

ج/ المفهوم الاجتماعي للسلوك الإجرامي:

يعرف الجريمة كل من مارتن ولويس بأنها:(كافة أشكال السلوك الذي يضر بالمجتمع والأفعال التي تنحرف بشدة عن معايير هذا المجتمع).

(وتعرف أيضاً بأنها كل فعل أو امتناع يتضمن مخالفة الفرد الواجب عليه) [1].

وبرى مانهايم أن السلوك الإجرامي سلوك غير مرغوب فيه اجتماعياً.

ج/ المفهوم النفسي للسلوك الإجرامي:

يشير عبد الخالق إلى أن الجريمة حيلة دفاعية للتخفيف من الصراع النفسي والأزمات الداخلية، والجريمة إمتداد مباشر لدى الشخصيات الغير سوية لاستعداد إجرامي مكتسب من الطفولة المبكرة، استعداداً يجعل الفرد أشد تأثراً بالآثار السيئة للبيئة الاجتماعية[2].

د/ المفهوم الاجتماعي للسلوك الإجرامي:

يعرف الجريمة كل من مارتن ولويس بأنها كافة أشكال السلوك الذي يضر بالمجتمع والأفعال التي تنحرف بشدة عن معايير هذا المجتمع. ويعرف أيضاً بأنه كل فعل أو امتناع يتضمن مخالفة الفرد الواجب عليه. ويرى مانهايم أن السلوك الإجرامي سلوك غير مرغوب فيه اجتماعياً.

هـ/ المفهوم القانوني للسلوك الإجرامي:

تعرف الجريمة قانونياً بأنها كل فعل يخالف قاعدة جنائية يقرر لها القانون جزاءً جنائياً. ويعرفها ثروت بأنها خروج على النظام الذي يصيغه القانون وكذلك السلوك الذي نص القانون على تجريمه وعقاب مرتكبه. كما عرفها كل من أنور وعثمان بأنها كل فعل أو امتناع يصدر عن إرادة آثمة ويترتب عليه تهديد بالخطر أو إلحاق الضرر بتلك المصالح الجوهرية التي يحميها المشرع، وتحقيقاً لأهداف الدولة في حفظ وبقاء المجتمع والعمل على تقدمه ونمائه[3].

1- مامون محمد سلامة، أصول علم الإجرام والعقاب، القاهرة، دار الفكر العربي، 1998م، ص149.

2- عبدالرحمن بن سعد، الإجرام دراسة تطبيقية تقويمية، مكتبة الكعيبان، الرياض، 1998م، ص6.

3- أحمد أبوالروس، أساليب إرتكاب الجرائم وطرق البحث فيها، الدار المعرفة الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية، 1996م، ص146.

أنماط السلوك الإجرامي:

يمكن النظر إلى السلوك الإجرامي بأنواعه المختلفة بأنها أفعال محرمة يعاقب عليها الشرع والقانون، إذ أنها لا تشكل سلوكاً متجانساً، فهي تختلف من حيث أسبابها ودوافعها، ومن الصعب أن يتم تصنيفها إلى أنماط متمايزة. إذ أن المحاولات التي تمحورت حول تحديد منهجية لتصنيف الجريمة على أساس أنماطها الإجرامية لم تأخذ مسارات دقيقة لتحديد أنماط الجريمة بشكل أوسع، وبناءً على ذلك سنضع تصوراً لأنماط السلوك الإجرامي منطلقاً من الادبيات والكتابات التي اهتمت بموضوع السلوك الإجرامي على النحو التالي[1]:

أ/ جريمة القتل:

تعد جريمة القتل من السلوكيات الإجرامية التي يلجأ الفرد إلى ممارستها لسبب من الأسباب أو لدافع ضمني داخلي أو خارجي، بحيث يقوم الفرد إلى قتل النفس لأجل تحقيق غايات نفسية أو اجتماعية أو مادية. ولذلك نجد اتفاقاً بين مختلف التعريفات التي يمكن صياغتها لتعريف جريمة القتل تدور حول معيار واحد هو قتل النفس لمرحلة الوفاة.

وقد أشار الدوري إلى أن جرائم القتل والإيذاء تشكل النمط الشائع لغالبية الجرائم التي ترتكب ضد الأشخاص. إذ حدد جريمة القتل من خلال تصنيفات القاتل أو الجاني على النحو التالي:

أ/ القاتل العادي: وهو المرتكب للقتل دون أن يكون تحت تأثير أي شيء سواءً المرض أو تعاطي المسكر، بل يقوم بهذا الفعل وهو في حالته الطبيعية ومدركاً لما قام بفعله.

ب/ القاتل المريض اجتماعياً: ويعتبر هذا النوع من أنواع الشخصية المضادة للمجتمع، أي الذي يكون تحت تأثيرات اجتماعية[2].

ج/ القاتل الكحولي: وهو الذي يرتكب جريمة القتل تحت تأثير المواد المخدرة.

د/ القاتل المنتقم: وهو الذي يقوم بجرمه منتقماً من الآخرين كالكره والثأر والإهانة.

1- محمد شحاتة وآخرون، علم النفس الجنائي، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 1995م، ص 109.

2- السراج وعبود، علم الإجرام والعقاب، الكويت، 1998م، ص51.

هـ/ القاتل المجنون: وهو الذي يكون فاقداً للعقل أي مختل القوى العقلية[1].

2/ جريمة السرقة:

تمثل جريمة السرقة واحدة من أكثر أنماط السلوك الإجرامي انتشاراً، والتي يلجأ الفرد إلى اقترافها لعدد من الأسباب والدوافع، حيث يقدم الفرد إلى جريمة السرقة لأجل تحقيق غاياته النفسية والاجتماعية والمادية.

تعرف الشريعة الإسلامية جريمة السرقة بأنها هي أخذ مال الغير خفية أي على سبيل الاستخفاء والتستر دون علم صاحب المال ودون رضاه. ويتضح من هذا التعريف أن السرقة هي الوصول إلى مال الغير عن طريق التستر والاختفاء بغير علم صاحب المال، كما يتضح أن السرقة تأتي نتيجة لأسباب وغايات معينة تكمن في السارق[2].

3/ جريمة الرشوة:

تمثل جريمة الرشوة واحدة من أنماط السلوك الإجرامي التي يقدم عليها الفرد من أجل تحقيق دوافع نفسية قد تعزي إلى تحسين الوضع المادي.

ترى الشريعة بأن جريمة الرشوة هي كل ما يعطى للحاكم أو غيره لغرض تحقيق ما يطلبه الراشي، ويتضح من خلال هذا التعريف أن الرشوة هي وصول الفرد على ما يريده باستخدام إعطاء القائم على هذه المصلحة مال أو بضاعة بهدف تحقيق هذه المصلحة[3].

4/ جرائم الجنس:

تعد جريمة الجنس واحدة من الجرائم البشعة التي يرتكبها الفرد في حق الآخرين والتي يقدم عليها الفرد لأجل تحقيق دوافعه النفسية والاجتماعية. إن الجريمة الجنسية في الشريعة الإسلامية هي تلك الأفعال التي يقوم بها الشخص كالزنا، واللواط والإغتصاب وكل ما

1- السراج وعبود، المرجع السابق، ص53.

2- مأمون محمد سلامة، مرجع سابق، ص202.

3- عبدالخالق جلال الدين، الجريمة والانحراف الحدود والمعالجة، الاسكندرية، 1999م، ص87.

يتعلق بالجنس غير المشروع. ويتضح من هذا التعريف أن كل من اللواط والزنا والإغتصاب تعد من الأمور الغير مشروعة، مهما كانت الأسباب والدوافع.

إن الجرائم الجنسية دليل على مدى تحكم الإنسان بغرائزه الأساسية والتي تدل على درجة عدم إدراك الإنسان لنوعية وحدود علاقاته بالآخرين وضعف ضبطه لنزعته الغريزية[1].

5/ جريمة المخدرات:

تعد جريمة المخدرات من أشد أنواع السلوك الإجرامي تأثيراً على المجتمع، كما تعد من أبرز الأسباب للإنحراف، حيث أن نسبة كبيرة من المنحرفين كان إنحرافهم نتيجة تعاطي المخدرات. وكثيراً ما يدفع المتعاطي الذي لا يكفي دخله لإشباع حاجته من المخدرات لإرتكاب الجرائم الأخرى.

عرفت الشريعة الإسلامية المخدرات على أنها كل ما يذهب العقل ويجعل الفرد خارج إرادته كإتيان المسكر. ويتضح من هذا التعريف أن كل مسكر مذهب للعقل ويحصل من إتيانه المفاسد العظيمة، لأن الفرد يتصرف خارج نطاق الواقع والإدراك الحقيقي.

ويعرفها القانون بأنها الجرائم التي يتم الاعتداء فيها على الذات بالإستعمال وعلى الغير بالترويج[2].

من أسباب انتشار الجريمة الوضع الاقتصادي وانتشار الأمية، وأكثر الجرائم انتشاراً السرقة والازعاج العام، وأكثر الفئات التي تنتشر فيها الجريمة هي فئة الشباب وفئة الذكور[3].

العوامل المؤدية للسلوك الإجرامي:

العوامل المؤدية للسلوك الإجرامي عديدة ومتشعبة ويصعب حصرها، وهذه العوامل تنقسم بطبيعة البشر إلى نوعين إما أن تكون خاصة بالفرد أي ذاتية الفرد، أو أن تكون

1-عبدالخالق جلال الدين، المرجع السابق، ص 88.

2- عبدالرحمن، محمد السشيد، علم الأمراض النفسية والعقلية الأسباب والأعراض والتشخيص والعلاج، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر، 2000م، ص88.

3- سيف الدين يحى أحمد الحاج، محامي وموثق العقود، مقابلة شخصية، 2023/12/07م – الساعة 09:00 ص.

خارجية أي من البيئة المحيطة بالفرد. وفيما يلي عرض لأهم هذه العوامل التي أدت بالفرد إلى إرتكاب السلوكيات الإجرامية:

أولاً: العوامل الذاتية:

ويقصد بها مجموعة العوامل الخاصة بالفرد ذاته، والتي تؤدي بالوقوع في السلوك الإجرامي وأهمها:

1/ الوراثة:

لمعرفة مدى اشراك التوائم في السلوك الإجرامي أجرى أشلي منتاجو خمس دراسات تكونت من 104 زوج من التوائم المتماثلة و 112 زوج من التوائم غير المتماثلة وقد أظهرت نتائج هذه الدراسات إلى أن 70 زوج أي نسبة 67% من مجموعة التوائم المتماثلة على درجة كبيرة من التطابق في السلوك الإجرامي، بينما ظهر التطابق في السلوك الإجرامي في مجموعة التوائم غير المتماثلة في 37 زوج أي بنسبة 33% فقط ويعد هذا دليل على دور الوراثة في السلوك الإجرامي[1].

2/ العمر:

يعتبر العمر من العوامل الذاتية الذي قد يكون له دور في إرتكاب السلوك الإجرامي، حيث أكدت العديد من الدراسات أن الجريمة ترتفع نسبتها في عمر الشباب وتقل قبل وبعد هذه المرحلة من العمر. ويرجع الباحثون سبب إرتفاع نسبة الجريمة في مرحلة الشباب إلى عدة أسباب منها أن الإنسان في هذه الفترة يتمتع بالقدرة الطبيعية والقوة البدنية، كما يعد السبب الآخر أن الأفراد في هذه المرحلة العمرية يتصفون بالإندفاع والتسرع مما يدفعهم للوقوع في الجرائم المتنوعة[2].

3/ الذكـــــاء:

يرى العالم البريطاني جونج أن هنالك إرتباطاً عالياً بين ضعف الذكاء والوقوع في الجريمة، حيث يقول أن سبب الجريمة هو الضعف العقلي أو التقصير في الإدراك، وقد

1- مأمون محمد سلامة، مرجع سابق، ص203.

2- محمد حسام الدين، الإجرام والعقاب وفقاً للقانون العماني، عمان، 1996م، ص118.

توصل جونج إلى أن معظم المجرمين من ضعاف العقول. وبذلك يعد متوسط درجات الذكاء بين المجرمين أقل منها لدى غير المجرمين، فالشخص المصاب بالضعف العقلي يتسم بشخصية قليلة الإدراك وغير معتبرة بعواقب الأفعال والإلتزامات القانونية حيالها. ويرى كل من لوران وجودارد أن الضعف العقلي هو سبب الجريمة.

5/ الغرائز:

تلعب الغرائز دوراً رئيسياً في وقوع الفرد في السلوك الإجرامي، حيث تعد الهو مركز الغرائز الفطرية كالجنس والعدوان، بينما الأنا الأعلى تحوي القيم والمعايير والمبادئ الأخلاقية لمجتمع الفرد، وتأتي الأنا على المستوى الإدراكي للفرد، وعن طريقها يتصل الفرد بالعالم الخارجي، لذلك يحدث الصراع بين محتويات الهو التي تطلب الاشباع ومحتويات الأنا الأعلى التي لا تقبل خروج هذه الغرائز إلا ضمن أطر سلوكية يفرضها المجتمع. وأحياناً يأخذ هذا السلوك شكلاً رمزياً غير مباشر كأن يسرق الفرد رغبة في إيذاء المسروق وليس بحاجة إلى المال[1].

ثانياً: العوامل الخارجية:

ويقصد بها مجموعة العوامل البيئية التي تؤثر على الفرد بشكل من الأشكال، وقد يكون هذا الشكل ممثلاً في السلوك الإجرامي، ومن أهم هذه العوامل:

أ/ العوامل الاجتماعية:

تلعب العوامل الاجتماعية دوراً حاسماً في جنوح الأفراد إلى السلوك الإجرامي، نظراً لكون الفرد كائن اجتماعي لا يستطيع الحياة بمفرده، فهو ولد وترعرع في جماعة، ثم يكمل بقية حياته متقلباً بين عدة أدوار داخل هذه الجماعة وهذه الجماعات كما يلي:

أ/ الأســـــرة:

هي الجماعة الأولى في حياة الإنسان، والتي لا يكون له خيار في كونه فرداً منها، ففيها يولد ويعتمد عليها كلياً في توفير جميع احتياجاته في سنوات عمره الأولى.

1- صالح إبراهيم، التدين علاج الجريمة، الرياض، 1993م، ص63.

ومن خلال نموه يتلمس مظاهر السلوك التي تمارسها الأسرة، فيقلد هذه السلوكيات ويكتسب منها المعايير والأخلاقيات التي تتعامل بها، فالطفل الذي يعيش في أسرة منحلة قد يقلد بعض السلوكيات السيئة، وقد يفقد احترام نفسه ووالديه.

ب/ المدرســـة:

هي الوسط الاجتماعي الثاني الذي يبدأ فيه الفرد بتوسيع دائرة علاقاته الاجتماعية حيث تتعدد صداقاته ومعارفه، فقد يجنح الطفل إذا انضم إلى أصدقاء جانحين داخل المدرسة، أو قد تكون المدرسة ذات جو غير محبب للطالب لأي سبب من الأسباب مثل القسوة الزائدة من قبل المعلمين أو قلة ميل الطالب للدراسة، هذه الأسباب تدفع الطالب إلى التغيب عن المدرسة، فتكون هذه الفرصة سانحة لأصدقاء السوء لجذبه إليهم فيلتحق بهم ثم يسلك سلوكهم، مما قد يؤدي في النهاية إلى الاستمرار في السلوك ليصبح مجرماً في كبره[1]..

ج/ الرفـــاق:

وهم مجموعة من الأفراد المقاربين للإنسان في عمره وميوله واتجاهاته ومنزلته الاجتماعية، وجماعة الرفاق تلعب دوراً كبيراً في حياة الفرد من ناحية التأثير في سلوكياته، فإذا كان هؤلاء الرفاق من الصالحين يتوقع أن يكون سلوك الفرد صالحاً بل ويزداد صلاحاً مع مرور الأيام، ولكن الخطر يأتي عندما يكون هؤلاء الرفاق منحرفين، الأمر الذي يقود للإنحراف عاجلاً أو آجلاً[2].

د/ الحـــــي:

يقصد بالحي الوسط الجغرافي الذي يشتمل على مجموعة من الأسر المتجاورة، وللجو السائد في الحي دور كبير في سلوك أفراده سلوكاً سوياً أو جانحاً.

ثالثاً: العوامل الثقافية:

تساهم العوامل الثقافية بدور كبير في إنحراف سلوك الأفراد نظراً لقوة التأثير الذي تملكه على نفسيات الأفراد داخل المجتمع ومنها:

1- عبدالرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، عمان، 1993م، ص105.

2- العوجي، مصطفى، دروس في العلم الجنائي الجريمة والمجرم، بيروت، 1980م، ص91.

1/ التعـــــليم:

يعد تدني مستوى التعليم أو ما يسمى بالأمية من الأسباب التي قد تؤدي إلى السلوك الإجرامي، إذ أن الأفراد الأميين قد يكون من السهل انقيادهم وتأثرهم بالنماذج التي أمامهم خاصة إذا كان هؤلاء الأفراد يحترمون هذا النموذج ويؤمنون بسيرهم، فالأفراد الأميون قد لا يدركون خطورة العمل الذي يقومون به خاصة إذا كانت هذه النماذج تحسن لهم نتائج هذه الأفعال الإجرامية[1].

2/ وسائل الاعلام:

تلعب هذه الوسائل دوراً كبيراً في تشكيل شخصيات الأفراد في المجتمع، من خلال ما تبثه من برامج مختلفة تؤثر على سلوكيات الأفراد وقد تدفعهم أحياناً للوقوع في الجريمة، وذلك من خلال عرضها للجرائم بشكل مغري ومشوق يثير الخيال ويدفع الأفراد وخاصة الأطفال منهم إلى تقليد هذا السلوك نتيجة إضفاء طابع البطولة على الشخصيات الإجرامية من خلال مقاومتها لقوات الأمن[2].

رابعاً: العوامل الاقتصادية:

وهي من العوامل التي لا يزال الجدال قائم في دورها في الجريمة في علوم الجريمة والسلوك الإجرامي، فهناك من يقرها وهناك من ينفيها، وهناك فئة ثالثة تعترف بدورها الجزئي في السلوك الإجرامي وتنقسم العوامل الاقتصادية إلى قسمين:

1/ الوضع الاقتصادي للفرد:

لوضع الفرد الاقتصادي دور كبير في دفعه للجريمة في أحيان كثيرة، فقد تواترت أقوال العديد من الباحثين منذ زمن طويل على أن الفقر أحد أسباب الجريمة، فقد رأى مثلاً أفلاطون أن السبب الأول والمهم في السلوك الإجرامي هو حب الثروة والجشع المادي. والثري هو عكس الفقير قد يكون أحياناً سبباً من الأسباب المؤدية للجريمة فعندما يقوم

1- العوضي، مصطفى، مرجع سابق، ص92.

2- عماد محمد ربيع، فتحي توفيق الفاعوري، محمد عبدالكريم العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، الطبعة الأولى، 2010م، ص17.

الثري بإستعمال ثرواته للقيام بعمليات احتيال كبيرة لزيادة ثروته أو التلاعب بالأسعار. أو احتكار السلع والبضائع أو التلاعب بأسعار العملات الأجنبية كل ذلك يضر بمصلحة واقتصاد الوطن ويعتبر نوعاً من أنواع الجريمة التي يعاقب عليها القانون.

2/ الوضع الاقتصادي للدولة:

قد يؤدي الوضع الاقتصادي المتردي للدولة إلى دفع بعض الأفراد للقيام بسلوك إجرامي نتيجة للظروف الاقتصادية الصعبة التي أدى إليها ذلك الوضع. والجريمة تعصف بالنسيج الاجتماعي وتأخر تقدم أي مجتمع أو دولة ترغب في التقدم والتطور والنماء[1].

1- عبد الرحمن توفيق أحمد، مرجع سابق، ص107.

الفصل الثالث

المبحث الأول

النظريات الاجتماعية المفسرة لدور الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة

تمهيد:

من المتعارف عليه أن النظرية حظيت باهتمام علماء الاجتماع مما جعل بعضهم يتجه إلى دراسة مفهومها، وخصائصها، وأهميتها بالنسبة لأي بحث اجتماعي ميداني، بل هناك العديد من مؤلفات علماء الاجتماع اختصت فقط بدراسة النظرية. حيث إننا لا يمكن أن نقوم بأي دراسة ميدانية يحالفها النجاح ما لم تستند إلى منطلق نظري معين.

ويتناول هذا البحث عرض وتحليل للنظريات التي استخدمها الباحث إطاراً نظرياً لتفسير ومعالجة مشكلة البحث وهي[1]:

1/ النظرية البنائية الوظيفية:

تستند إلى الوظيفية الإنثربولوجية ومن أشهر روادها: بارسونز وميرتون وسوروكن وتؤكد على أهمية دراسة الأسرة باعتبارها بناءً يتكون من ابنية وأنساق فرعية وتؤدي وظائف هامة، كما أنها تتأثر ببقية أنساق المجتمع ونظمه، وتكمل بعضها لتساهم في مواجهة أربع مشكلات هي:(التكيف، تحقيق الهدف، التكامل وخفض التوتر).

تحلل الوظيفية على مستوى الماكرو والمايكرو(المجتمعات والتفاعلات) كما يلي:

أ. الفروض التي يستخدمها هيل وهانس.

ب. الإنسان الاجتماعي(الشخصية والسلوك الاجتماعي) ناتج لخصائص ووظائف النسق الاجتماعي والفعل المستقل الغير متأثر بنسق نادر وغير اجتماعي.

ج. الوحدة المستقلة هي النسق الاجتماعي(المجتمع) ويتكون من أنساق فرعية معتمدة(تتبادل التأثير والتأثر فيما بينها وما بين النسق)[2].

1- ممدوح رضا الجندي، الأسرة والمجتمع مفاهيم ونظريات، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2015 م، ص 24.

2- سامية محمد جابر، حسن محمد حسن، علم الاجتماع القانوني، دار المعرفة الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية، 2003م، ص75.

د. من الممكن دراسة أي وحدات فرعية للنسق الرئيسي.

هـ. يميل النسق الاجتماعي للتوازن.

فروض مـاك آنتـايد:

1. إشباع المتطلبات الوظيفية(الحاجات) أمر ضروري للبقاء أو استمرار الحياة الاجتماعية.
2. توجد أنساق فرعية لمواجهة هذه المطالب.
3. تقوم الأسرة بوظائف أساسية.
4. الأسرة النووية تؤدي وظائف ملائمة للابنية والأنساق المحيطة ووظائفها[1].
5. للأسرة النووية خصائص تميزها عن الجماعات الأخرى.
6. وظائف الأسرة للفرد وللمجتمع وللكيان الأسري أيضاً.

2/ نظرية تطور وسائل الضبط الاجتماعي:

صاحب هذه النظرية هو إدوارد روس ويمكن إتباع الخطوات التالية في توضيح وعرض هذه النظرية: الخطوة الأولى توضح جوهر النظرية أي شرح فكرته عن النظام الطبيعي، والخطوة الثانية توضح التمييز بين العوامل الأخلاقية والاجتماعية المؤثرة في الضبط، والخطوة الثالثة وتتمثل في تمييزه بين وسائل الضبط الاجتماعي وأنواعه، والخطوة الرابعة وهي عرض فكرته عن طبيعة الضبط الاجتماعي وشروطه ومقاييس فاعليته والتعليق على النظرية.

أولاً: فكرة النظام الطبيعي:

تمثل هذه الفكرة جوهر نظرية روس، الذي يرى أن هناك نظاماً طبيعياً يتغلغل في جميع الأفعال الإنسانية ويقوم على وراثة الإنسان لأربع غرائز طبيعية هي: المشاركة أو التعاطف، العشرة أو القابلية للاجتماع والإحساس بالعدالة ورد الفعل الفردي، وتمد هذه الغرائز الإنسان بنظام تكاملي، كما تعمل على تدعيم العلاقات الاجتماعية بصورة شخصية وودية، وكلما تطور المجتمع زادت العلاقات غير الشخصية القائمة على التعاقد بسبب

1- ممدوح رضا الجندي ، المرجع السابق، ص 43.

ضعف الغرائز الطبيعية للإنسان وسيطرة المصلحة الشخصية عليه وبالتالي فإن المجتمع في هذه المرحلة الإنتقالية يقوم بوظيفة الغرائز الطبيعية السابقة التي أصبحت ضعيفة بحلول الأنانية الفردية محلها[1].

تنبثق نظرية روس من تفرقته بين نوعي العوامل التي تؤثر في الضبط الاجتماعي وهما: العوامل الأخلاقية والعوامل الاجتماعية أما العوامل الأخلاقية فتتمثل في الغرائز الطبيعية التي توجد في جميع الأفراد وهي التعاطف الوجداني والقابلية للاجتماع والإحساس بالعدالة ورد الفعل الفردي ويرى روس أن التعاطف الوجداني أو كما سماه العاطفة الطبيعية وإن لم تكن العامل الرئيسي في بناء المجتمع إلا أنها تعتبر أساساً مهماً في تكوين الأسرة وتدعيم العلاقات الاجتماعية بين أفرادها[2]، أما غريزة القابلية للاجتماع والتي كانت تدفع الناس في بداية الأمر إلى الإحساس بالحاجة إلى الإتصالات الاجتماعية، فقد حل العقل الإنساني محلها وأصبح الناس يدركون أهمية الاجتماع بدل الشعور بالحاجة إليه فتكونت المنظمات والروابط الاجتماعية وعلى رأسها الدولة، أما غريزة الإحساس بالعدالة فإنها تجعل الفرد يربط بين مصالحه واهتماماته ومصالح واهتمامات الآخرين وبضرورة تحقيقها، والغرائز الثلاث السابقة لا تكفي وحدها لخلق النظام وتدعيمه بل لا بد من غريزة أخرى وهي رد الفعل[3].

ويعبر عنه روس بمبدأ العين بالعين والسن بالسن، إذ يمثل خاصية أخلاقية، تميل إلى المساواه بين الناس عن طريق تدعيم الحقوق الطبيعية المتعادلة.

أما العوامل الاجتماعية فلا بد منها لتأمين الأمن والضبط الاجتماعي، أما الأسباب الداعية للعوامل الاجتماعية أو وسائل الضبط الاجتماعي فهي زيادة حجم السكان وظهور طوائف وعشائر جديدة وظهور الأنانية الفردية وظهور الجماعات المتباينة في المجتمع

1- سامية محمد جابر، حسن محمد حسن، المرجع السابق، ص 76.

2- عبدالله الرشدان، علم اجتماع التربية، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، 1999م، ص 205-206.

3- ممدوح رضا الجندي ، مرجع سابق، ص 44.

اقتصادياً أو عنصرياً أو طبقياً أو مهنياً...إلخ. مما أدى إلى تلاشي المجتمع التقليدي وظهور المجتمع الحديث الذي لا تستطيع الغرائز الطبيعية أن تقوم بعملية الضبط فيه وحدها والعوامل الاجتماعية أو وسائل الضبط الاجتماعي عند روس هي: الرأي العام والقانون، المعتقد، الإيحاء الاجتماعي، التعليم والعادات الجماعية.

ثالثاً: التمييز بين وسائل الضبط وأنواعه:

ميز روس بين نوعين من الضبط وهما: الضبط الاجتماعي وهو ذلك النوع الذي تمارسه الكتلة الاجتماعية كلها بالإضافة إلى مراكز الهيبة والتأثير فيها ومن أهم وسائله: القانون والعرف والدين والفن والرأي العام، والنوع الثاني: الضبط الطبقي فهو الذي نبع من طبقة معينة تعيش على حساب بقية المجتمع.

رابعاً: طبيعة الضبط الاجتماعي وشروطه ومقاييس فاعليته:

يرى روس أن الضبط الاجتماعي من حيث طبيعته يتذبذب بين القوة والضعف وبين الجمود والمرونة وذلك بسبب تغير الحاجة الاجتماعية ذاتها، وتغير عادات الناس وثقافاتهم ونموها تبعاً لذلك ومن أهم مظاهر هذا التغير ضعف الروابط الأسرية وإزدياد

تحرر المرأة وتحرر الصغار من السلطة الأبوية في وقت مبكر نسبياً مما يستلزم تغيرات مصاحبة في المصدر الأساسي الذي تتبع منه عملية الضبط الاجتماعي[1]. وللضبط الاجتماعي حدود لا يجب أن يتعداها، ولذا فإن روس يضع من القوانين تحدد طريقة تدخل المجتمع في الضبط وهي:

القانون الاول: أن كل زيادة في التدخل الاجتماعي يجب أن توجه أهدافها إلى الأشخاص بوصفهم مجتمع لا أن تنظر إليهم باعتبارهم أفراداً.

القانون الثاني: لا يجب أن يكون التدخل الاجتماعي من الشدة بحيث عاطفة الناس أو مثلهم إلى الحرية.

القانون الثالث: يجب أن يحترم هذا التدخل الاجتماعي تلك المشاعر التي تساند النظام الطبيعي وتؤيده.

1- سامية محمد جابر، حسن محمد حسن، مرجع سابق، ص 77.

القانون الرابع:لا يجب أن يكون التدخل الاجتماعي بصورة يوقف معها ذلك الإنقراض للمظاهر الأخلاقية السيئة[1].

القانون الخامس: لا يجب أن يحد التدخل الاجتماعي من الصراع من أجل البقاء لدرجة أن يقضي على عملية الانتقاء الطبيعي من أن تقوم بوظيفتها. وأخيراً يضع روس عدة مقاييس لقياس فاعلية الضبط الاجتماعي وهي:

1/ أن أفضل أساليب الضبط هي الأساليب الداخلية، وأن الوسيلة الخارجية كالعقاب لا يجب استخدامها إلا عند الحاجة القصوى التي لا مفر منها، فالضبط عن طريق النموذج أفضل من الضبط عن طريق الجزاءات[2].

2/ البساطة: أن طريقة الردع البسيطة تؤدي وظيفتها بصورة فعالة وسريعة دون مواجهة مشكلات.

3/ التلقائية: أفضل أنواع الضبط ما ظهر أثناء اجتماع الناس وتفاعلهم.

4/ الانتشار: انتشار الضبط هو الضمان الوحيد ضد تعطله وتوقف استخدامه.

أما فيما يتعلق بجوانب النقد التي وجهت إلى نظرية روس فأبرزها ما ذكره جيرفتش من أن روس استبعد وبطريقة مقصودة كل الحدود الفاصلة بين قضايا وموضوعات الضبط الاجتماعي، وقضايا موضوعات علم النفس الاجتماعي.

كما انتقد هولنج شيد ذلك المدخل الذي استخدمه روس في دراسة الموضوع بأنه ضعيف وضيق كثيراً، وأن ضعفه هذا يمكن فيه أن يتناسى أو يتجاهل ذلك المجال الكبير الذي يشتمل على الأيدولوجيات التنظيمية والعادات الشعبية والنظم التي تعتبر أساساً مهماً في توجيه السلوك، أما دون مارتيندال فقد ذكر أن روس قد أخذ عن تارد تصوره لطبيعة المحاكاة وأهميتها، وأن نظريته في الضبط محاولة لتصوير العلاقة بين الفرد والمجتمع في إطار جديد[3].

---

1 – السالم وخالد عبد الرحمن، نظرية الضبط الاجتماعي في الإسلام، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1986م، ص56.

2– سامية محمد جابر، حسن محمد حسن، مرجع سابق، ص 77.

3– السالم وخالد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص56.

نظرية الضوابط التلقائية:

أهتم سمنر في كتابه، الطرائق الشعبية Folkways بدراسة مسائل الضبط الاجتماعي وخاصة ما يتعلق ببلورة الأنماط التقليدية، وفي ذلك يقول أن الطرائق الشعبية عبارة عن عادات Habits المجتمع وأعرافه Customs وطالما أنها محتفظة بفاعليتها فهي تحكم بالضرورة السلوك الاجتماعي وبالتالي تصبح ضرورية النجاح للأجيال المتعاقبة أما عن السنن الاجتماعية Mores يرى أنها تتضمن الحكم الذي يوصل إلى الخير الاجتماعي ويمارس عملية القهر على الفرد لكى يلزمه بإتباعها وهو لا يرتبط بأي سلطة ومن ثم فإن الفكرة الأساسية عند سمنر تنصب على أن الصفة الرئيسية للواقع الاجتماعي تعرض نفسها بطريقة في تنظيم السلوك عن طريق العادات الشعبية إذ أنها تعمل على ضبط التفاعل الاجتماعي وهي ليست من خلق الإدارة الإنسانية وللأعراف أهمية بالغة عند سمنر لأنها هي التي تخلق النظم والقوانين[1].

النظام عبارة عن فكرة وبناء ويفرق سمنر بين النظم الاجتماعية العادية والنظم المقننة في القوانين، ويرى أنه من المستحيل وضع حد فاصل بين الأعراف والقوانين وأن الفرق بينهما يكمن في صورة الجزاءات حيث تعتبر الجزاءات القانونية أكثر عقلانية وتنظيماً من الجزاءات العرفية[2].

نظرية الفرصة:

نظرية الفرصة في علم الاجتماع التي طورها ريتشارد فيلبس وجيريمي كوهين تركز على كيف تؤثر الفرص الاجتماعية والبيئية على السلوك الاجرامي . وهى جزء من المدارس السوسيولوجية التي تدرس كيف تلعب الفرص دوراً في تحديد فرص الأفراد في المشاركة في السلوكيات المنحرفة أو الإجرامية.

1- عبدالله الرشدان، مرجع سابق، ص206.

2- السالم وخالد عبد الرحمن، مرجع سابق، ص57.

وفقاً لهذه النظرية، فإن الأشخاص الذين يعيشون في بيئات توفر لهم فرصاً لإرتكاب جرائم أو سلوكيات منحرفة يكون لديهم ميل أكبر للانخراط في تلك الأنشطة. وعلى العكس، إذا كانت الفرص الاجتماعية محدودة أو خاضعة للضوابط، فإن الأفراد سيكونون أقل احتمالاً للانخراط في مثل هذه السلوكيات.

النظرية تضع تركيزاً على المتغيرات الاجتماعية مثل الطبقات الاجتماعية، الفقر، والتعليم، وكيف تؤثر هذه العوامل في تمكين أو تقليص الفرص للأفراد من أجل السلوك الإجرامي.
على سبيل المثال، الأفراد الذين ينتمون إلى طبقات اجتماعية ضعيفة قد يكون لديهم فرص أقل في الحصول على تعليم جيد أو وظائف محترمة، مما يفتح أمامهم فرصاً أكبر للانخراط في الجريمة كوسيلة للبقاء أو النجاة.
إجمالاً، تعكس هذه النظرية تفاعل العوامل الاجتماعية والمادية في تشكيل سلوك الأفراد، وتسلط الضوء على دور الفرص المتاحة في تحديد النتائج السلوكية في المجتمع[1].

[1]- http//publications.net بتاريخ 2025/02/27م. الساعة: 02:00ظ.

المبحث الثاني

الاتجاهات النظرية في تفسير الجريمة

نظرية الصراع:

لا تنكر أن الأسر تقوم بوظائف هامة للأفراد والمجتمع ولكنها تركز على مجالات الاضطهاد وعدم المساواة التي تعيشها الأسرة بما يتلاءم معها ويتأثر بأنماط عدم المساواة في المجتمع الكبير بين العمال وأصحاب الأعمال. ونجد أن هذه النظرية بنيت على شواهد من العنف الأسري في المجتمع مثل الأمريكي كالقتل والضرب والجرح والاعتداء.

نقد النظرية:

لا تفسر طبيعة الصراع عند تغير الظروف، ولا تقدم حلولاً ظرفية للمشكلة، ويرجع السبب في أنها ترى في الصراع وضعاً طبيعياً تختلف طرق ضبطه وتنظيمه من أسرة لأخرى.

النظرية التوفيقية:

تؤكد النظرية التوفيقية على الطبيعة الاجتماعية للأفراد، كما تهتم بدراسة الأسرة من خلال وظائفها للمجتمع وللأفراد، وتشير إلى مجموعة من الوظائف الهامة لبقاء واستقرار المجتمع وهي:

أ. تنظيم إشباع الرغبات(وضع شروط تحدد نوعية المتزوجين ببعضها من ناحية العمر والكفاءة والدخل وغيرها).

ب. الإنجاب لتعويض الفاقد في الأدوار[1].

ج. رعاية وحماية الأفراد وتعليمهم ما يساعد على تكيفهم ومساهمتهم في الحياة الاجتماعية(لغة،عادات، دين ومهارات اتصال).

د. تحديد المكانة.

1- ممدوح رضا الجندي ، مرجع سابق ، ص48.

نقد النظـرية:

تعتبر أن ما يحدث من ظواهر أسرية ضروري وملائم لمتطلبات وظروف المجتمع والعصر ولذلك تجاهلت دراسة الأدوار الأسرية، ومجالات عدم المساواة في الحقوق والواجبات، ودور بعض الأحكام كالطاعة والنفقة في تحديد طرق إشباع الرغبات والعنف[1].

النظرية الوظيفية:

التي هي من أبرز وأهم النظريات في علم الاجتماع ومن روادها الأوائل أوجست كونت وهربرت سبنسر الذي يعود له الفضل في استخدام الوظيفة في علم الاجتماع وهذا إنطلاقاً من فكرة المماثلة العضوية التي تعني أن المجتمع يشبه الكائن الحي الذي يتألف من عدة وحدات تؤلف مجتمعه بناءً متماسكاً وكل وحده في هذا البناء لها وظيفة معينة[2]. وتطورت الوظيفة مع دور كايم الذي يرى أن وظيفة النظام الاجتماعي هي إشباع حاجات الكائن الاجتماعي، وبما أن النظام الديني جزء من النظام الاجتماعي فإنه بالضرورة يقدم للفرد خدمة معينة ويساهم بشكل أو بآخر في إشباع حاجاته وتوجيه سلوكياته في إطار الوسط الاجتماعي الذي ينتمي إليه. وبتطور العلوم تطورت مجالات تطبيق واستعمال النظرية الوظيفية وتجلى هذا في إسهامات وأبحاث علماء الأنثروبولوجيا المحدثين أمثال رادكليف بروان ومالينوفسكي الذي اهتم بدراسة الثقافة من خلال النظرية الوظيفية للثقافة[3].

1- الحامد محمد بن معجب والرومي، مرجع سابق، ص97.

2- السيد عبد العاطي السيد و سامية محمد جابر، أسس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 1997م، ص57.

3- فتحي عبدالله سالم الطالبي، دور وسائل الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة، ورقة علمية، جامعة الزنتان، 2021م، ص6.

نظرية التحليل النفسي:

برز في بدايات القرن العشرين مذهب آخر من المذاهب الداعية إلى عدم مسؤولية المجتمع أو عدم المسؤولية الاجتماعية، وقد استطاع هذا المذهب أن يحرز قدراً كبيراً من الشهرة والانتشار في علم النفس ثم في علم الاجتماع بعد ذلك، وهذا المذهب تزعمه العالم(وليام ماكدوجال فيما ذهب إليه في كتابه) علم النفس الاجتماعي وخروجه بنظرية الغرائز، وبعد نشر هذا الكتاب أصبح الكثيرون يعتقدون أن السلوك الإنساني ما هو إلا تعبير مباشر لا تعديل فيه عن بعض الدوافع الفردية التي تفرضها بعض العوامل البيولوجية[1].

وعليه أصبحت كل التفاعلات الاجتماعية التي تحدث لا تعد إلا مجرد تعبيرات أو مظاهر للغرائز الكامنة عند الأفراد وكل الأفعال الاجتماعية المشكلة لسلوك الأفراد هي نتائج هذه الغرائز الكامنة، وهذا يؤدي إلى تصور أن الفرد العضو في المجتمع ليس مسؤولاً شخصياً عما يفعله، وبهذا يفتقر إلى العقل الذي قال به المثاليون وإلى الضمير الذي يقول به المتدينون لتوجيه سلوك الأفراد وتنظيم حياتهم في المجتمع.

وبذا يصبح سلوك الأفراد تعبير غير محسوب وغير واع عن طاقته المختزنة في اللاشعور(اللبيدو) فإذا سمح له المجتمع أن يعبر عن رغباته هذه بحرية فإن كل شيء سيجري على الوجه الأكمل، أما إذا وقف المجتمع لهذه الرغبات بالمرصاد فهذا ما يؤدي إلى إسقاط المسؤولية الاجتماعية عن الفرد حتى يستطيع تحقيق هذه الرغبات، وحتى يستقر المجتمع دون صراعات نفسية داخل نفوس أفرادهِ مما يؤدي إلى عدم وجود نوازع عدوانية لديهم سواءً تجاه الآخرين أو نحو أنفسهم، وهذا من الأشياء التي جعلت لهذا المذهب شعبية واسعة، من حيث أنه يدعو إلى إسقاط المسؤولية الاجتماعية عن الفرد، إذ أنه يقدم تبريراً لكثير من أشكال السلوك الاجتماعي المعاصر التي قد لا تسمح المعايير الاجتماعية التقليدية بالتساهل فيها أو الخروج عليها، وعليه يعد هذا المذهب مذهب التحليل النفسي وسيلة عامة للتبرير الاجتماعي وهو بهذا الشكل يعد وسيلة لتخفيف قيود الضبط الاجتماعي ولكنه ليس وسيلة لفهم الضبط الاجتماعي بأي حال[2]

المبحث الأول

1- عبد الله الخريجي، الضبط الاجتماعي، سلسلة دراسات في المجتمع العربي السعودي، القاهرة الحديثة للطباعة، الفجالة، ص102.

2- الجابري خالد فرح، دور مؤسسات الضبط الاجتماعي في الأمن الاجتماعي، ورقة علمية، الرياض، 1997م، ص4.

التنشـئة الاجتماعـية

مفـهـوم التنشـئة الاجتماعـية

تمهيد:

إن أهم أهداف أي جماعة مهما بلغ حجمها وتعقيدها المحافظة على هويتها وثقافتها عن طريق عاداتها وقيمها ومعتقداتها...، وذلك بنقلها وتلقينها الأجيال الناشئة، ويسمي علماء الاجتماع هذا النقل والتلقين بالتنشئة الاجتماعية، لاعتبارها عملية تهدف إلى إعداد الطفل للإندماج في الحياة الاجتماعية والتوافق مع القيم السائدة والاتجاهات الخاصة، كما يتعلم الحقوق والواجبات المتعلقة بالمراكز التي يشغلها والأدوار المناسبة لكل مركز، ويتفهم أدوار الآخرين الذين يتعامل معهم في المواقف الاجتماعية المتنوعة

تعتبر التنشئة الاجتماعية من أخطر العمليات شأناً في حياة الفرد، لأنها تلعب دوراً أساسياً في تكوين الشخصية الاجتماعية للفرد، والتنشئة في معناها العام " هى العمليات التي يصبح بها الفرد واعياً ومستجيباً للمؤثرات الاجتماعية بكل ما تشتمل عليه هذه المؤثرات من ضغوط وما تفرضه عليه من واجبات من خلال التنشئة الاجتماعية وما يحدث للطفل الراشد من تغيرات له من مؤثرات اجتماعية[1].

جاء في لسان العرب لابن منظور كلمة نشأ ينشأ ونشوء أو نشأ بمعني ربا وشب، ويفسر علماء النفس عملية التنشئة الاجتماعية بأنها العملية التي بمقتضاها يستطيع الأفراد المنشئين اجتماعياً عن كبح نزواتهم وتنظيمها وفق متطلبات المجتمع ونظامه الاجتماعي السائد ويكون سلوكهم هذا مناقضاً لسلوك الأفراد المنشئين اجتماعياً والذين تؤدي أنانيتهم في إشباع نزواتهم للإضرار بالأخرين وبسلامة المجتمع[2]. التنشئة الاجتماعية عملية اجتماعية شاملة تهدف إلى نقل تراث المجتمع للفرد وطبيعة المجتمع

---

1 – محمد حسين عكاشة، محمد شفيق ذكي، مدخل علم النفس الاجتماعي، الأردن، 1996م، ص36.

2– أونسة محمد عبدالله ، المتغيرات الاجتماعية وأثرها علي تنشئة الأطفال ، دار عزة للنشرة والتوزيع ، الخرطوم السودان ، ص 17 .

الذي ولد فيه أو هو موجود من خلال مواصلاته[1]. وعملية التنشئة الاجتماعية بهذا تعني ضبط اجتماعي لسلوك الفرد حتي يأتي متوافقاً مع سلوك المجتمع وهذا التوافق لا يأتي إلا من خلال التوفيق بين رغبات ودوافع الفرد الخاصة وبين اهتمامات الأخرين والتي تكون متمثلة في البناء الاجتماعي والثقافي الذي يعيش فيه الفرد والاستخدام المألوف للأساليب الشائعة في المجتمع كالمحافظة على المواعيد وهذه الأشياء ضرورية إذا ما كان على الفرد أن يحيى في وئام مع نفسه ومع الأخرين في المجتمع وهي عملية تعلم وتعليم وتربية تقوم على التفاعل الاجتماعي وتهدف إلى إكساب الفرد " طفلاً، مراهقاً، راشداً، شيخاً" سلوكاً ومعايير واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية معينة تمكنه من المسايرة مع روح الجماعة والتوافق الاجتماعي معها وبهذا تكون الجماعة قد أكسبته الطابع الاجتماعي وتيسر له الاندماج في الحياة الاجتماعية، وما يؤكد ذلك وجهة نظر بعض علماء الأنثروبولوجيا(مثل فرانز بواسFranzBogas)[2]. وروث بندركيت(But Benedict) ومارجرت ميد(Margaret mead) الذين قالوا ليس هنالك عمليات تعلم لنقل الثقافة إلى الفرد فالطفل يكتسب ثقافة المجتمع بشكل تلقائي من خلال توجيهات الوالدين والأفراد البالغين المحيطين به من خلال ملاحظة سلوكهم وتقاليدهم ومن خلال أساليب الثواب والعقاب التي يتعرض لها الأفراد في مرحلة الطفولة[3].

وذهب حامد عبدالسلام إلى أنها(عملية إكساب الإنسان صفة الإنسانية وأن الإنسان لا يكتسب هذه الصفة بفضل خصائصه التشريحية البيولوجية وحدها ولكن بفضل عملية التنشئة الاجتماعية ومدعماً ذلك بقصة الطفل المتوحش الذي عثر عليه في أفيرون بفرنسا 1798م وكان يعيش حتي بلغ من العمر 12 عاماً محروماً من المثيرات الاجتماعية والإنسانية وقد أفلح إيتاود itard عن طريق وضع برنامج بهدف تنمية الناحية الاجتماعية

1- نرمين حسين السطالي، سيكولوجية العنف وأثره على التنشئة الاجتماعية للأبناء، الطبعة الأولى، السعيد للنشر والتوزيع، 2018 م، ص30.

2- عبدالرحمن العسوي، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 1985م، ص207.

3- محمد عبدو وآخرون، التنشئة الاجتماعية دراسات أنثروبولوجية في الثقافة والشخصية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2005م، ص 54.

عند هذا الطفل والتدريب العقلي عن طريق المثيرات الحسية وخلق الحاجات الإنسانية وتدريبه على الكلام وقراءات بعض الكلمات وقد نجح في تعليمه الاتصال عن طريق الكلام، كما استطاع أن يضبط بعض دوافعه من خلال التدريب إلا أنه فشل في تدريبه على ضبط النفس والتوافق الاجتماعي والتوافق الانفعالي فقد كان الطفل ضعيف العقل[1].

ومن هذا التعريف نلاحظ أن صفة الإنسانية والتفاعل مع مدارها يحتاج إلى أن يتعرض الطفل أوالفرد في سنوات حياته الأولى إلى نوع من التوجيهات أو الإجراءات التي تجعله إنساناً اجتماعياً فعندما نلاحظ أن الطفل يميل إلى العزلة والتوحش بدلاً عن الإلفة والتوافق هذا يعود إلى فقدانه التربية الإبتدائية التي تحثه على التنشئة الاجتماعية، وحتى عندما أجروا عليه بعض التدريبات فشل الطفل في ضبط النفس والتوافق الاجتماعي وهذا يؤكد على أن عملية التنشئة الاجتماعية تعمل على تحويل الكائن الحيوي البيولوجي إلى كائن اجتماعي ذلك الكائن الذي مكث في رحم أمه ينمو حيوياً إلى قدر معلوم وخرج منه لا يعلم شيئاً لتتلقفه رحم الجماعة لينمو فيها اجتماعياً، ونلخص من ذلك إن عملية التنشئة الاجتماعية هي عملية تعليم اجتماعي يتعلم فيها الفرد من المجتمع ويتفاعل معهم ويعرف أدواره الاجتماعية وتقتصر تدريجياً ملامح شخصيته من خلال ما يتعلمه وكل ما يتعلمه يصبح في نمو متزايد ويفرق الكثير من الالتزامات الحياتيه ويضبط انفعالاته ويتصرف وفق طبيعة القرارات الاجتماعية التي أصبحت ملزمة له وهذا لا يكون في مرحلة معينة بل يستمر ما تعلمه وعرفه منهم في مراحل تطور حياته حتي يصبح كاملاً وحاملاً لقيم وعادات وتقاليد مجتمعه ومحافظاً عليها لأنه أصبح جزء من تركيبته المستقبلية التي يجب أن يتعامل على ضوئها[2]. لذلك فإن التنشئة الاجتماعية هي العملية التي يتم بها إنتقال الثقافة من جيل إلى جيل وهي الطريقة التي يتم بها تشكيل الأفراد منذ طفولتهم حتي

1- محمد بالخير، دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حماية الطفل، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي، الجزائر، 2018م، ص3.

2- أونسة محمد عبدالله ، مصدر سابق ، ص21.

يمكنهم العيش في مجتمع ذي ثقافة معينة، ويدخل في ذلك ما يلقنه الآباء والمدرسة والمجتمع من لغة ودين وعادات وتقاليد ومهارات .....ألخ.

والتنشئة الاجتماعية أيضاً هي عملية تفاعل اجتماعي تتم بين الطفل والقائمين على رعايته من خلال مجموعة من الأساليب يتشربها الطفل ويتأثر بها وتهدف تلك العملية إلى تربية هذا الطفل ومساعدته على أن ينمو نمواً طبيعياً في حدود أقصى ما تؤهله له قدراته في الناحية العقلية والجسمية والعاطفية والاجتماعية والروحية.

كما يرى البعض أن التنشئة الاجتماعية هي مجموعة من العمليات التي تسهم في إكساب الصغار طباع ومظاهر السلوك السائدة في مجتمعهم من خلال عملية التفاعل سواء من جانب الأم أو الأب أو أي شخص من الراشدين المألوفين وبين الطفل ذاته[1]. كما تشير التنشئة الاجتماعية في علم النفس الاجتماعي إلى العملية التي يتعلم عن طريقها الفرد كيف يتكيف مع الجماعة عند اكتسابه للسلوك الاجتماعي الذي يتوافق عليه. وقد استخدم مصطلح التنشئة الاجتماعية أساساً عند علماء النفس الاجتماعي، وعلماء الاجتماع والمتخصصين في دراسة نمو الأطفال. فالأطفال تنضج قدراتهم وتنمو من خلال التفاعل الاجتماعي الذي يتيح لهم فرصة اكتساب السلوك الاجتماعي هي في الواقع عملية التعلم.

ويختلف العلماء فيما يتعلق بالميكانيزمات التي تتحقق عن طريقها التنشئة الاجتماعية، فبينما يرى البعض أن استدماج الطفل لثقافة المجتمع هو العنصر الأساسي للتنشئة الاجتماعية نجد " بارسونز وشيز" يرويان أن الجانب الأساسي من الثقافة هي قيم المجتمع، ومن وجهة النظر الفرويدية تعتبر التنشئة الاجتماعية عملية اكتساب الطفل وإستدماجه لمعايير والديه وتكوين الأنا الأعلى، ويؤكد أصحاب الاتجاه التفاعلى الرمزي أهمية اللغة في عملية التنشئة الاجتماعية، فالطفل يصبح اجتماعياً حينما يكتسب القدرة على الاتصال بالأخرين والتأثير فيهم والتأثر بهم[2].

1- السيد عبد القادر شريف، التنشئة الاجتماعية للطفل العربي في ظل العولمة ، الطبعة الأولى ، دار الفكر العربي للنشر، القاهرة، 2002م، ص8.

2- نرمين حسن السطالي، مرجع سابق، ص .70

وهي العملية الاجتماعية الأساسية التي يصبح الفرد عن طريقها مندمجاً في جماعة اجتماعية من خلال تعلم ثقافتها، ومعرفة دورهـ فيها. وطبقاً لهذا التعريف تكون التنشئة الاجتماعية عملية مستمرة على مدى الحياة ويمر الطفل بفترة حرجة عندما يستدمج القيم، الاتجاهات، المهارات، والأدوار التي تشكل شخصيته، وتؤدي إلى اندماجه في مجتمعه ولهذا تعتبر هذه العملية ضرورية لتكوين " ذات " الطفل وتطوير مفهومه عن ذاته كشخص، وخاصة من خلال سلوك الأخرين واتجاهاتهم نحوهـ وكذلك عن طريق تعلم كيفية أداء الأدوار الاجتماعية المختلفة الذي يؤدي بدورهـ إلى ظهور الذات الاجتماعية المتميزة بالنمو السليم على أنه يمكن اعتبار أي نشاط لتعلم دور اجتماعي جديد ويمكن الشخص من أداء وظيفته كعضو في جماعة أو مجتمع. بمثابة عملية تنشئة اجتماعية فالشخص الملتحق بالجامعة أوبقوة الشرطة أو بناد رياضي أو بأي جماعة أخرى، يتعلم فيها اتجاهات وعادات وأدوار اجتماعية محددة وجديدة، ويعتبر مندمجاً في عملية التنشئة الاجتماعية ومن ثم ينظر إلى هذا العملية على أنها عملية مستمرة يمكن أن يمر بها الشخص في مراحل عمرهـ المتأخرة، وتظهر بوجه خاص عندما يحاول الفتيان والفتيات(دون سن العشرين) تنشئة والديهم على آداء أدوار جديدة أو على تغيير بعض الأدوار التقليدية أو اكتساب مراكز جديدة في المجتمع الحديث[1].

وبعض المؤلفين يعرفون عملية التنشئة الاجتماعية على أنها العملية التي تحدث في مرحلة الطفولة، وتؤدي إلى نمو شخصية الفرد وإندماجه في مجتمعه، ويشيرون إلى أن اكتساب معرفة جديدة، أو مهارة مستحدثة هي في الواقع عملية(تثقيف) أو اكتساب خصائص ثقافية جديدة[2].

بأنها العملية التي تشكل خلالها socjaljzatjon ويمكن وصف عملية التنشئة الاجتماعية بأنها العملية التي تشكل معايير الفرد ومهاراته ودوافعه واتجاهاته وسلوكه، لكى

2- السيد عبدالقادر شريف، مرجع سابق، ص9.

2- محمد عاطف بخيت، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، 2006م، ص414.

تتوافق مع تلك التي يعتبرها المجتمع مرغوبة ومستحسنة لدورهـ الراهن والمستقبلي في المجتمع. والتنشئة الاجتماعية هي العملية القائمة على التفاعل الاجتماعي، التي يكتسب فيها الطفل أساليب ومعايير السلوك والقيم المتعارف عليها في جماعته بحيث يستطيع أن يعيش فيها ويتعامل مع أعضائها بقدر مناسب من التناسق والنجاح. ولهذا يمكن القول بأنها العملية التي بواسطتها يتعلم فرد ما طرائق مجتمع أو جماعة حتى يستطيع أن يتعامل معها. وهي تتضمن تعلم واستيعاب أنماط السلوك، والقيم والمشاعر المناسبة لهذا المجتمع أو الجماعة. لذلك فالتنشئة الاجتماعية هي العملية التي ينشأ عن طريقها عند الطفل ضوابط داخلية توجه سلوكه وتحددهـ وتغيرهـ، كما تنشئ عندهـ الاستقرار لمطاوعة الضوابط الاجتماعية[1]. ويرى "كلاوسن " أن التنشئة الاجتماعية تحتوي على العمليات التي يتم بها دمج طفل في الإطار العام لأسرته ومجتمعه مما يساعد فيما بعد على أداء واجبه تجاهـ الأسرة والمجتمع بكفاءة وقد إعتبرها "انكليليس(1969م) مكسبة للمعرفة والمهارات والاتجاهات والقيم والحاجات التي تشكل تكيف الفرد لثقافته الاجتماعية والفيزيقية. وعرفها " إلكن وهاندل " على أنها هي الكيفية التي تعلم الفرد القدرة على التعامل مع مجتمعه أو بيئته الاجتماعية[2].

تعرف التنشئة الاجتماعية على أنها العملية التي يتم من خلالها التوفيق بين دوافع ورغبات الفرد الخاصة وبين مطالب وإهتمامات الآخرين والتي تكون متمثلة في البناء الثقافي الذي يعيش فيه الفرد[3].

2/ شروط التنشئة الاجتماعية: أجمع العلماء على شروط لابد من توفرها وهي:

أ/ أن يكون هنالك مجتمع قائم بالفعل – فالطفل يولد ويجد نفسه عضواً في مجتمع وذلك دون استشارته وهنا تقوم مؤسسة التنشئة الإجتماعية بنقل ثقافة المجتمع ومعاييرهـ إلى الطفل.

1- محمد مبارك الكندري،علم النفس الاجتماعي والحياة المعاصرة، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع،ص ص377- 389.

2- مايسة أحمد نيال، التنشئة الاجتماعية، بحث في علم النفس الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، السكندرية، 2002م، ص27.

3- محمود السيد أبو النيل، علم النفس الاجتماعي عربياً وعالمياً، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2009م، ص416.

ب/ فيتعلق بالعوامل البيولوجية والوراثية ذلك أن التنشئة الاجتماعية ترتبط بسلامة الطفل وقد أشار العلماء إلى صعوبة تنشئة الأطفال الذين يعانون من قصور وراثي وحالات الإعاقة[1].

ج/ للطبيعة الإنسانية دوراً في التنشئة الاجتماعية – فالعواطف التي تمثل عنصراً مكتسباً في حياة الفرد هي التي تدفع الإنسان إلى التفاعل مع الآخرين.

3/ أهداف التنشئة الاجتماعية:

تسعى التنشئة الاجتماعية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف منها:

أ/ الفرد لا يولد اجتماعياً، ولذلك فإنه من خلال التنشئة يمكنه إكتساب الصفة الاجتماعية والحفاظ على فطرته السليمة وإبراز جوانب إنسانيته الحقة.

ب/ تهدف التنشئة الاجتماعية إلى غرس ثقافة المجتمع في شخصية الفرد، فالعلاقة وثيقة وتبادلية بين الثقافة والتنشئة، فكل منها يؤثر ويتأثر بالآخر، ولعل من أبرز وظائف التنشئة الاجتماعية قدرتها على حفظ ثقافة المجتمع ونقلها من جيل إلى آخر، وكما كان الفرد يولد وهو مزود بمجموعة من القدرات والمهارات وتدفعها إلى الأمام عن طريق تغذيتها واستغلالها أحسن استغلال لصالح الفرد نفسه ولصالح مجتمعه، حيث يكسب الفرد جماعته فيعرف معنى الصواب والخطأ، الحلال والحرام.

ج/ تعمل التنشئة الاجتماعية السليمة على تنشئة الفرد على سلوكه وإشباع حاجاته بطريقة تساير القيم الدينية والأعراف الاجتماعية حيث تعلمه كيفية كف دوافعه غير المرغوب فيها أو الحد منها.

د/ ضبط السلوك وتوجيهه وفق الضمير الاجتماعي وتلك التي يحتويها الضمير وتصبح جزءً أساسياً، لذا فإن مكونات الضمير إذا كانت من الأنواع الايجابية فإن هذا الضمير يوصف بأنه حى[2].

1- معن خليل عمر، علم اجتماع الأسرة، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 1994م ، ص 66.

2- بهاء الدين خليل تركية، علم الاجتماع العائلي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2015م، ص 96.

هـ/ غرس عوامل الرقابة الداخلية للسلوك وتلك الموجودة في الضمير وتصبح جزءً أساسياً لذلك فإن مكونات الضمير إذا كانت نوعاً إيجابياً فهذا الضمير يوصف بأنه حى والآباء هم القدوة لأطفالهم بأسلوب سلوكي على عكس القيم الدينية والاجتماعية.

4/ خصائص التنشئة الاجتماعية:

تتميز التنشئة الاجتماعية ببعض الخصائص وفي هذا الصدد اشارت الدراسات إلى أنها اجتماعية تقوم على التفاعل الاجتماعي مع أفراد المجتمع. وإلى جانب ذلك فإنها نسبية تختلف بإختلاف الزمان والمكان. ولها خاصية أخرى تتعلق باستمراريتها إذ أنها تعتبر عملية مستمرة تلازم الفرد من ميلاده وحتى موته. ومن خصائص التنشئة الاجتماعية كذلك انسانيتها ذلك أنها عملية يتم من خلالها اكتساب الفرد لطبيعة الإنسان التي لا تولد معه بقدر ما يكتسبها من البيئة الاجتماعية التي يولد فيها كائناً بيولوجياً (الانترنت). أن التنشئة الاجتماعية تتسم بالتلقائية خاصة في المراحل العمرية الأولى وهي بذلك أقرب إلى التعلم الذاتي منه إلى التعليم. تساهم فيها العديد من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية ثم أنها مرحلية أذ يمتص الفرد ثقافة المجتمع و قيمه على مراحل متدرجة.

5/ أساليب التنشئة الاجتماعية:

تختلف الطرق والأساليب التي يتعامل بها الوالدان مع أبناءهم حسب ثقافتهم والمستوى التعليمي الذي وصل إليه كل من الوالدان، والذي نعنيه هنا بأساليب التنشئة هو إستمرارية أسلوب معين أو مجموعة من الأساليب المتبعة في تربية الطفل وتنشئته وتكون لها أثرها في تشكيل شخصية الفرد وتنقسم الأساليب الوالدية في تنشئة الأطفال إلى قسمين هما:

1/ الأساليب السوية: وتتضمن الأساليب السوية جانبين هما:

أ/ الجانب الإيجابي: وهو عبارة عن ممارسة الأساليب السوية من وجهة نظر الحقائق التربوية والنفسية مثل إعطاء الأبناء قدراً من الحرية والإستقلال للإعتماد على أنفسهم والتعبير عن آرائهم ومناقشة الوالدين لهم.

ب/ الجانب السلبي: وهو تجنب الاساليب التي حكم عليها بأنها غير سوية[1].

[1]- بهاء الدين خليل تركية، المرجع السابق، ص97

2/ الأساليب الغير سوية: وتتمثل الأساليب الغير سوية في الآتي[1]:

أ/ التسلط: ويعني التحكم في سلوك الطفل وفرض الأراء عليه سواءً بالترغيب أو بالأساليب العقابية.

ب/ الحماية الزائدة: وهو الخوف الزائد على الطفل وتوقع تعرضه للأخطار من أي نشاط والحماية الزائدة له.

ج/ التدليل: ويعني تلبية رغبات الطفل أياً كانت.

د/ التشدد والقسوة: بمعنى الضبط المفرط للأبناء بشكل يحد ممارستهم لأدوارهم، أي بمعنى التضييق الشديد على الأبناء[2].

هـ/ المبالغة في الإعجاب أو المغالاة في المستويات الخلقية: حيث أن الإعجاب المبالغ فيه والمدح والتضخم في صورة الطفل يؤدي ذلك إلى إصابته بالإحباط والفشل، وكذلك قد يبالغ القائمون على عملية التنشئة في المستويات الخلقية ومستويات النجاح التي يطلبونها من الأطفال والتي قد تفوق قدراتهم ومراحلهم العمرية، مما يصيب الأبناء بالفشل والإحباط لعدم قدرتهم على الإلتزام بهذه المستويات.

و/ الإهمال: يتمثل في ترك الطفل دون تشجيع على السلوك المرغوب فيه أو الاستجابة له وكذلك دون محاسبة على السلوك الغير مرغوب فيه.

ز/ إثارة الألم النفسي: يشعر الطفل بالذنب كلما أتى بسلوك غير مرغوب فيه أو تم تحقيره ويجعله ذلك متردداً في أي عمل يقوم به.

ح/ التذبذب وتضارب معاملة الطفل: ويعني عدم الإستقرار في معاملة الطفل، من حيث إستخدام طرق الثواب والعقاب، ويتمثل ذلك في إثباته على سلوك معين مرة، وعقابه على نفس السلوك مرة أخرى.

1- عبدالرحمن العيسوي، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 1985م، ص14.

2- بهاء الدين صابر الحلواني، التغير الاجتماعي ودوره في التنشئة الاجتماعية بين العولمة والمنظور الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، 2015م، ص 138.

ط/ التفرقة والتمييز في المعاملة بين الأطفال: يتمثل في تعمد عدم المساواة بين الأطفال والتفضيل بينهم بسبب الجنس أو ترتيب المولود أو السن أو غيره[1].

أساليب التنشئة الاجتماعية في الإسلام:

ويقترح العلماء مجموعة من الأساليب يمكن أن تؤدي هذا الغرض:

أ/ أسلوب القدوة:

النموذج السلوكي الواقعي يفعل في نفس الطفل ما لا يفعله القول الكثير، ولذلك قال الله تعالى:(لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً) سورة الأحزاب الآية 21.

فمن الخطأ أن ينهي الإنسان عن شيء وهو يأتيه أو يأمره بفعل شيء وهو لا يأتيه.

ب/ أسلوب التذكير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

فالإنسان بطبيعته ينسى ويغفل فجعل الإسلام من أساليب التنشئة الاجتماعية التذكير الدائم بأمر الله وحدوده وأوامره ونواهيه.

قال الله تعالى:(وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين) سورة الذاريات ، الآية 55.

كما حض على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعله المصل الذي يقي شخصية الفرد من التصدع[2].

قال الله تعالى:(ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) سورة آل عمران ،الآية 10.

ج/ الوعظ والنصح:

من الأساليب المهمة في عملية التنشئة أسلوب الوعظ والإرشاد وإحياء الضمائر الميتة وهز وشحن العواطف، وتوجيه النصح لتعديل السلوك وتقويم الأخلاق[3] قال الله تعالى:(إن الله يأمركم أن تأدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً) سورة النساء ، الآية 58.

1- السيد عبدالقادر شريف، مرجع سابق، ص 15.

2- عمار عادل أبو مغلي – مرجع سابق، ص 51.

3- بهاء الدين صابر الحلواني، مرجع سابق، ص 140.

د/ أسلوب القصة:

القصة عن تركيب الأحداث الماضية تركيباً ذهنياً ونظرياً وتقديمها للناس للإعتبار والتعلم والإستفادة من الماضي للنجاح في الواقع، وللقصة تأثيرها في النفوس من ناحية كونها تعيد صياغة الماضي في شكل تجارب وعبر ودروس.

وقد نبه القرآن الكريم إلى هذا الأمر إذ نجد الكثير من الآيات تسرد قصصاً للأمم السابقة.

هـ/ أسلوب التنشئة بالعادة:

يقول الرسول(ص):(كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه...)

ومن هذا الحديث يتبين لنا دور التنشئة الاجتماعية للطفل عن طريق تربية العادات الحسنة فيه وتدريبه عليها حتى يألفها وتصبح سلوكاً تلقائياً في شخصيته.

ويقول رسول الله (ص):(لئن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع).

و/ أسلوب التنشئة بالعقوبة:

العقوبة هي ليست المرحلة الأولى في التنشئة الإسلامية ولا هي صالحة لكل الناس، فهناك من الناس من تكفيه النظرة المتوعدة، وهناك من ينتبه من كلمة طيبة، وهناك من يتبلد حسه ولا تنفع معه موعظة ولا قدوة ولا نصيحة ويتمادى في إنحرافه وابتعاده عن الخلق الفاضل وفي هذه الحالة لا بد من تسليط العقوبة حتى ينتبه ويصحى من غفلته ويستقيم[1].

قال رسول الله(ص):(علموا أولادكم الصلاة لسبع وأضربوهم عليها لعشر).

ز/ أسلوب التنشئة بالملاحظة:

والمقصود بها تربية الطفل عن طريق القدوة الحسنة، والنموذج السلوكي المستقيم الذي يجعل الفرد يتأثر به ويقلده طواعية ودون التعرض لأي ضغط من أي نوع كان، فهو يمثل السلوك الماثل أمامه عن طريق التقمص والتقليد[2].

1- عبد الحميد محمد علي، مرجع سابق، ص 43.

2- نرمين حسن السطالي، مرجع سابق ص 115.

ح/ أسلوب التنشئة بالأحداث:

ويتميز هذا الأسلوب في أنه يمتلك فن الإثارة في النفس حتى تتصهر النفس مع الحدث وتتفاعل معه.

كما أن منهج القرآن في التنشئة الاجتماعية يعتمد على الأحداث، فكل حادثة يترك الله عز وجل الصحابة يعيشونها ثم ينزل القرآن الكريم بالتوجيه والبيان ومثال ذلك ما وقع في غزوة بدر وأحد[1].

6/ أسلوب اكتساب الخبرة:

وحول أسلوب اكتساب الخبرة بالنسبة للفرد هناك نوعين من أساليب اكتساب الخبرة على النحو التالي:

أ. النوع الأول:

ويسميه كاسب الخبرة وهؤلاء أميل إلى الاستقلال والاعتماد على التجربة الذاتية في مواجهة المواقف دون الاهتمام بآراء وأحكام الآخرين وقد يفشلون في تجربتهم الأولى ليكون هذا الفشل دافعاً ومحركاً لهم ينبههم إلى معاودة التجربة فتزرع في نفسه بذور الثقة بالنفس وقد يبالغ أحياناً بنجاحه فيعرض تجربته على الآخرين ويقلل من أهمية خبرات وتجارب الآخرين.

ب. النوع الثاني:

هو متكسب الخبرة وهذا النوع يعتمد على مواجهة الآخرين في مواجهة المواقف دون اتخاذ المبادرة بنفسه وعادة ما يخاف من اكتساب خبرة جديدة فينسحب من مجال المنافسة مع الآخرين ليقتدي بالآخرين ويطلب مساعدتهم فيكون متردداً في مواقفه وعادة ما تكون مواقفه الاجتماعية مهزوزة وثانوية[2].

1- عبد الحميد محمد علي، مرجع سابق، ص 44.

2- معن خليل عمر، مرجع سابق، ص113-114.

7/ مراحل التنشئة الاجتماعية:

إذا نظرنا إلى التنشئة من وجهة نظر الشخص الذي يخضع لعملية التنشئة الاجتماعية فإننا نستطيع أن نميز بين عدد من الخطوات التي تتعلق بالتعلم عن طريق النموذج أي تقليد نموذج ما وهذه الخطوات هي:

أ/ الملاحظة والانتباه: أي التعرف على النموذج المراد تقليده والتوحد معه ويعتبر الانتباه والملاحظة شرط أساسي لعملية التعلم عن طريق النموذج، وتشير الدراسات إلى أننا ننتبه ونلاحظ النماذج الرفيعة ذات الكفاية العالية أي أنها ترتبط كثيراً بخصائص النموذج وبخصائص المتعلم وبدرجة الحوافز والمدعمات المرتبطة به[1].

ب/ الاحتفاظ: أي قيام المتعلم بتمثيل وتخزين آداء النموذج الذي لاحظه في ذاكرته، وكلما إستطاع الملاحظ ترميز أداء النموذج كلما كان إحتفاظه بالسلوك الملاحظ في أداء النموذج ولا ينشغل بإمور أخرى، هذا ويعتمد تخزين السلوك على التعزيز الموجب الذي يناله سلوك النموذج.

ج/ مرحلة إعادة الإنتاج: حيث يقوم المعلم بتجربة آداء الدور وتمثيله في ضوء الترميز الذي تم في الذاكرة حيث يتم إستدعاؤه بعد تغذيته، وتعتبر التغذية الراجعة(المرتدة) مهمة بدرجة كبيرة قبل أن يثبت الأداء السيئ للمتعلم وتصبح الأخطاء والتدريب العقلي والسلوكي مهم في تشكيل السلوك من خلال المحاولات الأولى والمبدئية لإكسابه، وهذا يتطلب مراقبة دقيقة من قبل المعلم أو النموذج[2].

د/ التعديل: أي تغيير السلوك نتيجة التقويم وتلقي التغذية الراجعة المناسبة التي تعتبر عاملاً حاسماً في تعديل الأداء وتطويره.

1- محمد النوبي محمد علي، التنشئة الأسرية وطموح الأبناء العاديين وذوي الاحتياجات الخاصة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشروالتوزيع، عمان، 2010م،ص 102.

2- عمر حسن الشناوي وآخرون، التنشئة الاجتماعية للطفل، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2001م، ص 37.

هـ/ الاستدخال: أي دمج السلوك النموذج وإستدخاله في ذات المتعلم ويصبح جزء من السلوك ويتوقف ذلك بدرجة كبيرة على التدعيم الذي يلقاه[1].

مؤسسات التنشئة الاجتماعية (آليات التنشئة الاجتماعية):

تتم عملية التنشئة الاجتماعية في مراحل مختلفة ومتدرجة عبر دورة حياة الانسان من ميلاده وحتى وفاته، حيث تقوم عدة آليات بتزويد الفرد بالقيم والمعايير والاتجاهات التي تعينه على التفاعل الاجتماعي وفقاً لمتطلبات كل مرحلة من المراحل التي يمر بها الانسان ومن أهم الآليات ما يلي:

أ/ الآليات الغير رسمية:

أولاً الأســرة:

تعد الأسرة الوسط الاجتماعي الأول الذي تنمو فيه بذرة الشخصية الإنسانية، فهو الذي ينقل الوليد من حيوان بيولوجي إلى كائن آدمي له وجود اجتماعي إنساني، حيث تعتمد الأسرة الطفل منذ مولده، حيث توفر له سبل إشباع حاجاته الآدمية، وناقلة إليه الأنماط الثقافية عبر أنواع الإتصال كالإيماء الاجتماعي، والإشارات واللغة وطرائق الرعاية الجسمية، وغيرها من أنماط السلوك المتعددة التي تنقلها إلى الناشيء بطريقتها الخاصة، التي تعكس نوع إختبارات الأسرة وتقويمها له، وما تريد أن تراه في أبنائها[2].

ومثلما يكتسب الطفل من والديه العديد من الصفات البيولوجية مثل تكوين العينين والطول وغيره، فهو يكتسب من أسرته أنماط سلوكياتها ومعاييرها الاجتماعية، وتفضيلاتها ومشاعرها العامة التي تعكس وجهة نظر الأسرة من جهة، والتي تتأثر بشكل الأسرة وحجمها، وبنوع العلاقات التي تسودها من جهة ثانية، وبأوضاعها الاقتصادية والاجتماعية

1- فتوح محمود محمد فهيم، الدور الاجتماعي للتربية في عالم متغير، دار مكتبة الاسراء للطباعة والنشر، القاهرة، ص 62

2- عبد المجيد سليمان سيد أحمد، دور الأسرة كاداة للضبط الاجتماعي في المجتمع العربي، دار المركز للدراسات الأمنية، 1987م، ص29.

والثقافية من جهة ثالثة[1]. ولكى تحقق الأسرة أهدافها في التنشئة الاجتماعية فإنها تعتمد على العديد من الأساليب أهمها:

1/ الإستجابة الواعية لسلوك الطفل بصورة تؤدي إلى إحداث التغيير المنشود في سلوكه.

2/ تستخدم الأسرة مختلف أنواع الثواب، والتشجيع والتحفيز المادي والمعنوي، لتثبيت السلوك السوي وتعزيزه.

3/ تتخذ الأسرة العقاب المناسب المعنوي والمادي على السلوك الغير سوي وتعزز أنماطه.

4/ يتيح الوالدان فرصة لأبنائهم لتعلم المواقف والخبرات الاجتماعية التي تمكنهم من تعلم السلوك الاجتماعي المرغوب فيه.

5/ تحرص على التوجيه المباشر الصريح والضمني لتعلم الطفل المعايير الاجتماعية للسلوك والأفراد والقيم والاتجاهات الاجتماعية المرغوبة[2].

ثانياً جماعة الرفاق:

تشكل جماعة الرفاق عالماً ينشئه الطفل اجتماعياً خارج عالم الكبار، وهذا العالم عادة ما يشار إليه بأنه يدل على كل الجماعات التي تتألف من أطفال والتي يشارك أي طفل في جماعة رفاق واحدة، وعلى الرغم من أنه قد يحدث تداخل في العضوية ومن ثم فقد تتألف جماعة الرفاق من أطفال حي سكني معين أو في عمارته السكنية أو في الحي الذي يسكن فيه الطفل، وقد تمثل جماعة ثانية على أصدقاء اللعب في المدرسة وقد تكون ثالثة من أطفال في نفس فريق ما، ومن أهم خصائص جماعة الرفاق التي تؤثر في عملية التنشئة هي التي تعمل على تقلب الأدوار الاجتماعية بين أعضائها ووضوح المعايير السلوكية، وهذا كله من خلال ما يجمع بينهما من روابط أصيلة ومتينة. ما أن ينمو الطفل ويبلغ الثالثة من عمره حتى يخرج إلى الشارع وينضم إلى جماعة من رفاقه وقد نلاحظ أن جماعة الرفاق تتميز بجملة من الخصائص منها ما يلي:

1- عبدالحميد محمد علي، المدخل إلى علم النفس الاجتماعي، الطبعة الأولى، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2013م، ص44.

2- أحمد علي الحاج محمد، علم الاجتماع التربوي المعاصر، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2011م، ص123.

1- تقارب المستوى الاجتماعي للأعضاء.

2- تشابه اهتمامات وغايات الأعضاء.

3- مسؤوليتها مرحلية وقصيرة الأمد.

ثالثاً ألعاب الصبية:

لإكمال صورة تأثير جماعة الرفاق على التنشئة الاجتماعية للأطفال يجدر بالباحث هنا تناول أثر ألعاب الصبية والأطفال في هذا المجال[1]. سبقت الإشارة إلى أن اندماج الطفل مع مجموعة من رفاقه تعني بداية تكوين ملامح شخصيته متحرراً من قيود الأسرة وعادة ما يحدث التفاعل بين الطفل ورفاقه من خلال المشاركة في الألعاب.

بالنظر في هذه الألعاب يجد الباحث ألعاباً تنافسية وغالباً ما تكون بين فريقين متكافئين وينال الفريق الفائز تقدير الآخرين ولعل في هذا الفوز دافعاً لهم لتحقيق مزيد من الانتصارات مستقبلاً إضافة إلى ذلك فإن الألعاب تتضمن قيماً تربوية فعندما يرفض أحد اللاعبين الإلتزام بنظام وقواعد اللعبة يبعد من حلبة المنافسة لقاء خروجه على النظام ولعل القارئ يستشف من هذا أهمية الانضباط والالتزام بالقوانين واحترامها مستقبلاً وفوق ذلك فإن بعض هذه الألعاب تركز على أهمية قيادة مجموعات اللعب ولعلها تهدف من وراء ذلك إلى بناء الشخصية المستقلة.

تهدف هذه الرياضات الشعبية ضمن ما تهدف إليه اهمية تنمية الجسم من خلال المشاركة في الرياضات العنيفة كما تتصمن بعضها منافسات لغوية من خلال الترديد السريع لبعض الكلمات المتنافرة بهدف تطويع اللسان ولعلنا في السودان نذكر المقولة الشائعة " طبق طبقنا طبق طبقكم مرتين ، يقدر طبقكم يطبق طبقنا مرتين زي ما طبقنا طبق طبقكم مرتين.

بالنظر في وظيفة هذه الألعاب أيضاً يلاحظ أن أغلبها يركز على الوظيفة التربوية، فهذه الألعاب وإن كانت تهدف إلى التسلية في الظاهر إلا أنها تهدف إلى التنشئة والتعليم كوظيفة باطنة. وأن هذه الألعاب تعطينا نموذجاً لعالم الصغار الذي يبنونه على قرار عالم الكبار[2].

لم تستطع الألعاب الشعبية أيضاً أن تقاوم التغيرات الناتجة عن التطور التكنولوجي الحديث ذلك بعد أن اجتذب التلفزيون الأطفال وحرمهم من اللعب بعد أن حل بديلاً عن العديد من

1- محمد محمود الجوهري ،أسس البحث الاجتماعي، دار المسيرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولي ، عمان 2012م، ص131.

2- سيد حامد حريز، طقوس ودورة الحياة في لمجتمع الامارات، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة الامارات ، 1979م، ص112.

النشاطات والفعاليات الأخرى كاللعب مغيراً بذلك في بيئة الأطفال كما ذهب الى ذلك باتريسيا ادغار[1].

ويذهب آخرون إلى القول بأن أطفال العائلات التي تملك أجهزة تلفزيون يلعبون وقتاً أقل من الوقت الذي يمضيه في اللعب الأطفال في العائلات التي لا تملك أجهزة تلفزيون ثم أنهم لا يرسمون ولا يصنعون الموديلات ولا يقومون بأي عمل إبداعي.

جانب آخر يتعلق بالألعاب الالكترونية التي يجلس فيها الطفل بمفرده أمام شاشة التلفزيون مما يفقده جو الحوار الاجتماعي – ويضاف إلى ذلك أن الألعاب الالكترونية الحديثة انطلقت من ثقافات لا تختلف عنا في اللغة فحسب بل في العقيدة والمعايير الخلقية والنظرة الى الحياة[2].

رابعاً دور العبادة:

تنبع أهمية دور العبادة باعتبار أنها مؤسسات تربوية تقوم بمهام التربية والتطبيع الاجتماعي قبل ظهور المدرسة حينما عجزت الأسرة عن القيام بهذه الوظيفة التربوية التعليمية التثقيفية. كما تنبع أهميتها في التنشئة الاجتماعية من حيث إرتباطها بالدين وما يندرج تحته من سلوكيات نموذجية وقيم خلقية سماوية غالباً(بالنسبة للأديان السماوية) ويقدم رجال الدين في إطار التنشئة الاجتماعية والتربوية الخلقية والعقائد والمبادئ الروحية لقطاعات كبيرة من الناس مساوية بينهم مهما يختلفون اجتماعياً. والمسجد كدار للعبادة أيضاً هو مؤسسة تربوية تعليمية ذات أثر في تنشئة الفرد اجتماعياً، والمساجد هي من أقدم مؤسسات التعليم في الإسلام، منذ عهد النبي(صل الله عليه وسلم) حيث كانت تهتم بالأمور الدينية بشكل كبير[3].

وتنشئة المسلم في المسجد هي تنشئة دينية وأخلاقية اهتمت بما يلي:

أ/ الاهتمام بالعمل والخبرة.

ب/ الأسوة الحسنة، حيث يؤكد القرآن الكريم الإقتداء بالرسول(ص) فهو الأسوة الحسنة.

1- عمر أحمد همشري، التنشئة الاجتماعية للطفل، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر والتوزيع – عمان ،2013م، ص30.

2 – سيد حامد حريز ، مرجع سابق ، ص113.

3- أحمد اسماعيل حجي، تربية الإنسان وتعليمه، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 1422هـ، 2002م، ص5.

ج/ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

د/ غرس العادات والقيم الخلقية.

هـ/ تكوين الوجدان والعاطفة للأفراد) [1].

ب/ المؤسسات الرسمية:

أولاً المدرسة:

تعد المدرسة من أهم المؤسسات التي تشاطر الأسرة في تربية الأبناء وتزويدهم بالثقافة الاجتماعية المطلوبة، فهي البيئة الثانية التي يقضي فيها الأبناء مدة طويلة من سنين عمرهم.

ولا يتوقف دور المدرسة على التعليم فحسب، وإنما يتعداه إلى ممارسة عملية التوجيه والنصح والإرشادات للطلاب والعمل والتثقيف وتدعيم النظام الاجتماعي، وهي من نواحي كثيرة تكمل عمل البيت وتسد بعض وجوه الضعف والتقصير وتضيف إلى ما تم وضعه من أسس وقد تعدل في هذه الأسس وتعيد تشكلها وفق مقتضيات النظام العام المرسوم[2].

ومن بين الأهداف التي ترمي المدرسة إلى ترجمتها إلى واقع عملي ملموس والتي تصب في عملية التنشئة الاجتماعية للطلاب من أجل تهيئتهم بشكل صحيح وبالقدر الذي يؤهلهم لخوض معترك الحياة على نحو سليم، وهذه الأهداف تشمل ما يأتي:

1/ نقل الثقافة، وتتضمن هذه العملية نقل القيم والمعايير والمعارف عن طريق التعليم المباشر.

2/ تزويد الجيل الجديد بالمهارات والكفاءات والإختصاصات العملية والتقنية التي يحتاجها المجتمع الحديث حاجة ماسة.

3/ تأهيل كوادر متخصصة(كالمدرسين والمعلمين والمرشدين) يمكن أن تمثل نماذج إضافية من الكبار يحتزى بها الطلاب كقدوة يحرصون على تقليدها[3].

4/ استخدام الجزاءات السلبية والايجابية لتعزيز السلوك الاجتماعي المقبول لدى المجتمع وأن هذا التماسك لا يمكن تحقيقه إلا على أساس التكامل الثقافي، والمدرسة مسؤولة عن تزويد الطلاب بأساسيات الثقافة التي تمكنهم في المستقبل، ومسؤولية المدرسة لا تقتصر على تلقين التلاميذ العلم النظري بل تتعداه إلى المعاني والقيم التي ينشدها المجتمع وندرك من هذه

1- نرمين حسن السطالي، مرجع سابق، ص210.

2- علي عبدالرازق الحلبي، علم الاجتماع الثقافي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998م، ص25.

3- علي أبوعناقة، علم الاجتماع التربوي، دار الهدى للطباعة والنشر، ب ت، ص 78.

الإعتبارات أهمية المدرسة في تكوين شخصية الفرد وترسيخ المفاهيم التي يفرضها التنظيم الاجتماعي القائم، والقيام بعملية الترشيد التي تعد إمتداداً لعملية الترويض التي تقوم بها الأسرة، لأن الأسرة والمدرسة تكونان المصدر الأساسي للرقابة والضبط الاجتماعي وهما مرتبطان معاً في وظائفهما وأهدافهما[1].

ثانياً وسائل الإعلام:

تلعب وسائل الإعلام دوراً مؤثراً في التنشئة الاجتماعية وهي تشمل الإذاعة، التلفزيون، السينما، المجلات والكتب ورغماً عن تعدد وسائل الإعلام فقد حظى التلفزيون باهتمام عدد كبير من الباحثين لقدرته على جذب المشاهدين والتاثير فيهم.

تضاربت الآراء حول تأثير التلفزيون على الأطفال فهو من جهة يعلم الأطفال طرق الحياة العصرية ويضيف إلى معارفهم من مجتمعات غير مجتمعاتهم وبالتالي توسع من مدارك الطفل وقدرته على التخيل ثم انه وسيلة للتذوق الجمالي ويضيف كسينو فونتوف انه يساعد في التعليم ويقوي من نشاطهم الإبداعي.

على النقيض من ذلك يرى فريق آخر أن التلفزيون مصدر المشكلات التي تواجه الآباء في تربية أبنائهم فالتلفزيون يجذب الأطفال ويشوقهم ويثير خيالهم فيندفعون إلى الاستسلام لأحلام اليقظة غير قادرين على التركيز وهذا يمثل إعاقة لقدراتهم الفكرية ويضعف من قابليتهم لطرح آرائهم وأفكارهم لاستلابها من قبل البرامج ومن آثار برنامج التلفزيون على الطفل أيضاً أنه يجعله مستقبلاً لا مرسلاً ولانعدام التفاعل بينه وبين جهاز التلفزيون فإنه لا يؤثر فيه لكنه يتأثر به.

أما عن البرامج فقد كشفت الدراسات أن أكثر البرامج جاذبية للأطفال هي الأفلام، مسلسلات الترفيه، والمسرحيات الهزلية فيما تلاحظ ضعف الإقبال على برامج الأخبار لعدم قدرتهم على التحليل لصغر سنهم[2].

1- صلاح أحمد العزي، دور التنشئة الاجتماعية في الحد من السلوك الاجرامي، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر، عمان، 2012م، 1433هـ، ص83.

2- معن خليل عمر، مرجع سابق ، ص127-128.

وتناولت دراسات أخرى ظاهرة تبعية أجهزة الاعلام إلى الدول الغربية في مصادر المعلومات فهذه الأجهزة عبارة عن احزمة ناقلة للمفاهيم والقيم من البلدان الأصل المنشأ إلى البلدان الأخرى المستقبلة مما يؤدي إلى فقدان الخصائص القومية المميزة لثقافاتها، فبعض برامج الفضائيات تبعد الطفل عن بيئته حتى أضحى الأطفال في البلاد العربية كمثال يعرفون ما لدى الآخر أكثر مما يعرفون عن أمتهم وتراثهم وهويتهم الإسلامية مما يذكر في هذا السياق كمثال ما كشفت عنه الدراسات من أن 68% من أطفال العرب ممن تقل أعمارهم عن عشر سنوات لا يعرفون صحابياً جليلاً اسمه خالد بن الوليد لم تقتصر هذه الظاهرة على أطفال الدول العربية والإسلامية فحسب فقد توصلت دراسة تقريبية لعادات الأطفال السويديين من فئات عمرية مختلفة في مشاهدة التلفزيون الكثير من اوجه التشابه مع مشاهدة الأطفال للتلفزيون في الدول الغربية الأخرى كما خلص الي ذلك سسليا فولترون[1].

علماء النفس والإعلام يرون أن التلفزيون يقوم بمهمة تربوية سلبية جوهرها صرف إنتباه الأطفال عن الحقائق الواقعية ودفعهم إلى واقع الخيال وقد تصبح مشاهدة التلفزيون إدماناً لا يقل خطراً عن إدمان المخدرات. ويضيف خبراء الإعلام أن التعرض للمادة الهروبية بالهاء الناس عن مشكلات الحياة اليومية يورث في الجماعة والفرد جموداً في الحس يترتب عليه إعاقة التقدم[2].

ثم ان التلفزيون يؤثر أيضاً على علاقة الأطفال بالمدرسة وفي هذا الصدد أشارت الدراسات إلى أن الوقت الذي يمضيه الأطفال في مشاهدة القنوات الفضائية حتى سن الثامنة عشر هو أكثر بكثير من الوقت الذي يمضيه داخل الصف المدرسي بل أن أثر التلفزيون في تنامي مستمر قياساً بوسائل الإعلام الأخرى ويساق في هذا الصدد ما أوردهـ أحد المشرفين على التلفزيون البريطاني إذ يقول:

إن التلفزيون أصبح المعلم العظيم بالنسبة للشعب فما يقوم به الآن أكثر عمقاً وأبعد اثراً مما كانت تقوم به الصحافة في بداية هذا القرن[3].

1- عمر أحمد همشري، مرجع سابق، ص32.

2- هدى قناوي محمد – الطفل تنشئته وحاجاته – مكتبة الانجلو المصرية – القاهرة – 1996م، ص107.

3- حامد عبدالسلام زهران، علم النفس الاجتماعي، الطبعة الثانية، عالم الكتب، القاهرة – 1984م، ص 88.

ويرى بعض الخبراء من جهة اخرى أن الأسرة بوسعها تهميش وتحييد اثر التلفزيون على الأطفال غير أن التلفزيون صار من منظور الأطفال جزءً من الاسرة ومما يذكر في هذا المقام ما ورد على لسان بنت في السابعة من عمرها سئلت عن حجم اسرتها فاجابت" تتكون أسرتنا من بابا وماما وجدتي وجهاز التلفزيون"[1] وبلغ من تعلق الأطفال بالتلفزيون حداً جعلهم يفضلونه على الحاجات الفسيولوجية الإنسانية للحياة ومما يذكر في هذا المقام ما كشفه استطلاع أجرى على عينة من الأطفال تتراوح أعمارهم ما بين السادسة والثالثة عشر طلب منهم الإجابة على سؤال حول ما يأخذه معه لو كان وحيداً في جزيرة معزولة وتبين من واقع الإجابات أن التلفزيون احتل المرتبة الأولى وفضله الأطفال حتى على الطعام والشراب. وحول فعالية الأسرة في الحد من تأثير التلفزيون على الأطفال يشير الباحثون إلى وجود نمطين من الأطفال على النحو التالي وهما:

أ- النوع الأول ويشمل الأطفال المتوافقين مع أسرهم وهؤلاء يستجيبون للتلفزيون للتنفيس من رغباتهم ومشاعرهم.

ب- النوع الثاني ويشمل الأطفال غير المتوافقين مع اسرهم وهؤلاء غالباً ما يخلقون التوتر بدلاً عن التنفيس ويذهب أمام إلى القول بأن مقولة التنفيس مبنية على أساس غير سليم بعد أن تبين أن الأطفال متوافقين وغير متوافقين مع أسرهم يقلدون نماذج العنف التي يشاهدونها في التلفزيون واشار أخرون إلى شكل من أشكال القلق يطلق عليه جنون الخرف من جراء تعرض الطفل للصراع بين منظومتين متناقضتين من القيم تستمد المنظومة الأولى من قيم أبطال الأفلام الخيالية وصراع العصابات وخرافات الروايات فيما تشتق المنظومة الثانية من محيط الحياة الواقعية في الأسرة والمدرسة لكن كثيراً ما تتغلب قيم المنظومة الاولى على قيم المنظومة الثانية فتكون الطامة الكبرى[2].

جانب آخر هو أن اسلوب الإثارة في عرض الجرائم أمام الأطفال والمراهقين يؤدي إلى التقليد والمحاكاة ومن ثم المغامرة فقد تبدو تلك الأعمال الخارقة في نظر الأطفال نماذج طيبة

1- عمر أحمد همشري ، مرجع سابق ، ص36.

2- حامد عبدالسلام زهران ، مرجع سابق، ص138،134.

ويشير أديب عقيل إلى أن المسرحيات التلفزيونية تتضمن الانتقاص من هيبة الكبار من آباء ومعلمين وبإنتشار التلفزيون تنازلت الأسرة عن بعض أدوارها في التنشئة الاجتماعية للتلفزيون الذي أصبح ينافس الأسرة والمدرسة في عملية التنشئة الاجتماعية. فبعد أن كان الأبوان يمثلان القدوة للطفل وبنكاً معرفياً يجيب على تساؤلات الأطفال أصبح التلفزيون ثالث الأبوين وربما أولهم بالنسبة للطفل[1].

بالعودة إلى تجربة وسائل الإعلام السودانية خاصة التلفزيون يلاحظ الباحث عدم توازن في تدفق المواد في اتجاه واحد من الدول المتقدمة إلى دول العالم الثالث ومن بينها السودان والتي تكتفي باستقبال ما يبث إليها من الثقافات الأجنبية التي تشكل تهديداً للثقافات المحلية وهذا ما عبر عنه الطيب حاج عطية (1985) حين أشار إلى غمر الثقافة القومية بالإنتاج الأجنبي وبروز القرية العالمية ويمضي قائلاً بأن تلفزيون السودان أهمل انتاج المواد المحلية بدعوى ارتفاع تكلفتها المالية قياساً بتكلفة استيراد البرامج الأجنبية[2] ويضيف الميري من المهتمين بالمسرح في السودان إلى تراجع وانحسار الدراما السودانية قياساً بالدراما الأجنبية ويتساءل عن مبررات تقديم أربع مسلسلات مستوردة اسبوعياً في وجود الدراما السودانية ويختتم تعليقه بأنه انبهار بالوفد وتقزيم للذات[3].

اشارت دراسات أخرى إلى أن التلفزيون يغطي اكثرمن 70% من المساحة المأهولة بالسكان في السودان وتبث افلام الكرتون بنسبة عالية ورغماً عن اسهامها في توسيع مدارك الأطفال إلا أنها تبعدهم عن واقعهم وبيئتهم يضاعف من هذا الأثر غياب المادة السودانية التي تنافس الأفلام الأجنبية وينسحب هذا على المسلسلات التي تغلب عليها المادة المستوردة[4]. أما عن برامج الأطفال في تلفزيون السودان فتشير أمينة عبد الرحيم مقدمة برامج في تلفزيون السودان إلى الطابع الاستهلاكي لما يقدم في التلفزيون مضيفة إلى أنها لا تترك أثراً في نفس الطفل ثم أن المسلسلات المصرية والسورية تحمل لنا ثقافة وافدة وغريبة تؤدي إلى تعميق الهوة بين الطفل والثقافة السودانية[5].

---

[1]- مجلة وازا،العدد35، أكتوبر 1996م، ص52.

2- كمال التابعي، الاتجاهات المعاصرة في دراسة القيم والتنمية، دار المعارف، القاهرة – 1985، ص27.

3- جريدة الصحافة، 30 يناير2003م.

4- مجلة وازا، العدد35، أكتوبر 1996م، ص52.

5- جريدة الصحافة السودانية، 12 مارس 2003م.

أما في مجال مطبوعات الأطفال في السودان فيقف الباحث على الاهتمام الباكر بأدب الأطفال في السودان، إذ أفردت له صفحة اسبوعية من مجلة هنا أمدرمان التي صدرت عام 1943م وحذت حذوها المجلات التي تلتها كالصباح الجديد. صوت المرأة وحواء الجديدة ثم صدرت مجلة الصبيان عام 1947م وحاولت ربط الطفل بالبيئة المحلية من خلال أبوابها المتمثلة في لقطة العدد ونافذة على بلادي مؤخراً ظهر عدد من المجلات الأجنبية كرافد جديد لثقافة الطفل في السودان وكشف استبيان حول توزيع هذه المجلات أن توزيعها بلغ نسبة 100% مقابل تدني توزيع مجلة الصبيان السودانية ويستنتج على ضوء هذه الاحصائيات أن أكثر المجلات تأثيراً في الطفل السوداني هي المجلات الأجنبية[1].

ثالثاً: المجال المهني:

بنهاية مرحلة الدراسة يدخل الفرد مجالاً جديداً هو المجال المهني ويستمر فيه حتى تقاعده بالمعاش أو وفاته ويحدث أن يدخل الفرد مجال العمل مكرهاً وغير راغب فيه في حالات أخرى يقبل عليه بحماس ورغبة.

في الحالة الأولى التي يقبل فيها على العمل مكرهاً تتنافر نفسية الفرد مع بيئة العمل فيرفض حكم الاخرين. وتوجيههم وتعليمهم وبالتالي لا يؤثر عليه بشكل إيجابي. أما في الحالة الثانية التي يقبل فيها على العمل عن رغبة وطواعية فيستمتع لينعكس هذا في صورته عند الآخرين لتزيد تلك الصورة من حماسه وتعلقه بالعمل[2].

9، إتجاهات دراسة التنشئة الإجتماعية:

كانت التنشئة الاجتماعية موضوع دراسة من علماء وباحثين من تخصصات مختلفة مثل علماء الأنثروبولوجيا، علم الاجتماع، علم النفس، والفولكلور وفيما يلي استعراض لأهم مقولات هؤلاء العلماء:

أ/ الاتجاه الأنثروبولوجي:

يستخدم علماء الأنثروبولجيا مصطلح التنشئة الاجتماعية مرادفاً للتنشئة الثقافية التي يقصدون بها اكتساب الفرد وتزويده بثقافة المجتمع والى جانب ذلك عنى علماء الأنثروبولوجيا

1- مجلة وازا، العدد 35، أكتوبر 1996م، ص55.

2- معن خليل عمر، مرجع سابق، ص130.

بمسألة الأدوار والوظيفة باعتبار المراكز أموراً أساسية في الدراسات الأنثروبولوجية ويعرفون الدور بأنها الوظيفة للفرد في المجتمع أما مهمة التنشئة الاجتماعية فهي التثقيف بنقل الثقافة من جيل إلى آخر.

ب/ الإتجاه الإجتماعي:

ومن منظور هذا الاتجاه فإن التنشئة الاجتماعية تمثل عملية تدريب الطفل للمشاركة في المجتمع وإعداده ليكون عضواً فاعلاً في المجتمع ووظيفة التنشئة الاجتماعية من منظور هذا الاتجاه هو تحقيق التوازن بين الأفراد ومعايير المجتمع هذا إضافة إلى تحقيق تضامن وتماسك الجماعة فالفرد من منظور هذا الاتجاه ليس حراً في تكوين شخصيته لكن المجتمع يحدد شخصية الفرد.

ج/ الإتجاه النفسي:

ومن أبرز رواد الاتجاه فرويد الذي يرى أن التنشئة الاجتماعية تمثل حجر الزاوية في بناء شخصية الفرد مضيفاً بأن اضطراب شخصية الفرد يولد عدداً من النزوات والأهواء التي تتضارب مع المجتمع. هنا تظهر وظيفة التنشئة الاجتماعية للقيام بكبح جماح هذه النزوات. فيعود إلى المجتمع توازنه. بايجاز فإن من مقولات فرويد أن الفرد يولد ومعه عدد من النزوات التي تهدد كيان المجتمع فتتدخل الأنا العليا لكبح هذه الرغبات في اللاشعور[1].

10/ أهمية التنشئة الاجتماعية:

تكمن أهمية التنشئة الاجتماعية في اعتبارها القناة الرئيسية التي تعبر من خلالها قيم المجتمع ومعاييره، وهي بالتالي الوسيلة التي يحفظ بها النظام الاجتماعي كيانه واستمراريته.

بالرجوع إلى أهمية التنشئة الاجتماعية ووظائفها، نجد أنه من الممكن تلخيصها في النقاط التالية:

أ/ التكيف: وهي عملية تكيف الفرد وانسجامه مع محيطه ووسطه الاجتماعي سواء في الأسرة أو المدرسة أو مع جماعة الرفاق والأقران[2].

ب/ إكساب المرء إنسانيته وصفات مجتمعه: يتعلم الإنسان اللغة وأنماط السلوك والتقاليد والقيم والعادات السائدة في مجتمعه، ويتعايش وثقافة مجتمعه، فيتحول إلى كائن اجتماعي. وتعتبر التنشئة آلية رسوخها ونقلها من جيل إلى آخر.

1- صالح محمد علي جادو، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، دار المسيرة للنشر والطباعة، عمان، 1998م، ص 43.

2- مصباح عامر، مرجع سابق، ص55.

ج/ تحقيق التطبيع الاجتماعي: يتجلى التطبيع الاجتماعي في نمط السلوك المتوقع من أي فرد يشغل وظيفة معينة، فلكل منصب أو وظيفة عادات وقيم وسلوكيات تحكمها، والمفروض فيمن يشغل هذه الوظيفة أن يكسبها(الدور الوظيفي).

د/ إشباع حاجات الفرد: من الأهمية بمكان السعي والحرص على إشباع حاجات الفرد وطموحه ليكون منسجماً مع نفسه ومجتمعه لتجنب أي فجوه قد تحدث بين الفرد ومجتمعه، كميل بعض الأفراد إلى الإنطواء والعزلة[1].

1- بهاء الدين صابر الحلواني، مرجع سابق، ص 67.

المبحث الثاني

التنشئة الاجتماعية والسلوك الاجرامي

إن قضية السلطة والحرية في التربية تشكل إنعكاساً لقضايا اجتماعية متعددة أهمها مسألة الطبيعة الإنسانية وقضية المعرفة وقضية السلطة السياسية وقضية أصل العدوان والعنف التي ما زالت قضية العصر ومأساته في الوقت نفسه.

ولقد شغف الأنثروبولوجيون بدراسة طبيعة التنشئة الاجتماعية في القبائل التي ما زالت تعيش بطريقة بدائية وذلك من أجل رصد وضعية السلطة التربوية والاجتماعية وطبيعة التنشئة الاجتماعية في هذه المجتمعات، ويتمحور الهدف الأساسي لهذه الدراسات حول معرفة تأثير الحضارة في طبيعة ممارسة السلطة في التربية والتنشئة الاجتماعية في المجتمعات السابقة على الحضارة المادية[1].

في حين لمح إميل دوركايم في كتابه(التربية الأخلاقية) إلى أن العقوبات لا أثر لها في المجتمعات البدائية فلقد اعتبر رئيس قبائل سيو أن البيض متوحشون لأنهم يضربون أولادهم وهذا يعني التسلط ظاهرة ثقافية أتت مع تحول المجتمعات الإنسانية من مجتمعات بسيطة إلى مجتمعات مركبة.

إن الدراسات والأبحاث المختلفة تبين أن المعاملة التي تتم في مرحلة مبكرة من حياة الطفل تؤدي إلى إحباطات كبيرة قد تكون مدمرة لشخصية الطفل وبالتالي فإن نظرة الطفل إلى الكون والحياة ستكون مرهونة أيضاً بنموذج المعاملة التي تلقاها في هذه المرحلة[2].

وبإختصار يمكن القول أن أساليب التنشئة الاجتماعية التسلطية الاعتباطية تؤدي بصورة عامة إلى هدم الشخصية الإنسانية، وعلى خلاف ذلك تعمل التنشئة الاجتماعية المعتدلة والديمقراطية التي تنطلق من معطيات التجربة الإنسانية العلمية في التربية على بناء الشخصيات الإنسانية المتكاملة.

1- نرمين حسين السطالي، مرجع سابق، ص33.

2- عبدالرحمن العسوي، مرجع سابق، ص208.

إن أساليب التنشئة التي تعتمد على الاسراف في استخدام الشدة أو التساهل تؤدي إلى بناء شخصيات ضعيفة وغير متكاملة، وكلما اتجهت هذه الأساليب نحو اعتماد المنطق العلمي في التنشئة الاجتماعية كانت أكثر قدرة على بناء شخصيات سليمة متكاملة[1].

إن الأطفال الذين يتلقون مزيداً من الأوامر الوالديه والذين يعانون تدخلاً مستمراً من ذويهم يميلون إلى العدوان أمام الأطفال الذين يتعرضون لتأنيب ذويهم والعقوبات والتهديد والتخل فيميلون إلى البكاء بدرجة أكبر من الأطفال الآخرين.

ومن الملاحظ أن تطور السلوك الإجرامي طال ومس كل فئات المجتمع وبدون استثناء من أطفال أحداث، كهول، مسنين، رجال ونساء ومختلف الشرائح الاجتماعية.

ومن الملفت للنظر أن الفئات التي انتشر في أوساطها السلوك الإجرامي المرأة ذلك المخلوق الذي كان يوصف إلى وقت قريب ولا زال في كثير من المجتمعات برهافة الحس وجياشة العواطف، ورمز الحنان والرحمة والعطف والحب في أي مجتمع، تلك المرأة التي تعقدت وظائفها وتعددت أدوارها داخل المجتمع لم تعد في منآى عن التورط في السلوكيات العنيفة كالضرب والقتل والسرقة والغضب والاحتيال وغيرها من الجرائم التي كانت إلى وقت قريب تعد حكراً على الرجال[2].

وظهور الظاهرة الإجرامية عند النساء لم تعد كذلك مقتصرة على المجتمعات الأوربية التي ودعت التفرغة بين الرجال والنساء منذ اندلاع الثورة الفرنسية مما أدى بالمرأة الأوربية إلى اقتحام جميع المجالات ومنافسة الرجال فيها بما فيه مجال الإجرام والانحراف.

اختلفت الآراء حول تأثير وسائل الإعلام على ممارسة العنف والجريمة، فالبعض يرى أن العنف في الإعلام والمسلسلات ووسائل الإعلام الأخرى يعد منفذاً للمشاعر العدوانية الكبوتة، فهو يعطي للإنسان اشباع بديل لكن هناك من يرى العكس لكون أن وسائل الإعلام بنشرها لمشاهد وأخبار الجريمة لا يعتبر بديلاً بل تحفيزاً والدليل على هذا ما خلفته

1- محمد بالخير، دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حماية الطفل، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي، الجزائر، 2018م، ص5.

2- نرمين حسين السطالي، مرجع سابق، ص33.

المشاهد التلفزيونية المختلفة لعملية إعدام الرئيس العراقي صدام حسين من أحداث إنتحار في مختلف دول العالم لأطفال حاولوا تقليد مشهد الإعدام شنقاً[1].

فهنالك اتهامات عده وجهت للصحف بسبب الدور الذي تلعبه في علاقتها بالجريمة فهي تشجع الجريمة بالنشر الدائم عنها وهي تسهم في تضخيم قادة المجرمين وتقديم أنباء الجريمة بطريقة هزلية تبعد صفة الاحترام عن إجراءات الشرطة والمحاكم.

يجب أن يكون العقاب رادعاً وليس انتقامي وهذه الفكرة قد يتبناها المعنيون بإصلاح المجرم وعلاجه، وأن أغلب المؤتمرات والندوات التي كانت تنادي في ذلك الوقت بمنع العقوبة الانتقامية القاسية وتحاول جعلها رادعة وعلاجية وليست رحمة وشفقة بالمجرم بل تخلص المجرم من العودة إلى ارتكاب الأفعال الإجرامية.

لا تنحصر الجرائم التي يعاقب عليها قانون العقوبات بالأفراد الذين تكون مستوياتهم الثقافية والعلمية متدنية ومنخفضة بل تتجاوز هؤلاء إلى المثقفين والمؤهلين ثقافياً وعلمياً، والجرائم التي يرتكبها المعنيون والمثقفين تسمى بجرائم ذوي اللياقات البيض، التي لا تظهر في كل مكان، حيث تعتبر من أشد الجرائم وأخطرها، وتعتبر أخطر من الجرائم الاعتيادية التي يعاقب عليها القانون لأنها ترتكب بطريقة ذكية ومدروسة وتجلب الضرر لعدد كبير من المواطنين وتعرض سلامة وأمن المجتمع للخطر[2].

1- محمد بالخير، مرجع سابق ، ص7.

2- http//publications.net بتاريخ 2022/06/25م.

المبحث الأول

خلفية تاريخية عن منطقة الدراسة (مدينة شندي)

شندي اسم يدل على علم، وهو قديم، ولا يشير إلى معني متعارف عليه في السودان حالياً سوى أنه اسم لهذه المدينة ولا يبدو أنه عربي[1]. بعض اسماء مدن السودان نجد أنها تحمل اسماء غير عربية أو ليس لها ما يقابلها من معنى باللغة العربية مثل مدينة كوستي وأصلها كوستا وهو اسم إغريقي ومدينة بورتسودان وأصلها Port Sudan وهو إنجليزي[2] اختلفت الآراء في تفسير اسم مدينة شندي يقول عون الشريف قاسم:

هناك رأى آخر ذهب إلى أن كلمة شندي نوبية تعني الشفة أو الزلومة أو المنطقة المنحنية، وهذا التفسير يتناسب مع طبيعة جغرافية مدينة شندي التي يميل نهر النيل عندها إلى جهة الشرق عند مروره بها بعد أن كان متجهاً نحو الشمال فينحني في منطقة شندي إنحناءً أشبه بالزلومة(بروز مؤخرة الرأس) وبالتالي يمكن أن نصف المنطقة التي انحنى عندها النيل بالمنحنى أو الشفة أو الزلومة أو شندي[3]. أما الفحل الفكي الطاهر فيرى أن شندي كلمة عربية عامية سودانية تتكون من مقطعين الأول:(شني) وتقابلها(ما) في اللغة العربية والمقطع الثاني: (دي) وتقابلها(هذه) في اللغة العربية والمقطعان معاً هما(شن دي) بالعامية أو(ما هذه) بالفصحى، حيث يسوق أدلة تعضد من رأيه منها دهشة وتعجب واستغراب أهل البادية من رؤية منارة المسجد الذي شيده الأمير ضواب بن غانم، حيث أن البدو كانوا يتساءلون عند رؤيتها بقولهم: (شني دي) وظلوا يرددون هذا القول كثيراً حتي

1- عون الشريف قاسم ، موسوعة القبائل والأنساب في السودان وأشهر أسماء الأعلام والأماكن، ج 3، الطبعة الأولي ، آفرو قراف للطباعة، الخرطوم، 1996م، ص 261 .

2- التجاني عامر، السلالات العربية السودانية في النيل الأبيض، الطبعة الثانية، الدار السودانية، الخرطوم، 1971م، ص74 .

3- عبد الله علي حمودة ، التطور والنمو الحضري لمدينة شندي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم الجغرافيا، كلية الآداب ، جامعة النيلين ، 2000 م ،ص 20 .

سميت به المدينة وعرفت بشندي[1]. يرى عباس محمد مالك أن شندي كلمة عربية فصحى أصلها كلمة(شندخ) وأستبدلت إلى شندي حيث جعلت الخاء ياءً[2].

أما جعفر حامد البشير يرجع أصل اسم شندي إلى الأصل المصري حيث يعتقد أن بعض من المصريين الصعايدة يحمل اسم شندي وبشندي وعليه أن كلمة شندي منسوبة إلى جزيرة شندويت، وأن أحد رعايا هذه الجزيرة وفد إلى مدينة شندي وأقام فيها فسميت باسمه[3]. وبالرجوع إلى المصادر الفرعونية المصرية القديمة نجد أن اسم(شند) ورد في اللغة الهيروغليفية وكان قدماء المصريين يطلقونه على شجر السنط، ومعروف أن منطقة شندي يكثر بها هذا النوع من الشجر.

من الروايات الأخرى لمعنى كلمة شندي أنها كلمة مروية تعني(الكبش) لأن المكان كان يشكل مرتعاً للخراف التي كان يتم تربيتها في مملكة مروي[4]. وهو ما يظهر بوضوح في آثار التماثيل الموجودة في كل من البجراوية والنقعة والمصورات والبعض يقول أن اسم شندي مأخوذ من لغة الداجو التي تستخدم اللفظ للخراف، جازماً بأن قبيلة الداجو إستوطنت المنطقة قبل خروجها منها متوجهة إلى كردفان ودارفور جراء الغزو الحبشي بقيادة عيزانا حاكم أكسوم الحبشية. هنالك رواية أخرى مغايرة تقول أن كلمة شندي مشتقة من لفظ (شاندا) وهي الشتاء الطويل عند البجة الذين استوطنوا المنطقة منذ قديم الزمان[5].

بقراءة هذه الروايات عن تسمية مدينة شندي نجد أن كل من عون الشريف قاسم ومحمد البشير إتفقا على أن اسم شندي أصله نوبي مع اختلاف في التفاصيل.

1- الفحل الفكي الطاهر ، تاريخ وصول العرب في السودان، الطبعة الأولي، دار الطابع العربي، الخرطوم، 1976م، ص 24 .

2- عباس محمد مالك، العرب العباسيون في السودان، الطبعة الأولي، دار الطابع العربي، الخرطوم، 1978م، ص209 .

3- جعفر حامد البشير ، مملكة الجعليين الكبري (السودان في القرية والمدينة)، الطبعة الثانية، مطبعة مدبولي، الخرطوم، 1995م، ص 197.

4- سامية بشير دفع الله ، تاريخ مملكة كوش (نبتة ومروي)، الطبعة الأولي، دار الأشقاء للطباعة والنشر، الخرطوم، 2005 م، ص 359 .

5- .https://ar.wikipedia.org/wiki/1/13/04/2023م.

أما الفحل الفكي الطاهر وعباس محمد مالك فيتفقان على أن أصل الكلمة عربي مع اختلاف في التفاصيل. يأخذ الباحث مع كل من عون الشريف قاسم ومحمد البشير محمد عثمان اللذان يرجعان مدلول اسم شندي إلى الأصل النوبي، والذي يعني الدفع نقداً أو حاضراً هو ما يتناسب مع طبيعة المدينة وما كان يدور فيها من نشاط اقتصادي وفي نفس الوقت لا يختلف الباحث فى الرأي الذي يرجع أصل الكلمة إلى طبيعة جغرافية شندي، حيث يشكل النيل منحنى أشبه بالزلومة. ولكن السؤال الذي يفرض نفسه متي أطلق لفظ شندي على المدينة؟ أغلب الظن أنه أطلق عليها في وقت ما قبيل ظهور الممالك المسيحية في منتصف القرن السادس الميلادي. بمعنى آخر أنه عندما دخلت المسيحية إلى السودان وجدت شندي مدينة عامرة ومزدهرة تجارياً وهذا ما يضعف رأى الفحل الفكي الطاهر حيث أنه يرجع بداية ظهور مدينة شندي إلى عهد الأمير ضواب بن غانم في القرن السادس عشر وهي فترة متأخرة بعض الشئ.

الموقع الجغرافي:

تقع محلية شندي في النصف الجنوبي لولاية نهر النيل في أواسط السودان تقريباً[1]. بين خطى العرض(17 – 18) درجة شمالاً وخطى الطول(23 – 24) درجة شرقاً وتمتد على مساحة (14096) كلم مربع من قرية المسيكتاب جنوب عند الشلال السادس وحتى قرية الضيقة شمالاً. وتحدها من جهة الجنوب محلية بحري بولاية الخرطوم ومحلية الدامر بولاية نهر النيل من جهة الشمال وسهول البطانة شرقاً[2]، وتبعد عن العاصمة الخرطوم بحوالى (150) كيلو متر(93 ميلاً) في الاتجاه الشمالي الشرقي. وتقع المحلية على الضفة الشرقية لنهر النيل على سهل رملي يبعد قليلاً عن نهر النيل الذي يحيط بالمحلية من جهة الشمال والشمال الغربي. أضف إلى ذلك وقوع محلية شندي في النطاق الممتد من شرق السودان وحتى المنطقة جنوب غرب الصحراء الكبرى، والذي يضم حوض شندي

1– ناصر محمد عثمان، تاريخ مدينة شندي(1500 م – 1900 م)، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة شندي، 2002 م، رسالة ماجستير غير منشورة، ص4.

2– كتيب مهرجان النيل للسياحة والتسوق الثالث، مكتب السياحة شندي، 2012م، ص2.

الرسوبي الممتد من مقرن النيلين – الأبيض والأزرق في الخرطوم وحتى مصب نهر عطبرة. وتعرف المنطقة بأراضيها المنخفضة التي تغمرها مياه النيل وتسمى بالكرو، وتتميز تربتها بأنها طينية ثقيلة سوداء يحفها سهل رملي يبعد عن شاطئ النيل مسافة ميل ونصف تقريباً، تتجدد خصوبتها كل عام بواسطة الطمي، وتتغير طبيعة التربة وتقل خصوبتها كلما ابتعدنا عن النيل وتتغير من طينية إلى طينية رملية حتي تصبح رملية تماماً في بعض أجزاء المنطقة، وتخلو المحلية من المرتفعات والوديان[1].

وتعتبر محلية شندي من أكثر المحليات قدماً وعراقة من حيث أصولها الحضارية والفكرية والثقافية التي تعبر عنه شواهد ومعالم التاريخ وهي من أكثر محليات السودان تنوعاً في مكونها السياحي، الانتاجي، الزراعي والصناعي. وتتميز بالعديد من المزايا والخصائص الجاذبة والمحفزة التي جعلتها وجهة للمستثمرين من داخل البلاد وخارجها[2]. وهي من أهم المحليات الواقعة في أواسط السودان من حيث موقعها الرابط بين شمال وشمال شرق السودان بالعاصمة في وسط السودان وقربها من التجمعات الحضرية في تلك المناطق، ومن حيث موقعها التجاري المهم في تاريخها القديم والمعاصر توسطت محلية شندي ثلاثة مراكز حضرية مروية مهمة حيث وقعت في شمالها البجراوية ذات المكانة السياسية والدينية، وفي شرقها توجد المراكز الدينية والتعليمية في النقعة والمصورات، وفي جنوبها قامت المراكز الدينية والتجارية في ود بانقا[3].

أضف لذلك وجود ثروة حيوانية معتبرة في المنطقة تتمثل في الضأن والماعز والماشية، وكان امتلاك قطعان من هذه الحيوانات هو المقياس الحقيقي للثروة وعامل من عوامل إرتفاع مكانة الفرد الاجتماعية، بجانب ذلك استغل أهل محلية شندي كل الأراضي الصالحة للزراعة سواء تلك التي تعتمد في ريها على مياه النيل(الفيضان والساقية) أو تلك

1- جون لويس بوكهاردت ، رحلات بوكهاردت في بلاد النوبة والسودان، ترجمة فؤاد دندراوس، الطبعة الأولي، مطبعة دار المعرفة، القاهرة ، 1959 م ، ص 214 .

2- كتيب مهرجان النيل للسياحة والتسوق الثالث، مكتب السياحة شندي، 2012م، ص2.

3- شوقي الجمل، تاريخ سودان وادي النيل حضاراته وعلاقاته بمصر منذ أقدم العصور إلى الوقت الحاضر، القاهرة مكتبة الأنجلو المصرية ، 1969 م، ص 187.

التي تعتمد على مياه الأمطار ومن أهم محصولاتهم من الخضروات البامية والبصل والليمون ومن الفواكه الجوافة والبرتقال والمانجو[1].

تتمتع محلية شندي بخاصية جغرافية مكنتها بحكم موقعها المميز من السيطرة على الطرق التجارية المؤدية إلى مصر شمالاً وإلى سنار والحبشة جنوباً، وعلى طريق القوافل الذي يربطها بالأجزاء الشمالية من البلاد وبمصر، وكانت محلية شندي معبراً للصادرات والواردات والتي أهمها الجلود والألبان والرقيق والمواشي وسن الفيل وريش النعام والنبيذ والعسل وغيرها من المنتجات الأخرى[2]. لمحلية شندي تاريخ حافل بالأحداث لعب فيه موقعها الذي يتوسط عدة مناطق حضارية وكيانات قبلية لعبت أدواراً سياسية، اقتصادية، ثقافية واجتماعية كبيرة، حيث تقع المحلية بالقرب من مواقع الحضارات السودانية القديمة ومن بينها حضارة مروي. كانت محلية شندي ملتقى طرق تجارية أهمها الطريق التجاري المؤدي إلى شبه الجزيرة العربية والهند والشرق الأقصى عبر سواكن، وطريق النيل المتجه نحو مصر في الشمال والطريق الجنوبي نحو الحبشة عبر البطانة وسنار إلى غندار في الحبشة والطريق القادم من كردفان ودارفور، وتمر عبره قوافل التجارة والحجيج القادمة من غرب وأواسط أفريقيا متجهة نحو الحجاز عبر سواكن. كما أنها كانت ميناءً صالحاً لرسو السفن، وغنية بمعدن الحديد الذي يصهر في حفر بإستخدام قطع الخشب التي كانت متوفرة هناك، بالإضافة إلى غزارة مراعيها حيث تجوبها الحيوانات البرية المختلفة.

تعد محلية شندي من أكبر المحليات في السودان الشرقي وهي تلي من حيث الأهمية التاريخية سنار، وبجانب ذلك فهي أقرب محلية على النيل لميناء سواكن على البحر الأحمر والموانئ المطلة عليه في شبه الجزيرة العربية، الأمر الذي هيأ لها في الماضي أن تلعب دور الوسيط التجاري بين بلاد السودان ومصر ووسط وغرب إفريقيا من جهة وبلاد العرب والهند والشرق الأقصى من جهة أخرى. كما أن وقوعها بين مدينتى بربر في الشمال وسنار في الجنوب مكنها أيضاً من لعب دور الوسيط التجاري بين مصر

1- سامية بشير دفع الله ، مرجع سابق، ص 309 .

2- https://ar.wikipedia.org/wiki/1/13/04/2023م.

ودنقلا وبربر من ناحية وسنار والحبشة وكردفان من ناحية أخرى[1]. يبلغ تعداد سكان مدينة شندي حسب آخر تعداد سكاني للمدينة عام 2008 م (264.000) ألف نسمة [2].

المـناخ:

يسود المناخ الصحراوي الجاف في محلية شندي حيث ترتفع درجة الحرارة في فصل الصيف وتسجل درجات الحرارة أعلى معدلاتها في شهرى مايو ويونيو وتبلغ في المتوسط (45) درجة مئوية وتنخفض درجة الحرارة في فصل الشتاء الممتد بين شهرى نوفمبر ومارس، حيث يبلغ أدنى معدل لها في المتوسط (22) درجة مئوية[3]. تتأثر محلية شندي بالتغير الذي يطرأ على توزيع الضغط الجوي على مساحات الأرض التي حولها وبالاختلاف الكبير بين حالة الضغط الجوي من فصل إلى آخر، والذي يتسبب في تغيرات طفيفة في حركة الرياح واتجاهاتها وما تحدثه من تأثير بين فصل تسيطر عليه الرياح الجنوبية الرطبة التي تتسبب في هطول الأمطار في المحلية، وفصل شتوي تسود فيه الرياح الشمالية الشرقية الجافة التي تحدث الجفاف وتهبط بدرجات الحرارة في المحلية إلى أدنى معدلاتها لتصل إلى(7) درجات مئوية في فصل الشتاء القارص.

يكون الغطاء النباتي الطبيعي في محلية شندي مزدهراً في فصل سقوط المطر القصير الذي لا يتجاوز بضعة أشهر، حيث تنمو المروج الخضراء والحشائش والشجيرات في أعقاب سقوط المطر، وتظل محتفظة بخضرتها وإزدهارها إلى أن ينتهي موسم المطر وتشتهر منطقة شندي بزراعة البقوليات والمحاصيل البستانية وبعض الصناعات الخفيفة والتقليدية مثل صناعة النسيج , وتشتهر المنطقة بآثارها التاريخية العريقة التي تعود الي مملكة مروي القديمة (البجراوية, النقعة والمصورات, وغيرها) مما جعلها منطقة سياحية مهمة.

1- جون بوكهاردت ، مصدر سابق، ص 215.

2- كتيب مهرجان النيل للسياحة والتسوق الثالث، مكتب السياحة شندي، 2012م، ص2.

3- سامية بشير دفع الله ، تاريخ الحضارات السودانية القديمة منذ أقدم العصور وحتي قيام مملكة كوش ، دار هايل للطباعة والنشر ،الطبعة الأولي الخرطوم ، 1999 م ، ص 7.

وتعتبر شندي مدينة تعليمية حيث تنتشر بها الخلاوي القرآنية والمدارس النظامية. أنشئ بها معهد أعداد المعلمين منذ عام 1952م كما تضم المدينة المركز القومي لتدريب قيادات تعليم الكبار [1].

أما الرياح التي تؤثر على مناخ محلية شندي فهي الرياح الشمالية الشرقية في معظم فصول السنة فيما عدا الشهور التي تتساقط فيها الأمطار(يوليو – أغسطس – سبتمبر) ورياحها جنوبية غربية، والأمطار في محلية شندي خفيفة ونادرة أحياناً وسبب ذلك وقوع المحلية في المناخ شبه الصحراوي، الذي تتراوح أمطاره السنوية(100سم – 150 سم) في العام، والفصل المطير في محلية شندي لا يتجاوز تسعين يوماً وقمة المطر في شهر أغسطس. ثم يتراجع هطول الأمطار في شهر سبتمبر ويصل إلى أدنى معدلاته بسبب تناقص سرعة الرياح الجنوبية الغربية ومن ثم تنمو الأشجار من الأنواع المختلفة ومنها أشجار من الفصيلة السنطية مثل الهشاب والطلح والكتر والسدر والدوم، ويمكن القول: أن الثراء بالأشجار في هذا النطاق والذي يزداد في الاتجاه العام نحو الجنوب تماشياً مع زيادة المطر أي كلما اتجهنا جنوباً كلما زادت كمية الأمطار، وتكشف النظرة المباشرة عن زيادة الثراء والكثافة والتنوع في القطاع الجنوبي جنوب خط العرض(10) درجة شمالاً، كما أن كمية المطر السنوي وسقوطه على إمتداد فصل يتضمن بضعة أشهر في السنة يكفل هذا الغنى المتزايد، ويشمل الثراء إرتفاع الحشائش حتى تعلو عن قامة الرجل وتكون من الأنواع دائمة الخضرة[2].

يمثل النيل ينبوع الحياة لدى أهل محلية شندي وهو من أهم المعالم التضاريسية في المحلية حيث ينحني مجرى النيل عند مدينة شندي إلى جهة الشرق ويحيط بها من جهتى الشمال والشمال الغربي ويتراوح إتساع مجراه في المدينة ما بين(500 – 1000) ياردة وهو يمثل أكثر مناطق السطح انخفاضاً في المحلية حيث ينحدر السطح من الشرق إلى

1– صلاح الدين الشامي ، السودان دراسة جغرافية ، منشأة المعارف ، القاهرة ، ص174 – 175 .

2– محمد آدم عبد الرحمن ، علاقات مروي الخارجية(البطالمة والرومان ومملكة أكسوم 332 ق. م) قسم التاريخ ، كلية الآداب، جامعة الخرطوم، 2010 م، رسالة ماجستير غير منشورة، ص 17.

الغرب، كما أن ضفتى النيل في شندي مرتفعتان ولا يعلوهما النيل ونادراً ما يمثل النيل خطراً على المحلية في موسم الفيضان. بين محلية شندي ونهر النيل أراضي زراعية تروى عادة بالسواقي، وفي موسم الفيضان تغطي مياه النهر السهل لفترة قصيرة[1].

التضـاريس:

سطح المحلية منبسط بصفة عامة ويتراوح ارتفاعه بين(100-600) قدم فوق سطح البحر وتنتشر فيها بعض السلاسل الجبلية والتلال المنخفضة والكثبان الرملية في أماكن متفرقة، وتخترق المحلية الكثير من الوديان والخيران الموسمية التي تجري لتصب معظمها في نهر النيل.

العـادات والتقاليد:

لا تختلف العادات والتقاليد في هذه المحلية من قبيلة إلي أخرى، ويشتهر أهل هذه المحلية بحب الضيافة والكرم ومراعاة الجار واحترام العرض والافتخار بالنسب. ويعتمدون علي الذرة في طعامهم على (العصيدة والكسرة) وخصوصاً الجعليين، أما قبائل الرباطاب والمناصير والميرفاب فهم يفضلون القمح ويصنعون منه (الفطير والقراصة) ويشربون (القهوة والشاي). بالاضافه إلي ما سبق يتميز أهل المحلية بالتراحم والتآزر في المأتم والأفراح، ومن الخرافات في المحلية(الزار- الودع – الدجالين – المشعوذين- كتابة الحجبه من العين)[2].

المواقع الأثرية بالمحلية:

موقع النقعة:

يقع على وادي العوتيب أشهر الأودية بالمنطقة على بعد(150) كلم شمال الخرطوم ويبعد من الطريق القومي حوالى(35) كلم ويحتوي على آثار لمدينة سكنية ومقابر من العصور القديمة بجانب آثار معبد آمون ومعبد الأسد ومعبد الملكة شنكدخيتو والكشك.

1- نسيم منار، الرحالة الأجانب في السودان(1730م – 1851م) مركز الدراسات السودانية، الطبعة الأولي، القاهرة، 1995م، ص13.

2- مقابلة مع عوض الكريم بخيت سلمان، مدير مركز بخيت سلمان الثقافي، مقابلة شخصية، 2024/4/10م – الساعة 11ص.

موقع المصورات:

يقع على بعد(150) كلم شمال الخرطوم ويبعد حوالى(25) كلم عن الطريق القومي ويعد من أهم المواقع الأثرية بالسودان ويرجع تاريخه إلى القرن الثالث قبل الميلاد ويضم مجموعة من الشواهد الأثرية الدالة على قدم الحضارة منذ العصور القديمة أهمها معبد الأسد والحفائر (الكبير والصغير).

موقع البجراوية:

يقع على بعد(214) كلم شمال الخرطوم ويمثل امتداداً للحضارات القديمة بالسودان منذ حضارة كوش العريقة التي امتدت خلال الفترة من (750) قبل الميلاد إلى العام الثالث بعد الميلاد ويوجد به مدافن ملوك وملكات مملكة مروي وتضم(57) هرماً.

الصحـــة:

توجد بمحلية شندي ثلاث مستشفيات كبيرة تشمل مستشفى شندي التعليمي ، مستشفى الملك نمر الجامعي والمستشفى العسكري، بجانب (7) مستشفيات ريفية و(62) مركزاً صحياً و(12) وحدة للرعاية الصحية.

التعـــليم:

تتعدد بالمحلية مرافق ومؤسسات التعليم العام والعالي والديني حيث توجد بها الخلاوى والمدارس القرآنية ورياض الأطفال وتضم نحو(186) مدرسة لمرحلة الأساس و(30) مدرسة للمرحلة الثانوية وكان بها معهد التربية لإعداد المعلمين الذي أصبح الآن كلية التربية بجامعة شندي التي تضم نحو (11) كلية في مختلف التخصصات.

الرياضة:

توجد بالمحلية العديد من المناشط الرياضية تأتي كرة القدم في مقدمتها، حيث يوجد أستاد شندي كأبرز معلم رياضي وهو من أكبر الملاعب الرياضية بالبلاد. ويضم الدوري المحلي فيها نحو(27) نادياً بمختلف الدرجات وبها أميز أندية الدوري الممتاز وهو نادي

الأهلي الذي مثل السودان إفريقياً أربعة مرات، ويوجد بها اتحادين فرعيين لكرة القدم هما حجر العسل وكبوشية بجانب إتحاد الناشئين الذي يضم عدد من الروابط[1].

1- كتيب مهرجان النيل للسياحة والتسوق الثالث، مكتب السياحة شندي، 2012م، ص3-7.

المبحث الثاني

الإجراءات المنهجية

مقدمة:

تناول هذا المبحث توضيح المنهجية التي اتبعت في الدراسة ووصف المجتمع الذي تمت دراسته والعينة التي اختيرت منه والأداة التي تم تطويرها والخطوات اللازمة للتحقق من دلالات الصدق والثبات والمعالجات الإحصائية المناسبة التي قام الباحث باستخدامها لتحليل البيانات واستخلاص النتائج لمناقشتها وتفسيرها وأساليب المعالجة الإحصائية وكذلك ثبات الإجراءات العلمية التي قام بها الباحث في دراسته.

منهج الدراسة:-

استخدم الَباحث لتحقيق أهداف الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وهو المنهج الذي يناسب طبيعة هذه الدراسة لما يتمتع به من قدرة على تحديد الظاهرة المراد دراستها واستنباط العلاقات المهمة بين الظاهرة ومتعلقاتها وهو من أكثر مناهج البحث الاجتماعي ملائمة للواقع الاجتماعي وخصائصه.

منهجية البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي من أجل الوصول إلى تحقيق أهدافه والتحقق من صحة فرضياته متبعاً الأسلوب الميداني في جمع البيانات والمعطيات حول دور الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة بمحلية شندي بالإضافة لمنهج دراسة الحالة.

المنهج التحليلي الإحصائي:-

يعمل على تحويل البيانات من دلالات رقمية الى نتائج كيفية اجتماعية معينة يمكن تلمسها والتعامل معها. ويتميز هذا المنهج بالدقة والتصميم وسرعة الحصول على نتائج تساعد على استخلاص التوصيات والحلول.

مجتمع الدراسة:-

يتمثل مجتمع البحث من جميع السكان الذين يسكنون في محلية شندي بولاية نهر النيل حيث بلغ تعداد سكان المحلية حوالى (264.000) ألف نسمة تقريباً[1].

عينة الدراسة:

تم أخذ عينة عشوائية بسيطة من السكان في محلية شندي.

حجم العينة:

تم توزيع عدد(410) استمارة للسكان في محلية شندي وكان التالف منها(10) استمارات، لذلك تم التحليل عدد(400) استمارة.

وتم توزيع الاستبيان على وحدات محلية شندي المختلفة وكانت على النحو التالي:

1/ الوحدة الادارية شندي عدد 200 استبانة.

2/ وحدة كبوشية عدد 105 استبانة.

3/ وحدة جنوب شندي 105 استبانة.

وتم حساب حجم عينة الدراسة عن طريق المعادلة الآتية:

0.0025	0.5			
$n=\frac{N\times p(1-p)}{\left[\left[N-1\times\left(d^2\div z^2\right)\right]+p(1-p)\right]}$		معادلة ستيفن ثامبسون		
N	حجم المجتمع			
z	الدرجة المعيارية المقابلة لمستوى الدلالة 0.95 وتساوي 1.96			
d	نسبة الخطأ وتساوي 0.05			
p	نسبة توفر الخاصية والمحايدة = 0.50			

المصدر: اعداد الباحث عن طريق برنامج الاكسل

1- كتيب مهرجان النيل للسياحة والتسوق الثالث, مكتب السياحة شندي، 2012م ص 2.

مصادر جمع البيانات والمعلومات:

البيانات المكتبية:-

تم جمعها من المراجع والبحوث والرسائل العلمية والتقارير والانترنت.

البيانات الميدانية:-

تم جمعها بواسطة أدوات جمع البيانات الآتية:

الاستبيان:

هو أداة بحثية تستخدم لجمع المعلومات والبيانات من مجموعة معينة من الأفراد. يتكون الاستبيان عادة من مجموعة من الأسئلة التي يمكن أن تكون مفتوحة أو مغلقة، حيث تصمم لجمع معلومات حول موضوع معين. يستخدم الإستبيان في مجالات متعددة مثل البحث العلمي، الدراسات الاجتماعية، التسويق، والتقييمات، ويعتبر وسيلة فعالة للحصول على آراء وتجارب الأفراد بشكل منظم.

تتضمن مكونات الإستبيان الناجح عادةً:

1/ **المقدمة:** توضيح الهدف من الإستبيان وأهميته.

2/ **الأسئلة:** تقسم إلى فئات، مثل الأسئلة الديمغرافية، والأسئلة المتعلقة بالموضوع الرئيسي للدراسة.

3/ **الختام:** قد يتضمن شكر المشاركين على وقتهم وإجاباتهم.

يمكن تنفيذ الإستبيانات بطريقة تقليدية(ورقية) أو إلكترونية، مما يجعلها أدوات مرنة لجمع المعلومات.

الملاحظة:

هي من أهم وسائل جمع البيانات الأساسية في بحث أي ظاهرة وعلى الباحث تحديد مجال الملاحظة[1].

1- محمد محمود الجوهري، أسس البحث الاجتماعي، الطبعة الأولي، دار المسيرية للنشر والتوزيع، عمان، 2012م، ص ص195-196

وتسجيل ما يلاحظه في مجتمع الدراسة ومعايشة أهله ولان الباحث من سكان محلية شندي فقد قام بملاحظة ما يتعلق بالبحث ودعم به تحليل الدراسة.

المقابلة:

هي أسئلة شفهية تمكن الباحث من التعرف على حقائق غير معروفة تحقق في الدراسة الميدانية عن طريق أسئلة يلقيها الباحث على الفرد الآخر الذى يلتقي به وجهاً لوجه لمعرفة رأيه في موضوع أو الكشف عن اتجاهاته الفكرية ومعتقداته.

إجراءات الدراسة:

استخدم الباحث الاستبيان كأداة رسمية لجمع البيانات وهى تعد أكثر الطرق شيوعاً لإجراء البحوث الاجتماعية، وهي عبارة عن قائمة من الأسئلة المعدة مسبقاً يوجهها الباحث إلى أفراد العينة[1].

وهي عبارة عن أداة لفظية بسيطة ومباشرة تهدف إلى التعرف على ملامح المبحوثين واتجاهاتهم نحو موضوع معين، ويتم ذلك من خلال توزيع عدد من الأسئلة المحددة والتي تسلم إلى الأشخاص حتى يجيبوا على الأسئلة الواردة في الورقة وإعادتها ثانية إلى الباحث.

وتم تصميم استبانه خاصة تغطي جميع جوانب الدراسة كافة، وتتفق مع فروض الدراسة وأهدافها، وتتكون الاستبانة من خمسة محاور.

واستخدم الباحث أسئلة مغلقة وفقاً لمقياس ليكرت(likert) تم توجيه الاستبانة إلى عينة تتكون من 400 فرد من مواطنين محلية شندي. وتتكون الإستبانة من محاور تحتوي علي مجموعة من الأسئلة:

المحور الأول يتضمن المعلومات الشخصية للمبحوثين(النوع، العمر، المستوى التعليمي، الحالة الزواجية، المهنة، عدد الأبناء، نوع السكن، مكان السكن، مستوى الدخل، وكذلك للوقوف على أعمار وأنواع والحالات الاجتماعية والتعليمية للمبحوثين وعدد أبناءهم ونوع ومكان سكنهم). والمحاور الأخرى تتضمن أسئلة الفرضيات كلاً علي حدى.

1_ محمد محمود الجوهري، مرجع سابق، ص 372.

عبارات الإستبانة:-

تم توجيه عبارات الاستبانة إلى السكان بمحلية شندي(عينة الدراسة) وقد احتوت الاستبانة على(33) سؤالاً وعلى كل فرد من عينة الدراسة تحديد إجابة واحدة لكل سؤال وفق مقياس ليكرت (likert) ذا التدرج الخماسي (أوافق بشدة ، أوافق ، محايد ، لا أوافق ، لا أوافق بشدة). وقد تم توزيع عبارات الاستبانة على محاور الدراسة، وقد اشتمل كل محور على عدة عبارات.

تطبيق أداة الدراسة:-

وزعت الاستبانة على عينة الدراسة وتم تفريغ البيانات في جداول أعدها الباحث لهذا الغرض، حيث تم تحويل المتغيرات الاسمية (أوافق بشدة، أوافق، محايد، لا أوافق، لا أوافق بشدة) إلى متغيرات كمية (5 4 3 2 1) على الترتيب[1].

واعد الباحث الجداول اللازمة لكل سؤال في الاستبانة. وحدد درجات لعبارات مقياس ليكرت كالاتي:

جدول رقم (1/2/5) يوضح درجات عبارات ليكرت

المقياس	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
الوزن	5	4	3	2	1

إعداد الباحث حسب مقياس ليكرت

1_ نقلاً عن عبد الوهاب عبد الله يوسف إبراهيم, تأثير التنوع والتعددية الثقافية على التعايش الاجتماعي فى المجتمع السوداني، رسالة دكتوراه الفلسفة في علم الاجتماع والانثروبولوجيا بالتطبيق على مدينة عطبرة، جامعة شندي، 2013م، ص 260.

ولبيان ترتيب إجابات المبحوثين حسب نسبتها حسب الجدول الآتي:-

جدول رقم (2/2/5): يوضح نسب ترتيب العبارات

النسبة	الدرجة
%100-80	درجة كبيرة جداً
% 60-79	درجة كبيرة
% 50-60	متوسطة
%40-50	ضعيفة

المصدر:من إعداد الباحث من الدراسة الميدانية 2024م.

قياس الصدق والثبات:

يعني التأكد من أنها سوف تقيس ما أعدت لقياسه، كما يقصد بالصدق شمول الاستبانة لكل العناصر التي يجب أن تدخل في التحليل من ناحية، ووضوح فقراتها ومفرداتها من ناحية ثانية بحيث تكون مفهومة لكل من يستخدمها[1]. تم التأكد من صدق فقرات الاستبانة بطريقتين:

الصدق الظاهري والثبات:

حيث قام الباحث بعرض الأداة الأولية علي مجموعة من ذوي الخبرة والعلم والمعرفة في مجالات البحث العلمي(محكمين) حيث أبدوا آراءهم حولها بغرض تطويرها وقام الباحث بإجراء التعديلات المناسبة في ضوء ملاحظاتهم إذ حذف منها وأضاف إليها وعدل في صياغة بعض محاورها وقد تم اعتماد الفقرات التي وافق عليها المحكمون.

ثبات أداة الدراسة يعني التأكد من أن الإجابة ستكون واحدة تقريباً لو تكرر تطبيقها على الأشخاص ذاتهم في أوقات مختلفة[2]. واستخدمت طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة وقد تبين أن معامل الثبات مرتفعة مما يطمئن على استخدام الاستبانة.

1_ نقلاً عن عبد الوهاب عبدالله يوسف، مصدر سابق، ص225.

2_ حمد العساف، المدخل إلي البحث في العلوم السلوكية، مكتبة الكعيبان، الرياض1995، ص 430.

وتم اختبار ثبات عبارات الاستبانة عن طريق معامل ألفا كرونباخ الإحصائي وكانت النتيجة 0.78 من 1 وهذا يدل على ثبات عبارات الاستبانة.

الحدود الزمانية للدراسة: بدأت في فبراير 2022م وانتهت في يوليو 2024م.

الأساليب الإحصائية المستخدمة:-

لتحقيق أهداف الدراسة وللتحقق من فرضياتها، تم استخدام الحاسب الآلي وبرنامج التحليل الإحصائي (Spss) Statistical Package for social science والذي يعد من أكثر الحزم الإحصائية دقة في النتائج.

الوسط الحسابي:

يعتبر الطريقة العلمية لوصف الاتجاه العام لتركز ظاهرة معينة. ويعرف بأنه القيمة التي لو أعطيت لكل مفردة من مفردات القيم لكان مجموع هذه القيم الجديدة هو نفس مجموع القيم الأصلية.

كما يعرف حسابياً بأنه القيمة الناتجة من جمع قيم المفردات كلها مقسوماً على عدد المفردات[1].

$$س = \frac{مج\ س}{ن}$$

حيث:

س = الوسط الحسابي

مج س = مجموع القيم

ن = عدد القيم

1_ أمل محمد سلامة غباري، طرائق الإحصاء الاجتماعي، الطبعة الأولي، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2013م، ص 139.

التكرار والنسب المئوية:-

وهو الأسلوب الإحصائي الخاص باستخراج التكرارات والنسب المئوية وقد استخدمه الباحث للتعرف على الحقائق الشخصية والوظيفية والاجتماعية وتحديد استجابات المحاور.

التكرارات (ك)= العدد(المفردات)

مجموع التكرارات =حاصل جمع التكرارات

$$\text{النسبة المئوية} = \frac{\text{التكرار}}{\text{مجموع التكرارات}} \times 100$$

مجموع النسب المئوية = 100%

الانحراف المعياري:- هو الجذر التربيعي لمتوسط مربعات انحرافات القيم عن الوسط الحسابي وهو أدق مقاييس التشتت[1] ويعتبر أداة تحليلية في وصف خصائص التوزيع للمجتمع.

$$ع = \text{مج } (س-س)^2 \div ن$$

حيث:

ع = الانحراف المعياري.

مج $(س-س)^2$ = مربع الانحراف عن الوسط الحسابي.

ن = مجموع القيم.

اختبار مربع كاى:-

يُستخدم لاختبار العلاقة بين متغيرين أو أكثر واستخدمه الباحث لإختبار متغيرات المحاور الثاني والثالث والرابع والخامس والتي تكون لها علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (5.,.) فأقل[2]

1_ أمل محمد سلامة غباري، مرجع سابق، ص 139.

2_ نقلاً عن عبد الوهاب عبد الله يوسف إبراهيم، مصدر سابق، ص264.

المبحث الثالث

عرض وتحليل وتفسير البيانات

في هذا المبحث يتم عرض وتحليل الدراسة الميدانية ونتائجها وتفسيرها واختبار فروض الدراسة حسب محاور الدراسة.

أولاً: عرض وتحليل لمعلومات المحور الأول:

جدول رقم (1/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب النوع

الرقم	النوع	التكرار	النسبة
1	ذكر	169	%42.2
2	أنثي	231	%57.8
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم **(1/3/5)** أن هنالك (231) من المبحوثين وبنسبة (57.8%) من**الإناث** هذا يدل على أن الاستبيان تم توزيعه على عنصر الاناث بسبب عدم تواجد الذكور في كل الأوقات، وأن هنالك (169) من المبحوثين وبنسبة (42.2%) من **الذكور**.

جدول رقم (2/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب العمر

الرقم	العمر	التكرار	النسبة
1	من 20 وأقل من 30 سنة	193	%48.2
2	من 30 سنة – 39 سنة	103	%25.8
3	من 40 سنة – 49 سنة	63	%5.8
4	من 50 سنة فأكثر	41	%10.2
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم **(2/3/5)** أن هنالك (193) من المبحوثين وبنسبة(48.2%) أعمارهم **اقل من 30 سنة** وهى الفئة التي تنتشر فيها ظاهرة الجريمة، وأن هنالك (103) من المبحوثين وبنسبة (25.8%) أعمارهم **من 30 سنة – 39 سنة**, وأن هنالك (63)

من المبحوثين وبنسبة (5.8%) أعمارهم **من 40 سنة- 49 سنة**، وأن هنالك (41) من المبحوثين وبنسبة (10.2%) أعمارهم **أكثر من 50 سنة** .

جدول رقم (3/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب المستوى التعليمي

الرقم	المستوى التعليمي	التكرار	النسبة
.1	أمي	6	%1.5
.3	خلوة	4	%1
.4	أساس	23	%5.8
.5	ثانوي	106	%26.5
.6	جامعي	201	%50.2
.7	فوق الجامعي	60	%15
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم **(3/3/5)** أن هنالك (201) من المبحوثين وبنسبة (50.2%) مستواهم التعليمي **جامعي** وهذا يدل علي أن أكثر مجتمع العينة علي نسبة عالية من التعليم, وأن هنالك (106) من المبحوثين وبنسبة(26.5%) مستواهم التعليمي **ثانوي**, وأن هنالك (60) من المبحوثين وبنسبة (15%) مستواهم التعليمي **فوق الجامعي**, وأن هنالك (23) من المبحوثين وبنسبة (5.8%) مستواهم التعليمي **أساس**، وأن هنالك(6) من المبحوثين وبنسبة(1.5%) مستواهم التعليمي **أمي**، وأن هنالك (4) من المبحوثين وبنسبة (1.0%) مستواهم التعليمي خلوة.

جدول رقم (4/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب الحالة الزواجية

الرقم	الحالة الاجتماعية	التكرار	النسبة
.1	عازب	164	%41
.2	متزوج	212	%53
.3	مطلق	16	%4
.4	أرمل	8	%2
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم(**4/3/5**) أن هنالك (212) من المبحوثين وبنسبة (53%) متزوجين هذا يدل على أن الاستبيان تم توزيعه على أسر مستقرة، أن هنالك(164) من المبحوثين وبنسبة(41%) **عازب**، أن هنالك (16) من المبحوثين وبنسبة(4%) حالتهم الاجتماعية **مطلق** وهذه نسبة بسيطة, وأن هنالك (8) من المبحوثين وبنسبة (2%) **أرامل**.

جدول رقم (5/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب المهنة:

الرقم	المهنة	التكرار	النسبة
1	عامل	23	%5.8
2	موظف	156	%39
3	ربة منزل	67	%16.8
4	معلم	20	%5
5	أعمال حرة	68	%17
6	أخرى	66	%16.5
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم(**5/3/5**) أن هنالك (156) من المبحوثين وبنسبة(39%) **موظفين،** وأن هنالك (68) من المبحوثين وبنسبة(17%) **أعمال حرة،** وأن هنالك(67) من المبحوثين وبنسبة(16.8%) ربة منزل، **وأن** هنالك(66) فرداً وبنسبة(16.5%) لديهم مهن **اخرى، وأن** هنالك(23) من المبحوثين وبنسبة(5.8%) **عمال. وأن** هنالك(20) من المبحوثين وبنسبة(5%) **معلمين** هذا يدل على أن الجريمة تنتشر وسط الأشخاص الذين ليس لديهم وظيفة أو عمل.

جدول رقم (6/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب عدد الأبناء

الرقم	عدد الأبناء	التكرار	النسبة
.1	واحد	52	%13
.2	اثنان	56	%14
.3	ثلاثة	40	%10
.4	أربعة	24	%6
.5	خمسة فأكثر	35	%8.8
.6	لا يوجد	193	%48.2
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم **(6/3/5)** أن هنالك(193) من المبحوثين وبنسبة(48.2%) لا يوجد لديهم ابناء هذا يدل على أن المبحوثين أغلبهم في فئة الشباب ولم يتزوج, وأن هنالك(56) من المبحوثين وبنسبة(14%) عدد ابناء**هم اثنان**, وأن هنالك(52) من المبحوثين وبنسبة(13%) عدد ابناءهم **واحد**, وأن هنالك(40) من المبحوثين وبنسبة(10%) عدد ابناء**هم ثلاثة**, وأن هنالك(35) من المبحوثين وبنسبة (8.8%) عدد ابناء**هم أكثر من خمسة** ابناء. وأن هنالك(24) من المبحوثين وبنسبة (6%) عدد ابناء**هم اربعة**.

جدول رقم (7/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب نوع السكن

الرقم	نوع السكن	التكرار	النسبة
1	إيجار	108	%27
2	ملك	217	%54.2
3	حكومي	28	%7
4	ورثة	43	%10.8
5	أخرى	4	%1
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم**(7/3/5)** أن هنالك(217) من المبحوثين وبنسبة (54.2%) **منازلهم ملك** هذا يدل على استقرار الأسر، وأن هنالك(108) من المبحوثين وبنسبة(27%) **منازلهم إيجار**، وأن هنالك(43) من المبحوثين وبنسبة(10.8%) **منازلهم ورثة**، وأن هنالك(28) من المبحوثين وبنسبة(7%) **منازلهم حكومية**، وأن هنالك(4) من المبحوثين وبنسبة(1%) **غير ذلك**.

جدول رقم (8/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب مكان السكن.

الرقم	مكان السكن	التكرار	النسبة
.1	مع أهل الزوج	46	%11.5
.2	مع أهل الزوجة	16	%4
.3	في منزل مستقل	289	%72.2
.4	أخرى	49	%12.2
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم **(8/3/5)** أن هنالك (289) من المبحوثين وبنسبة (72.2%) يسكنون **في منزل مستقل** ، مما يوضح ان أكثر الأسر نووية أن هنالك (49) من المبحوثين وبنسبة (12.2%) يسكنون مع **غير ذلك،** أن هنالك (46) من المبحوثين وبنسبة (11.5%) يسكنون **مع أهل الزوج,** وأن هنالك (16) من المبحوثين وبنسبة (4%) يسكنون **مع أهل الزوجة.**

جدول رقم (9/3/5) يبين توزيع مفردات الدراسة حسب مستوى الدخل

الرقم	مستوى الدخل	التكرار	النسبة
.1	أقل من 50 ألف	108	%27
.2	من 50- وأقل من 100 ألف	130	%32.5
.3	من 100- وأقل من 150 ألف	53	%13.2
.4	من 150 ألف فأكثر	36	%9
	لا يوجد	73	%18.2
المجموع		400	%100

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتضح من الجدول رقم **(9/3/5)** أن هنالك (130) من المبحوثين وبنسبة (32.5%) مستوى دخلهم من 50- وأقل من 100 ألف هذا يدل على ضعف مستوى الدخل مما يؤدي إلى انتشار ظاهرة الجريمة بسبب الوضع الاقتصادي, أن هنالك (108) من المبحوثين وبنسبة

(27%) مستوى دخلهم أقل من 50 ألف, أن هنالك (73) من المبحوثين وبنسبة (18.2%) لا يوجد لديهم دخل, وأن هنالك (53) من المبحوثين وبنسبة (13.2%) مستوى دخلهم من 100- وأقل من 150 ألف, أن هنالك (36) من المبحوثين وبنسبة (9%) مستوى دخلهم من 150 ألف فأكثر.

ثانياً: عرض وتحليل دور الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة:

جدول رقم (10/3/5) يبين الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الثاني

م	العبارة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	النسبة	درجة الموافقة	الترتيب
1	تساهم العادات والتقاليد في الحد من انتشار الجريمة.	1.165	2.06	%77	كبيرة	6
2	لا تزال القيم والأعراف موجودة.	1.060	2.14	%74	كبيرة	7
3	تنشئة الشباب تنشئة سليمة وتنمية النواحي الوجدانية لديهم تحد من الجريمة.	0.896	1.60	%87	كبيرة جداً	4
4	الالتزام بالأخلاق الكريمة يحد من السلوك الإجرامي.	0.770	1.40	%93	كبيرة جداً	2
5	انفصال الوالدين يحد من التنشئة السليمة للأبناء.	1.112	2.10	%73	كبيرة	8
6	يسهم عدم وجود الضبط الاجتماعي في المجتمع على تفشي الجريمة.	0.863	1.61	%88	كبيرة جداً	3
7	التساهل في عدم تطبيق القوانين الرسمية يؤدي إلى انتشار الجريمة.	0.635	1.36	%95	كبيرة جداً	1
8	غياب الأعراف والتقاليد في المجتمع يسهم في انتشار الجريمة	1.008	1.91	%78	كبيرة	5

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتبين من الجدول رقم **(10/3/5)** أن:

1/ يتبين أن التساهل في عدم تطبيق القوانين الرسمية يؤدي إلى انتشار الجريمة ونال ذلك المركز الأول بانحراف معياري 0.635، ومتوسط حسابي 1.36 ونسبة بلغت 95% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

2/ يتبين أن الالتزام بالأخلاق الكريمة يحد من السلوك الإجرامي ونال ذلك المركز الثاني بانحراف معياري 0.770، ومتوسط حسابي 1.40 ونسبة بلغت 93% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

3/ يتبين أن عدم وجود الضبط الاجتماعي في المجتمع يسهم على تفشي الجريمة ونال ذلك المركز الثالث بانحراف معياري 0.863، ومتوسط حسابي 1.61 ونسبة بلغت 88% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

4/ يتبين أن تنشئة الشباب تنشئة سليمة وتنمية النواحي الوجدانية لديهم تحد من الجريمة ونال ذلك المركز الرابع بانحراف معياري 0.896، ومتوسط حسابي 1.60 ونسبة بلغت 87% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

5/ يتبين أن غياب الأعراف والتقاليد في المجتمع يسهم في انتشار الجريمة ونال ذلك المركز الخامس بانحراف معياري 1.008، ومتوسط حسابي 1.91 ونسبة بلغت 78% بدرجة موافقة كبيرة.

6/ يتبين أن العادات والتقاليد تساهم في الحد من انتشار الجريمة ونال ذلك المركز السادس بانحراف معياري 1.165، ومتوسط حسابي 2.06 ونسبة بلغت 77% بدرجة موافقة كبيرة.

7/ يتبين أن القيم والأعراف لا تزال الاطار الحاكم للسلوك ونال ذلك المركز السابع بانحراف معياري 1.060، ومتوسط حسابي 2.14 ونسبة بلغت 74% بدرجة موافقة كبيرة.

8/ يتبين أن انفصال الوالدين يحد من التنشئة السليمة للأبناء ونال ذلك المركز الثامن بانحراف معياري 1.112، ومتوسط حسابي 2.10 ونسبة بلغت 73% بدرجة موافقة كبيرة.

ثالثاً: تحليل وعرض أثر الجريمة على المجتمع:

جدول رقم (11/3/5) يبين الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الثالث

م	العبارة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	النسبة	درجة الموافقة	الترتيب
1	للاعلام دور كبير في الحد من انتشار الجريمة.	1.065	1.97	%82	كبيرة جداً	8
2	عدم متابعة الأسرة لأبناءها يؤدي إلى انتشار الجريمة.	0.541	1.33	%98	كبيرة جداً	1
3	مرافقة جماعة رفاق السوء تؤدي إلى انتشار الجريمة.	0.848	1.54	%88	كبيرة جداً	4
4	عدم الاهتمام بالتعليم يؤدي إلى انتشار الجريمة.	1.031	1.87	%80	كبيرة جداً	9
5	لدور العبادة أثر كبير في الحد من انتشار الجريمة.	0.800	1.46	%92	كبيرة جداً	3
6	تسهم الصحافة في بث الوعي لدى الأفراد.	0.767	1.75	%87	كبيرة جداً	5
7	الانفتاح على العالم الخارجي قلل من قيمة الأعراف والقيم كوسائل ضبط اجتماعي.	0.956	1.80	%85	كبيرة جداً	7
8	للبرامج الدينية دور في تثقيف الشباب وتنمية قيمهم.	0.503	1.30	%97	كبيرة جداً	2
9	مشاهدة الأفلام والبرامج التي تبث عبر القنوات الفضائية وتسهم في عمليات الانحراف في المجتمع.	0.808	1.56	%86	كبيرة جداً	6

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتبين من الجدول رقم **(11/3/5)** أن

1/ يتبين أن عدم متابعة الأسرة لأبناءها يؤدي إلى انتشار الجريمة ونال ذلك المركز الأول بانحراف معياري 0.541، ومتوسط حسابي 1.33 ونسبة بلغت 98% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

2/ يتبين أن للبرامج الدينية دور في تثقيف الشباب وتنمية قيمهم ونال ذلك المركز الثاني بانحراف معياري 0.503، ومتوسط حسابي 1.30 ونسبة بلغت 97% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

3/ يتبين أن لدور العبادة أثر كبير في الحد من انتشار الجريمة ونال ذلك المركز الثالث بانحراف معياري 0.800، ومتوسط حسابي 1.46 ونسبة بلغت 92% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

4/ يتبين أن مرافقة جماعة رفاق السوء تؤدي إلى انتشار الجريمة ونال ذلك المركز الرابع بانحراف معياري 0.848، ومتوسط حسابي 1.54 ونسبة بلغت 88% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

5/ يتبين أن الصحافة تسهم في بث الوعي لدى الأفراد ونال ذلك المركز الخامس بانحراف معياري 0.767، ومتوسط حسابي 1.75 ونسبة بلغت 87% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

6/ يتبين أن مشاهدة الأفلام والبرامج التي تبث عبر القنوات الفضائية وتسهم في عمليات الانحراف في المجتمع ونال ذلك المركز السادس بانحراف معياري 0.808، ومتوسط حسابي 1.56 ونسبة بلغت 86% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

7/ يتبين أن الانفتاح على العالم الخارجي قلل من قيمة الأعراف والقيم كوسائل ضبط اجتماعي ونال ذلك المركز السابع بانحراف معياري 0.956، ومتوسط حسابي 1.80 ونسبة بلغت 85% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

8/ يتبين أن للاعلام دور كبير في الحد من انتشار الجريمة ونال ذلك المركز الثامن بانحراف معياري 1.065، ومتوسط حسابي 1.97 ونسبة بلغت 82% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

9/ يتبين أن عدم الاهتمام بالتعليم يؤدي إلى انتشار الجريمة ونال ذلك المركز التاسع بانحراف معياري 1.031، ومتوسط حسابي 1.87 ونسبة بلغت 80% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

رابعاً: تحليل وعرض دور القانون في الحد من الجريمة:

جدول رقم (12/3/5) يبين الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الرابع

م	العبارة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	النسبة	درجة الموافقة	الترتيب
1	القوانين السارية تحد من انتشار الجريمة.	1.066	2.13	%75	كبيرة	6
2	انتشار الرشوة أدى إلى التساهل في تطبيق القوانين.	0.925	1.58	%89	كبيرة جداً	2
3	القوانين السارية تحتاج إلى تعديل للحد من تفشي الجريمة.	0.825	1.72	%85	كبيرة جداً	4
4	يفضل المجتمع الاحتكام للعرف السائد في تسوية أي نزاع أو خلاف دون الرجوع إلى القوانين الرسمية.	1.192	2.44	%59	متوسطةً	9
5	لا يزال العرف قوي ومسيطر على الأفراد في علاقاتهم وتعاملاتهم.	1.005	2.20	%70	كبيرة	8
6	لأجهزة الأمن دوراً هاماً وأساسياً في حفظ البناء الاجتماعي للمجتمع.	0.751	1.70	%88	كبيرة جداً	3
7	تعمل الأجهزة الأمنية على الحفاظ على المعايير السلوكية والأخلاقيات التي أوجدها المجتمع.	0.922	2.00	%74	كبيرة	7
8	للأجهزة الأمنية دور كبير في ضبط المنحرفين والاشراف على تنفيذ العقوبات.	0.926	1.74	%83	كبيرة جداً	5
9	تساهل الأجهزة الأمنية يفقد القانون قيمته كوسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي.	0.878	1.52	%90	كبيرة جداً	1

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتبين من الجدول رقم **(12/3/5)** أن:

1/ يتبين أن تساهل الأجهزة الأمنية يفقد القانون قيمته كوسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي ونال ذلك المركز الأول بانحراف معياري 0.878، ومتوسط حسابي 1.52 ونسبة بلغت 90% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

2/ يتبين أن انتشار الرشوة أدى إلى التساهل في تطبيق القوانين ونال ذلك المركز الثاني بانحراف معياري 0.925، ومتوسط حسابي 1.58 ونسبة بلغت 89% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

3/ يتبين أن لأجهزة الأمن دوراً هاماً وأساسياً في حفظ البناء الاجتماعي للمجتمع ونال ذلك المركز الثالث بانحراف معياري 0.751، ومتوسط حسابي 1.70 ونسبة بلغت 88% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

4/ يتبين أن القوانين السارية تحتاج إلى تعديل للحد من تفشي الجريمة ونال ذلك المركز الرابع بانحراف معياري 0.825، ومتوسط حسابي 1.72 ونسبة بلغت 85% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

5/ يتبين أن للأجهزة الأمنية دور كبير في ضبط المنحرفين والاشراف على تنفيذ العقوبات ونال ذلك المركز الخامس بانحراف معياري 0.926، ومتوسط حسابي 1.74 ونسبة بلغت 83% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

6/ يتبين أن القوانين السارية تحد من انتشار الجريمة ونال ذلك المركز السادس بانحراف معياري 1.066، ومتوسط حسابي 2.13 ونسبة بلغت 75% بدرجة موافقة كبيرة.

7/ يتبين أن الأجهزة الأمنية تعمل على الحفاظ على المعايير السلوكية والأخلاقيات التي أوجدها المجتمع ونال ذلك المركز السابع بانحراف معياري 0.922، ومتوسط حسابي 2.00 ونسبة بلغت 74% بدرجة موافقة كبيرة.

8/ يتبين أن العرف لا يزال قوي ومسيطر على الأفراد في علاقاتهم وتعاملاتهم ونال ذلك المركز الثامن بانحراف معياري 1.005، ومتوسط حسابي 2.20 ونسبة بلغت 74% بدرجة موافقة كبيرة.

9/ يتبين أن المجتمع يفضل الاحتكام للعرف السائد في تسوية أي نزاع أو خلاف دون الرجوع إلى القوانين الرسمية ونال ذلك المركز التاسع بانحراف معياري 1.192، ومتوسط حسابي 2.44 ونسبة بلغت 59% بدرجة موافقة متوسطة.

المحور الخامس: المعوقات التي تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي:

جدول رقم (13/3/5) يبين الانحراف المعياري والمتوسط الحسابي والنسبة المئوية ودرجة الموافقة وترتيب عبارات المحور الخامس

م	العبارة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	النسبة	درجة الموافقة	الترتيب
1	قلة اهتمام بعض الأسر بعملية الضبط الاجتماعي.	0.853	1.66	%91	كبيرة جداً	1
2	عدم تعويد الشباب على الحلال والحرام تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	0.911	1.61	%90	كبيرة جداً	2
3	التفكك الأسري يحد من ترسيخ القيم.	0.866	1.66	%89	كبيرة جداً	3
4	عدم نشر الوعي بأهمية الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة.	0.927	1.85	%83	كبيرة جداً	5
5	قلة الوازع الديني تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	0.862	1.62	%88	كبيرة جداً	4
6	الاوضاع الاقتصادية السيئة تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	1.116	2.02	%72	كبيرة	6
7	فشل الأبناء في الدراسة يحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	1.270	2.31	%63	كبيرة	7

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

يتبين من الجدول رقم **(13/3/5)** أن

1/ يتبين أن قلة اهتمام بعض الأسر بعملية الضبط الاجتماعي ونال ذلك المركز الأول بانحراف معياري 0.853، ومتوسط حسابي 1.66 ونسبة بلغت 91% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

2/ يتبين أن عدم تعويد الشباب على الحلال والحرام تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي ونال ذلك المركز الثاني بانحراف معياري 0.911، ومتوسط حسابي 1.61 ونسبة بلغت 90% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

3/ يتبين أن التفكك الأسري يحد من ترسيخ القيم ونال ذلك المركز الثالث بانحراف معياري 0.866، ومتوسط حسابي 1.66 ونسبة بلغت 89% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

4/ يتبين أن قلة الوازع الديني تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي ونال ذلك المركز الرابع بانحراف معياري 0.862، ومتوسط حسابي 1.62 ونسبة بلغت 88% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

5/ يتبين أن عدم نشر الوعي بأهمية الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة ونال ذلك المركز الخامس بانحراف معياري 1.927، ومتوسط حسابي 1.85 ونسبة بلغت 83% بدرجة موافقة كبيرة جداً.

6/ يتبين أن الاوضاع الاقتصادية السيئة تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي ونال ذلك المركز السادس بانحراف معياري 1.116، ومتوسط حسابي 2.02 ونسبة بلغت 72% بدرجة موافقة كبيرة.

7/ يتبين أن فشل الأبناء في الدراسة يحد من تطبيق الضبط الاجتماعي ونال ذلك المركز السادس بانحراف معياري 1.270، ومتوسط حسابي 2.31 ونسبة بلغت 63% بدرجة موافقة كبيرة.

المبحث الرابع

مناقشة واختبار الفرضيات

تمهيد:

مناقشة وتحليل الفرضيات هى خطوات أساسية في البحث العلمي للتأكد من صحتها أو خطأها، ويجب عدم التحيز في تحليل الفرضيات، استخدام المنطق في تحليل الفرضيات والاستقالية في تحليل الفرضيات[1].

المحور الثاني: دور الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة

اتضح للباحث من خلال الدراسة والمعطيات الميدانية أن هذا المحور والذي صممت له عبارات المحور الثاني يتم اثباتها بنسب متفاوتة وأن القيمة الاحتمالية لاختبار مربع كاي لدلالة الفروق بين اجابات عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الأولى أصغر من مستوى الدلالة (0.05) وهذا يعني أن **للضبط الاجتماعي دور في الحد من الجريمة.**

[1]- http//publications.net بتاريخ: 2025/02/18م.

جدول رقم (1/4/5) يوضح قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لعبارات المحور الثاني

م	العبارة	قيمة مربع كاي	القيمة الاحتمالية	نوع العلاقة الاحصائية
1	تساهم العادات والتقاليد في الحد من انتشار الجريمة.	2.328	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
2	لا تزال القيم والأعراف الاطار الحاكم للسلوك.	2.208	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
3	تنشئة الشباب تنشئة سليمة وتنمية النواحي الوجدانية لديهم تحد من الجريمة.	4.783	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
4	الالتزام بالأخلاق الكريمة يحد من السلوك الإجرامي.	7.091	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
5	انفصال الوالدين يحد من التنشئة السليمة للأبناء.	1.926	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
6	يسهم عدم وجود الضبط الاجتماعي في المجتمع على تفشي الجريمة.	4.553	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
7	التساهل في عدم تطبيق القوانين الرسمية يؤدي إلى انتشار الجريمة.	7.083	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
8	غياب الأعراف والتقاليد في المجتمع يسهم في انتشار الجريمة	2.607	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

المحور الثالث:

أثر الجريمة على المجتمع.

اتضح للباحث من خلال الدراسة والمعطيات الميدانية أن هذا المحور والذي صممت له تسع عبارات يتم إثباتها بنسب متفاوتة وأن القيمة الاحتمالية لاختبار مربع كآي لدلالة الفروق بين إجابات عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثانية أصغر من مستوى الدلالة (0.05).

جدول رقم (2/4/5) يوضح قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لعبارات المحور الثالث

م	العبارة	قيمة مربع كاي	القيمة الاحتمالية	نوع العلاقة الاحصائية
1	للاعلام دور كبير في الحد من انتشار الجريمة.	3.010	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
2	عدم متابعة الأسرة لأبناءها يؤدي إلى انتشار الجريمة.	5.033	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
3	مرافقة جماعة رفاق السوء تؤدي إلى انتشار الجريمة.	5.327	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
4	عدم الاهتمام بالتعليم يؤدي إلى انتشار الجريمة.	2.879	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
5	لدور العبادة أثر كبير في الحد من انتشار الجريمة.	6.329	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
6	تسهم الصحافة في بث الوعي لدى الأفراد.	4.095	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
7	الانفتاح على العالم الخارجي قلل من قيمة الأعراف والقيم كوسائل ضبط اجتماعي.	3.417	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
8	للبرامج الدينية دور في تثقيف الشباب وتنمية قيمهم.	2.982	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
9	مشاهدة الأفلام والبرامج التي تبث عبر القنوات الفضائية وتسهم في عمليات الانحراف في المجتمع.	3.215	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

المحور الرابع:

دور القانون في الحد من الجريمة.

اتضح للباحث من خلال الدراسة والمعطيات الميدانية أن هذا المحور والذي صممت له تسعة عبارات يتم إثباتها بنسب متفاوتة وأن القيمة الاحتمالية لاختبار مربع كاي لدلالة الفروق بين إجابات عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثانية أصغر من مستوى الدلالة (0.05).

جدول رقم (3/4/5) يوضح قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لعبارات المحور الرابع

م	العبارة	قيمة مربع كاي	القيمة الاحتمالية	نوع العلاقة الاحصائية
1	القوانين السارية تحد من انتشار الجريمة.	2.336	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
2	انتشار الرشوة أدى إلى التساهل في تطبيق القوانين.	5.217	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
3	القوانين السارية تحتاج إلى تعديل للحد من تفشي الجريمة.	3.626	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
4	يفضل المجتمع الاحتكام للعرف السائد في تسوية أي نزاع أو خلاف دون الرجوع إلى القوانين الرسمية.	98.600	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
5	لا يزال العرف قوي ومسيطر على الأفراد في علاقاتهم وتعاملاتهم.	2.147	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
6	لأجهزة الأمن دوراً هاماً وأساسياً في حفظ البناء الاجتماعي للمجتمع.	3.916	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
7	تعمل الأجهزة الأمنية على الحفاظ على المعايير السلوكية والأخلاقيات التي أوجدها المجتمع.	2.301	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
8	للأجهزة الأمنية دور كبير في ضبط المنحرفين والاشراف على تنفيذ العقوبات.	3.527	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
9	تساهل الأجهزة الأمنية يفقد القانون قيمته كوسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي.	5.829	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

المحور الخامس: التحديات التي تحد من عمليات الضبط الاجتماعي

اتضح للباحث من خلال الدراسة والمعطيات الميدانية أن هذا المحور والذي صممت له سبع عبارات يتم إثباتها بنسب متفاوتة وأن القيمة الاحتمالية لاختبار مربع كاي لدلالة الفروق بين إجابات عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثانية أصغر من مستوى الدلالة (0.05).

جدول رقم (4/4/5) يوضح قيمة مربع كاي والقيمة الاحتمالية لعبارات المحور الرابع

م	العبارة	قيمة مربع كاي	القيمة الاحتمالية	نوع العلاقة الاحصائية
1	قلة اهتمام بعض الأسر بعملية الضبط الاجتماعي.	4.391	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
2	عدم تعويد الشباب على الحلال والحرام تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	4.767	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
3	التفكك الأسري يحد من ترسيخ القيم.	4.296	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
4	عدم نشر الوعي بأهمية الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة.	3.147	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
5	قلة الوازع الديني تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	4.503	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
6	الاوضاع الاقتصادية السيئة تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	2.071	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية
7	فشل الأبناء في الدراسة يحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.	2.229	0.000	ذات دلالة إحصائية عالية

المصدر: الدراسة الميدانية 2024م

مقدمـــة:

لقد توصل البحث إلى عدد من النتائـــج يقع أهمها في الآتي:

النتائج المتعلقة بالمحور الأول:

1. أغلب أفراد العينة يتمركزون حول الفئة العمرية (من 20 سنة– 30 سنة).
2. أغلب الفئات العمرية مستواهم التعليمي جامعي.
3. أغلب أفراد العينة يسكنون في منزل ملك.
4. أغلب أفراد العينة متزوجين.

النتائج المتعلقة بالمحور الثاني:

1. إلتزام أفراد المجتمع أدى إلى الحد من السلوك الاجرامي.
2. عدم تطبيق الضبط الاجتماعي يسهم في تفشي الجريمة.
3. الاهتمام بتنشئة الشباب تنشئة سليمة تحد من تفشي الجريمة.
4. عدم تطبيق القانون والتساهل في تطبيقه يؤدي إلى انتشار الجريمة.

النتائج المتعلقة بالمحور الثالث:

1. للاعلام دور كبير وضروري في عدم تفشي الجريمة من خلال البرامج التي يقدمها.
2. مرافقة أصدقاء السوء والاقتداء بهم يؤدي إلى انتشار الجريمة.
3. تلعب دور العبادة دوراً مهماً في التنشئة السليمة.
4. عدم متابعة الأسرة لأبناءها وتركهم لفترات طويلة دون مراقبة يؤدي إلى انتشار الجريمة.

النتائج المتعلقة بالمحور الرابع:

1. وجود قوانين رادعة وسارية أدى إلى الحد من انتشار الجريمة.

2. تلعب أجهزة الأمن دوراً أساسياً في حفظ البناء الاجتماعي.

3. هنالك بعض المجتمعات تفضل الاحتكام للعرف دون الرجوع للقانون.

4. عدم تطبيق القانون يؤدي إلى فقدان القانون لقيمته.

النتائج المتعلقة بالمحور الخامس:

1. هنالك أسر غير مهتمة بعملية الضبط الاجتماعي.
2. عدم وجود الوازع الديني وسط الشباب المنحرف تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.

3. الوضع الاقتصادي مثل الفقر يؤدي إلى عدم تطبيق الضبط الاجتماعي.

4. فشل الأبناء في الدراسة وقلة التعليم تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.

مقــدمة:

من خلال النتائج التي توصل إليها البحث يمكن صياغة عدد من التوصيات التي يمكن أن تساهم في حل المشكلة المطروحة كالآتي:

1. لا بد من وجود الضبط الاجتماعي في المجتمع للتقليل من انتشار الجريمة.
2. يجب أن تهتم الشؤون الاجتماعية بالتقاليد والقيم والأعراف التي تساعد في الحد من انتشار الجريمة.
3. يجب الالتزام بالأخلاق الكريمة وتنشئة الشباب تنشئة سليمة وتنمية النواحي الوجدانية لديهم.
4. ضرورة قيام وسائل الاعلام بحملات اعلامية كبيرة وتثقيف الشباب وبث الوعي لدى الأفراد عن خطورة الجريمة.
5. يجب أن تهتم الأسر بالتعليم ومتابعة أبناءهم وتنشئتهم تنشئة سليمة.
6. على الصحافة أن تساهم في بث الوعي لدى الأفراد.
7. على الجهات المسؤولة مراقبة المواقع والقنوات الفضائية التي تساعد في انحراف المجتمع.
8. يجب على الجهات القانونية تطبيق القوانين السارية التي تحد من انتشار الجريمة.
9. يجب الاحتكام للعرف السائد في تسوية أي نزاع أو خلاف دون الرجوع إلى القوانين الرسمية.
10. ضرورة أن تكون الأعراف والتقاليد قوية ومسيطرة على الأفراد في علاقاتهم وتعاملاتهم.
11. يجب أن يكون لأجهزة الأمن دوراً هاماً وأساسياً في حفظ البناء الاجتماعي للمجتمع.

12. سن قوانين رادعة والعمل على تطبيق القوانين وتشديد الجهات الأمنية لضبط المنحرفين والاشراف على تنفيذ العقوبات.

قآئمة المراجع والمصادر:

أولاً: المصادر: القرآن الكريم.

ثانياً: الكـــتب:

1. ابراهيم حمد محمد حمد، علم الاجتماع العائلي، الطبعة الأولى، جامعة الأزهر، 1997م.

2. أحمد أبوالروس، أساليب إرتكاب الجرائم وطرق البحث فيها، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ،الاسكندرية، 1996م.

3. أحمد اسماعيل حجي، تربية الإنسان وتعليمه، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 1422هـ، 2002م.

4. أحمد الخشاب، الضبط الاجتماعي أسسه النظريه وتطبيقاته العملية، الطبعة الثانية، مكتبة القاهرة، ب ت.

5. أحمد علي الحاج محمد، علم الاجتماع التربوي المعاصر، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2011م.

6. أمل محمد سلامة غباري، طرائق الإحصاء الاجتماعي، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ,الإسكندرية,الطبعة الأولي,2013م.

7. أونسة محمد عبدالله أونسة، المتغيرات الاجتماعية وأثرها علي تنشئة الأطفال، دار عزة للنشرة والتوزيع، الخرطوم السودان، ب ت.

8. البشرى، محمد الأمين، أنماط الجرائم في الوطن العربي، الرياض، 1999م.

9. بهاء الدين خليل تركية، علم الاجتماع العائلي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2015م.

10. بهاء الدين صابر الحلواني، التغير الاجتماعي ودوره في التنشئة الاجتماعية بين العولمة والمنظور الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، 2015م.

11. التجاني عامر، السلالات العربية السودانية في النيل الأبيض، الطبعة الثانية، الدار السودانية، الخرطوم، 1971م.
12. جعفر حامد البشير، مملكة الجعليين الكبرى (السودان في القرية والمدينة)، الطبعة الثانية، مطبعة مدبولي، الخرطوم، 1995م.
13. جلال الدين عبدالخالق، السيد رمضان، الجريمة والإنحراف من منظور الخدمة الاجتماعية، بدون مكان نشر.
14. جون لويس بوكهاردت ، رحلات بوكهاردت في بلاد النوبة والسودان، ترجمة فؤاد دندراوس ، الطبعة الأولي، مطبعة دار المعرفة ، القاهرة ، 1959 م.
15. حامد عبدالسلام زهران، علم النفس الاجتماعي، الطبعة الثانية، عالم الكتب، القاهرة ، 1984م.
16. الحامد محمد بن معجب والرومي، الأسرة والضبط الاجتماعي، الطبعة الأولى، السعودية، 2001م.
17. حمد العساف ، المدخل إلي البحث في العلوم السلوكية، مكتبة الكعيبان،الرياض، 1995.
18. السالم وخالد عبد الرحمن، نظرية الضبط الاجتماعي في الإسلام، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1986م.
19. سامية بشير دفع الله، تاريخ الحضارات السودانية القديمة منذ أقدم العصور وحتي قيام مملكة كوش، الطبعة الأولي، دار هايل للطباعة والنشر، الخرطوم ، 1999م.
20. سامية بشير دفع الله، تاريخ مملكة كوش(نبتة ومروي)، الطبعة الأولي، دار الأشقاء للطباعة والنشر، الخرطوم، 2005 م.
21. سامية محمد جابر، حسن محمد حسن، علم الاجتماع القانوني، دار المعرفة الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية، 2003م.
22. السراج وعبود، علم الإجرام والعقاب، الكويت، 1998م.

23. سلوى علي سليم، الإسلام والضبط الاجتماعي، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، القاهرة، يوليو 1985.

24. سيد حامد حريز، طقوس ودورة الحياة في مجتمع الامارات، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة الامارات ، 1979م.

25. السيد عبد العاطي السيد و سامية محمد جابر، **أسس علم الاجتماع**، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، 1997م.

26. السيد عبد القادر شريف، التنشئة الاجتماعية للطفل العربي في ظل العولمة، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي للنشر، 2002م.

27. شوقي الجمل، تاريخ سودان وادي النيل حضاراته وعلاقاته بمصر منذ أقدم العصور إلى الوقت الحاضر، القاهرة ،مكتبة الأنجلو المصرية، 1969م.

28. صالح إبراهيم، التدين علاج الجريمة، مكتبة الكعيبان، الرياض، 1993م.

29. صالح محمد علي جادو، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، دار المسيرة للنشر والطباعة، عمان، 1998م.

30. الصالح مصلح، الضبط الاجتماعي، مؤسسة الوراق،عمان، 2008م.

31. صامويل باسيلوس، الاجتماع القانوني والضبط الاجتماعي، القاهرة، ب ت.

32. صلاح أحمد العزي، دور التنشئة الاجتماعية في الحد من السلوك الاجرامي، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر، عمان، 2012م، 1433هـ.

33. صلاح الدين الشامي، السودان دراسة جغرافية، منشأة المعارف ، القاهرة، ب ت.

34. صلاح الدين شروخ، علم الاجتماع التربوي، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004م.

35. طارق الصادق عبد السلام، الضبط الاجتماعي في الاسلام، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010م.

36. عباس محمد مالك، العرب العباسيون في السودان، الطبعة الأولي، دار الطابع العربي، الخرطوم ، 1978م.

37. عبدالرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1993م.

38. عبدالسلام إبراهيم محمد، الضبط الإجتماعي في المجتمعات القبلية، دراسة سسيوأنثربولوجية علي قبائل الكنوز عرب العقيلات، البشارية، عبابدة البحر الأحمر، الطبعة الأولي، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010م.

39. عبدالمجيد سليمان سيد أحمد، دور الأسرة كاداة للضبط الاجتماعي في المجتمع العربي، دار المركز للدراسات الأمنية، 1987م.

40. عبدالحميد محمد علي، المدخل إلى علم النفس الاجتماعي، الطبعة الأولى، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2013م.

41. عبدالخالق جلال الدين، الجريمة والانحراف الحدود والمعالجة، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 1999م.

42. عبدالرحمن العسوي، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 1985م.

43. عبدالرحمن بن سعد، الإجرام دراسة تطبيقية تقويمية، الرياض، 1998م.

44. عبدالرحمن توفيق أحمد، دروس في علم الإجرام، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1993م.

45. عبدالرحمن، محمد السيد، علم الأمراض النفسية والعقلية الأسباب والأعراض والتشخيص والعلاج، القاهرة، دار قباء للطباعة والنشر، 2000م.

46. عبدالسلام إبراهيم محمد، الضبط الاجتماعي في المجتمعات القبلية، الدار العالمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010م.

47. عبدالفتاح بيومي حجازي، الدليل الجنائي والتزوير في جرائم الكمبيوتر والإنترنت، دار الكتب القانونية، 2002م.

48. عبدالله الخريجي، الضبط الاجتماعي، سلسلة دراسات في المجتمع العربي السعودي، القاهرة الحديثة للطباعة، الفجالة.

49. عبدالله الرشدان، علم اجتماع التربية، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، 1999م.

50. علي أبوعناقة، علم الاجتماع التربوي، دار الهدى للطباعة والنشر، ب ت.
51. علي عبدالرازق الحلبي، علم الاجتماع الثقافي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998م.
52. عماد محمد ربيع، فتحي توفيق الفاعوري، محمد عبدالكريم العفيف، أصول علم الإجرام والعقاب، الطبعة الأولى، 2010م.
53. عمار عادل أبو مغلي، العلاقات الاجتماعية في القرآن الكريم، الطبعة الأولى، مكتبة الكندي للنشر والتوزيع، 2014م.
54. عمر أحمد همشري، التنشئة الاجتماعية للطفل، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ،2013م.
55. عمر حسن الشناوي وآخرون، التنشئة الاجتماعية للطفل، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2001م.
56. العوجي، مصطفى، دروس في العلم الجنائي الجريمة والمجرم، بيروت، 1980م.
57. عون الشريف قاسم، موسوعة القبائل والأنساب في السودان وأشهر أسماء الأعلام والأماكن، ج 3، الطبعة الأولي، آفرو قراف للطباعة، الخرطوم، 1996 م.
58. غني ناصر حسين القرشي، الضبط الاجتماعي، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2011م.
59. فتوح محمود محمد فهيم، الدور الاجتماعي للتربية في عالم متغير، دار مكتبة الاسراء للطباعة والنشر، القاهرة، ب ت.
60. الفحل الفكي الطاهر، تاريخ وصول العرب في السودان، دار الطابع العربي، الخرطوم، الطبعة الأولي، 1976 م.
61. كامل السعيد، شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002م.
62. كمال التابعي، الاتجاهات المعاصرة في دراسة القيم والتنمية، دار المعارف، القاهرة، 1985.

63. مأمون محمد سلامة، علم الإجرام والعقاب، القاهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998م.
64. مايسة أحمد نيال، التنشئة الاجتماعية، بحث في علم النفس الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2002م.
65. محمد النوبي محمد علي، التنشئة الأسرية وطموح الأبناء العاديين وذوي الاحتياجات الخاصة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2010م.
66. محمد بن عبدالله الزاحم، آثار تطبيق الشريعة الإسلامية في منع الجريمة، الطبعة الثانية، دار المنار، 1992م.
67. محمد حسام الدين، الإجرام والعقاب وفقاً للقانون العماني، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1996م.
68. محمد حسين عكاشة، محمد شفيق ذكي، مدخل علم النفس الاجتماعي، الأردن، 1996م.
69. محمد شحاتة وآخرون، علم النفس الجنائي، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 1995م.
70. محمد عاطف بخيت، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2006م.
71. محمد عاطف غيث، علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية للنشر والطباعة، الإسكندرية، 2009م.
72. محمد عبدو وآخرون، التنشئة الاجتماعية دراسات أنثروبولوجية في الثقافة والشخصية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2005م.
73. محمد مبارك الكندري، علم النفس الاجتماعي والحياة المعاصرة، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع.
74. محمد محمود الجوهري ، أسس البحث الاجتماعي، الطبعة الأولي، دار المسيرية للنشر والتوزيع، عمان 2012م.

75. محمد نبيل جامع، علم الاجتماع المعاصر ووصايا التنمية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009م.
76. محمود السيد أبو النيل، علم النفس الاجتماعي عربياً وعالمياً، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2009م.
77. مصباح عامر، التنشئة والسلوك الإنحرافي لتلميذ المدرسة الثانوية، الطبعة الأولي، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003م.
78. معن خليل عمر، علم اجتماع الأسرة، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 1994م.
79. ممدوح رضا الجندي، الأسرة والمجتمع مفاهيم ونظريات، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2015 م.
80. نرمين حسن السطالي، سيكولوجية العنف وأثره على التنشئة الاجتماعية للأبناء، الطبعة الأولى، السعيد للنشر والتوزيع، 2018،.
81. نسيم منار، الرحالة الأجانب في السودان(1730 م – 1851م)، الطبعة الأولي، مركز الدراسات السودانية، القاهرة، 1995م.
82. هدى قناوي محمد، الطفل تنشئته وحاجاته، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1996م.
83. يس عمر يوسف، النظرية العامة للقانون الجنائي السوداني لسنة 1991م، الطبعة الثانية، دار الهلال، بيروت.

ثالثا: الدوريات العلمية:

1. ابراهيم محمد، علم الاجتماع الجنائي والتعريف الاجتماعي للجريمة، المجلة الجنائية القومية، 1992م.
2. كتيب مهرجان النيل للسياحة والتسوق الثالث، مكتب السياحة شندي، 2012م.
3. مجلة وازا، أكتوبر 1996م.
4. محمد بالخير، دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حماية الطفل، مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي، الجزائر، 2018م.
5. جريدة الصحافة السودانية، 12 مارس 2003م.

رابعاً: الأوراق العلمية:

1. الجابري خالد فرح، **دور** مؤسسات الضبط الاجتماعي في الأمن الاجتماعي، ورقة علمية، الرياض، 1997م.
2. فتحي عبدالله سالم الطالبي، دور وسائل الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة، ورقة علمية، جامعة الزنتان، 2021م.

خامساً: الرسائل الجامعية:

1. دفع الله محمد أحمد شرف الدين، دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تحقيق الضبط الاجتماعي، الريف الشمالي لمحلية المتمة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة شندي، 2016م.
2. صالحة حاي يحيى السفياني، وسائل الضبط الاجتماعي ودورها في تحقيق القيم الايجابية لدى طالبات جامعة الطائف، رسالة دكتوراه منشورة، جامعة سوهاج، 2020م.
3. عبد الله علي حمودة ، التطور والنمو الحضري لمدينة شندي، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم الجغرافيا، كلية الآداب ، جامعة النيلين ، 2000م.

4. عبد الوهاب عبد الله يوسف إبراهيم، تأثير التنوع والتعددية الثقافية على التعايش الاجتماعي في المجتمع السوداني، رسالة دكتوراه الفلسفة في علم الاجتماع والانثروبولوجيا بالتطبيق على مدينة عطبرة، جامعة شندي ،2013م.
5. عزيري صفية، آليات الضبط الاجتماعي غير الرسمي ودورها في تحقيق الامتثال لدى تلاميذ الطور الابتدائي، رسالة ماجستير منشورة، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2017م.
6. محمد آدم عبد الرحمن، علاقات مروي الخارجية(البطالمة والرومان ومملكة أكسوم 332 ق.م)، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة الخرطوم، 2010م، رسالة ماجستير غير منشورة.
7. محمد أسامة مبارك الله جابو، جريمة تلوث البيئة والمياه(دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة شندي، 2020م.
8. محمد موسى علي عبدالله، مكافحة الجريمة في الشريعة والقانون(دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة شندي، 2018م.
9. مساعد بن سعيد آل بخات، **دور** المدرسة الثانوية في تعزيز الضبط الاجتماعي لدى طلابها في ضوء الخبرات العالمية، رسالة دكتوراه منشورة، جامعة الملك سعود، 2017م.
10. ناصر محمد عثمان ، تاريخ مدينة شندي (1500 م – 1900 م)، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة شندي، 2002 م، رسالة ماجستير غير منشورة.

سادساً: المقابلات الشخصية:

1. سيف الدين يحيى أحمد، محامي وموثق العقود، مقابلة شخصية، 2023/12/07م – الساعة 09 ص.
2. عوض الكريم بخيت سلمان، مدير مركز بخيت سلمان الثقافي، مقابلة شخصية، 2024/04/10م – الساعة 11ص.

سابعاً: الانترنت:

1. سعد الدين عمارة، الدين ودوره في الضبط الاجتماعي، http//:tarby.net بتاريخ: 2022/06/01م.
2. https://ar.wikipedia.org/wiki/. بتاريخ: 2022/06/01م.
3. http//publications.net بتاريخ: 2022/06/25م.

ملحق رقم (1)

بسم الله الرحمن الرحيم

جـــامعة شـــندي

كـلية الـدراســات العـليا

استبانة

الأخ/ الأخت .....

الموقر

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

الموضوع استبانة

بين يديك استبانة لدراسة علمية بعنوان (**آليات ووسائل الضبط الاجتماعي ودورها في الحد من الجريمة**) دراسة حالة محلية شندي لغرض جمع معلومات وبيانات خاصة بموضوع الدراسة لنيل درجة دكتوراهـ الفلسفة في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا. أرجو شاكراً التكرم بالإجابة على جميع الأسئلة في المكان المخصص بوضع علامة(✓) مع ما يناسبك من إجابات،علماً بأن هذه المعلومات و البيانات لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط. فلا داعي لذكر الاسم.

وشكراً ،،،

الباحث: أحمد الحاج محمد

المحور الأول : البيانات الشخصية :-

1/النــوع:- أ/ ذكر { } ب/ أنثي { }

2/**العمــر:-**أ/ من 20 واقل من 30 سنة { } ب/ من 30 سنة - 39 سنة { }

ج/ من 40 سنة - 49 سنة { } د/ من 50 سنة فما فوق { }

3/**المستوى التعلــيمي :-**

أ/أمي { } ب/ خلوة { } ج/ أساس { } د/ ثانوي { } هـ/ جامعي { } و/ فوق الجامعي{ }

4/ الحالة الزواجية:-

أ/ عازب{ } ب/ متزوج{ } ج/ مطلق{ } د/ أرمل{ }

5/ المهــنة:-

أ/ عامل{ } ب/ موظف{ } ج/ ربة منزل { } د/ معلم { } هـ/ أعمال حرة { } و/ أخرى أذكرها....

6/**عدد الأبناء:-**

أ/ واحد{ } ب/ اثنان{ } ج/ثلاثة { } د/أربعة { } هـ/خمسة فأكثر{ } و/ لايوجد{ }

7/ نوع الســكن:-

أ/ إيجار{ } ب/ ملك { } ج/ حكومي { } د/ ورثه { } هـ/ أخرى أذكرها .....

8/ **مكان الســكن:-**

أ/ مع أهل الزوج { } ب/ مع أهل الزوجة { } ج/ في منزل مستقل{ } هـ/ أخرى{ }

9/ **مستوى الدخل:-**

أ/ أقل من 50ألف{ } ب/ من 50- وأقل من 100 ألف{ }

ج/ من100- وأقل من 150ألف{ } د/ من 150 ألف فأكثر { } هـ/ لا يوجد{ }

المحور الثاني: دور الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة:

م	العبـــــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	تساهم العادات والتقاليد في الحد من انتشار الجريمة.					
2	لا تزال القيم والأعراف الاطار الحاكم للسلوك.					
3	تنشئة الشباب تنشئة سليمة وتنمية النواحي الوجدانية لديهم تحد من الجريمة.					
4	الالتزام بالأخلاق الكريمة يحد من السلوك الإجرامي.					
5	انفصال الوالدين يحد من التنشئة السليمة للأبناء.					
6	يسهم عدم وجود الضبط الاجتماعي في المجتمع على تفشي الجريمة.					
7	التساهل في عدم تطبيق القوانين الرسمية يؤدي إلى انتشار الجريمة.					
8	غياب الأعراف والتقاليد في المجتمع تسهم في انتشار الجريمة.					

المحور الثالث : أثر الجريمة على المجتمع:

م	العبـــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	للاعلام دور كبير في الحد من انتشار الجريمة.					
2	عدم متابعة الأسرة لأبناءها يؤدي إلى انتشار الجريمة.					
3	مرافقة جماعة رفاق السوء تؤدي إلى انتشار الجريمة.					
4	عدم الاهتمام بالتعليم يؤدي إلى انتشار الجريمة.					
5	لدور العبادة أثر كبير في الحد من انتشار الجريمة.					
6	تسهم الصحافة في بث الوعي لدى الأفراد.					
7	الانفتاح على العالم الخارجي قلل من قيمة الأعراف والقيم كوسائل ضبط اجتماعي.					
8	للبرامج الدينية دور في تثقيف الشباب وتنمية قيمهم.					
9	مشاهدة الأفلام والبرامج التي تبث عبر القنوات الفضائية تسهم في عمليات الانحراف في المجتمع.					

المحور الرابع: دور القانون في الحد من الجريمة:

م	العبـــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	القوانين السارية تحد من انتشار الجريمة.					
2	انتشار الرشوة أدى إلى التساهل في تطبيق القوانين.					
3	القوانين السارية تحتاج إلى تعديل للحد من تفشي الجريمة.					
4	يفضل المجتمع الاحتكام للعرف السائد في تسوية أي نزاع أو خلاف دون الرجوع إلى القوانين الرسمية.					
5	لا يزال العرف قوي ومسيطر على الأفراد في علاقاتهم وتعاملاتهم.					
6	لأجهزة الأمن دوراً هاماً وأساسياً في حفظ البناء الاجتماعي للمجتمع.					
7	تعمل الأجهزة الأمنية على الحفاظ على المعايير السلوكية والأخلاقيات التي أوجدها المجتمع.					
8	للأجهزة الأمنية دور كبير في ضبط المنحرفين والإشراف على تنفيذ العقوبات.					
9	تساهل الأجهزة الأمنية يفقد القانون قيمته كوسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي.					

المحور الخامس: المعوقات التي تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي:

م	العبـــــارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
1	قلة اهتمام بعض الأسر بعملية الضبط الاجتماعي.					
2	عدم تعويد الشباب على الحلال والحرام تحد من تطبيق الضبط.					
3	التفكك الأسري يحد من ترسيخ القيم.					
4	عدم نشر الوعي بأهمية الضبط الاجتماعي في الحد من الجريمة.					
5	قلة الوازع الديني تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.					
6	الاوضاع الاقتصادية السيئة تحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.					
7	فشل الأبناء في الدراسة يحد من تطبيق الضبط الاجتماعي.					

ملحق رقم (2)

قآئمة المحكمين

م	الاســـــــم	التخــصص	الوظيفة	الجـــامعة
1	د. أحمد هاشم محمد طاهر	علم اجتماع	استاذ مشارك	جامعة بحري
2	د. إبراهيم محمد إبراهيم سيدأحمد	إحصاء	أستاذ مشارك	جامعة شندي
3	د. أحمد إدريس أحمد	علم اجتماع	استاذ مساعد	جامعة شندي
4	د. خالد حسن جادالله	علم نفس	استاذ مساعد	جامعة شندي

ملحق رقم (3)
أسئلة المقابلة

المقابلة الأولى: مع سيف الدين يحيى أحمد(محامي)

الاسم: .....

السكن: .....

الوظيفة: .....

التاريخ: .....

1/ ما هي الأسباب التي تؤدي إلى انتشار الجريمة؟

2/ ما هي أكثر الجرائم انتشاراً بمحلية شندي؟

3/ ما هي الفئة الأكثر اجراماً في المجتمع؟

المقابلة الثانية: مع بروف عوض الكريم بخيت سلمان

الاسم: .....

السكن: .....

الوظيفة: .....

التاريخ: .....

1/ ما سبب تسمية مدينة شندي؟

2/ ما هي عادات وتقاليد سكان محلية شندي؟

3/ ما هي أهم القبائل السودانية الموجودة بمحلية شندي؟